

تدريب القضاء والإفتاء في الهند (دراسة علمية)

إعداد:

المفتي محمد امتياز عالم القاسمي

مجمع الفقه الإسلامي (الهند)

الطبعة الأولى

١٤٣٤هـ — ٢٠١٣م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة عن الكتاب

ومن أهداف مجمع الفقه الإسلامي (الهند) "إعداد الكتب حول الأسئلة الجديدة والتحديات المواجهة للإسلام في أسلوب يوافق العصر" فقرر المجمع استكتاب البحوث والدراسات العلمية والفقهية حول محاور وموضوعات جديدة وفق منهج علمي لتشجيع العلماء الشباب والباحثين الجدد لتقديم كتب جديدة حول قضايا معاصرة، وفتح باب الحوار والبحث، فهذه الدراسة تقصد إلى تحقيق الهدف النبيل ونشر الفكر السليم.

إن التاريخ الإسلامي الهندي حافل بالمنجزات العلمية والفقهية التي أنجزها المسلمون خلال ستة قرون ماضية خلال الحكم الإسلامي، حيث بذل العلماء جهودهم في مجال خدمات العلم والدين وتطبيق الشريعة الإسلامية في المجتمع الهندي المسلم، وقدم العلماء في الهند من كتب ومؤلفات وموسوعات ومعاجم ودراسات وأبحاث فقهية وعلمية لخدمة العلوم الدينية.

النظام الإسلامي يتميز بنظام العدل والقسط كما يتميز بالترشيد والهدى، فنظام الإفتاء والقضاء جزء لا يتجزى من النظام الإسلامي ولذا له أهمية كبيرة من الناحية الدينية، وعمل الإفتاء والقضاء مستمر وجار من العهد النبوي، وأقرته الحكومات المسلمة في المجتمع دوماً، كما أكد القرآن والسنة على تأدية هذا العمل الجليل المبارك، والكتب التاريخية الإسلامية حافلة بأهمية تاريخ الإفتاء والقضاء، فنظراً إلى

مكانة الإفتاء والقضاء ودورهما في الهند إستكتب مجمع الفقه الإسلامي هذه الدراسة، وفي هذا البحث إستعرض الباحث عن مراكز ومعاهد تدريب الإفتاء والقضاء المتواجدة في أنحاء الهند وبالإضافة إلى بيان مناهج وطرق التدريب للإفتاء والقضاء المقررة في هذه المراكز والمعاهد الهندية حاليا، وقام بالمراجعة على هذه الدراسة فضيلة الدكتور خالد الخالد وقرأه حرفا حرفا وهذبه وصححه وأرسل الاقتراحات حول هذه الدراسة فيقدم المجمع شكره وتقديره لفضيلة الدكتور على هذا التعاون العلمي، وكذلك راجعها فضيلة الشيخ عتيق أحمد البستوي وفضيلة الشيخ محمد عبيد الله الأسعدي، وأعربوا عن فرحتهم على إعداد هذه الدراسة، فجزاهم الله خير الجزاء.

ويحتوي البحث على محاور مختلفة، ومن أهمها: مكانة وأهمية الإفتاء والقضاء في الإسلام، الإفتاء والقضاء في الحكم الإسلامي بالهند، منهج عملية القضاء في دور القضاء بالهند، منهج إصدار الفتوى بدور الإفتاء بالهند، منهج التدريب على الإفتاء والقضاء في معاهد الهند، وما إلى ذلك.

وإن هذه الدراسة ليس كتابا أخيرا حول الموضوع بل هناك مجالات واسعة للتحقيق والبحث وللإضافة على خدمات تاريخية للمسلمين في الهند.

ندعو الله سبحانه بأن يجعل هذه الدراسة نافعة ومفيدة للباحثين.

خالد سيف الله الرحماني

(امين العام)

معاهد تدريب القضاء والإفتاء ومناهجها في الهند

"قلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين"

(القرآن)

مقدمة البحث:

إن الشريعة الإسلامية شريعة الله الأخيرة الكاملة، الخالدة، التي تنور طريق الفلاح والسعادة للإنسانية كلها إلى يوم القيامة وأساسها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وهما المصدران الأصيلان، اللذان وصلا إلينا بأيدي أمينة، وقد قام الإسلام بوضع نظام كامل للحياة وقد لاحظ الفقهاء التطورات الحياتية بالنظر والتأمل في تلك المصادر والمآخذ واستنباط الأحكام الشرعية منها، وأهم خصائص هذا النظام والتشريع أنه من أشمل القوانين التي تحيط بجميع مناحي الحياة الإنسانية، سواء أكان في مجال العبادة لله تعالى أو شؤون المجتمع البشري، وكذلك في مجال المعيشة والسياسة، ونظام الحكومة والجرائم والعقوبات والعلاقات الدولية، وما إلى ذلك.

جملة القول: إنه يحتوي على كافة قضايا الحياة الفردية والجماعية وتوثيق الربط بينها، ومن أهم ميزات هذه الشريعة كذلك أنها تتمتع بالموافقة الكاملة مع العقل والمصلحة والانسجام التام مع الفطرة الإنسانية، وفيها رعاية جميع الحوائج البشرية والمصالح الضرورية والحاجية والتحسينية كما أنها تصلح لقيادة ركب البشرية في جميع أحوال التطورات الاجتماعية والتغيرات العصرية.

ولذلك يحتل الفقه الإسلامي مكانة خاصة بين العلوم الإسلامية ويرتبط بالحياة الإنسانية ارتباطاً كاملاً ولا يمكن بدون التعمق والبصيرة في هذا الفن تنظيم الحياة الإنسانية وتوجيهها نحو الدرب الصحيح في مسائل الحياة ومشاكلها وإيجاد الحلول المعقولة لما يستجد من القضايا والمشكلات في كل عصر بحيث تحقق أغراض الشريعة وأهداف الكتابة والسنة وحفظه للحوائج البشرية.

وهناك وسيلتان مهمتان لتنظيم الحياة الإنسانية وهما الإفتاء والقضاء، أما الإفتاء فهو الإخبار عن الحكم الشرعي من غير إلزام لمن يحتاجه وأما القضاء فهو الإخبار عن الحكم الشرعي مع الإلزام وفصل الخصومة بين المتنازعين، والسلطة والقوة المادية لا تدخل في حقيقة القضاء ولا تشترط لإقامته والإلزام الذي ذكر في تعريف "الحكم" فالمراد به الإلزام المعنوي لا الحسي.

بناء على هذا فإن هذا العملين الجليلين تحتلان مكاناً مرموقاً

وخطيراً جداً، ولذلك بذل إليها الفقهاء وأصحاب العلم والفكر عنايتهم الخاصة في كل عصر ومصر، لأن هذا العلم أمانة في أيديهم ولا بد للأمانة أن ترد إلى أصحابها، وأصحابها هم جيل بعد جيل وخلف بعد سلف؛ لأنه لو لم يتوارث الجيل الجديد مآثر أسلافهم وأعمالهم، فإنها تتوقف وتتقطع، مهما كانت عظيمة وكبيرة، وقد أشار الله تبارك وتعالى في سورة الجمعة إلى أولئك الذين لم يلحقوا بتلك الجماعة، ولكنهم يلحقون بها في المستقبل وينالون نصيبهم من علوم النبوة وأعمالهم بقوله الآتي: "وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ" (١) ولا شك أنها نعمة عظيمة وفضل كبير من الله وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

لذلك فقد ثبت أن رسولنا الأعظم صلى الله عليه وسلم قام بتدريب أصحابه الكرام في مختلف مجالات العمل الإسلامي، كما نجد في سيرة سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه عني بتربية عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وقام بتشجيعه بمناسبات مختلفة. ومن أهم ميزات إمامنا الأعظم أبي حنيفة رحمه الله أنه أعد جيلاً جديداً من العلماء للبحث والمناظرة ومناقشة المباحث العلمية وقام بتدريبهم على طرق استنباط الأحكام من نصوص الكتاب والسنة حتى أصبح كل واحد منهم نجماً لامعاً في سماء العلوم الإسلامية، فالحاصل أن نقل تراث السلف إلى الخلف لم يزل من أهم حاجات الوقت، لأن كل عصر يشكو من قحط الرجال في شتى ميادين العمل الإسلامي، وأن الرجال الأكفاء مازالوا ينتقلون إلى رحمة الله تعالى

ولو لم ينتقل تراثهم إلى النشء الجديد، نشأ في كل مجال من مجالات الخدمة الإسلامية فراغ وفجوة هائلة، وأصبح من الصعب سدّها ولعل العلم والفضل لا يقبض من القلوب ولكن يقع الانحطاط والتدهور في مجال العلم والفضل بقبض أهله وانقضائهم بدون أن ينقلوا تراثهم إلى من بعدهم من جيل وإلى ذلك أشار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: "ولكن يقبض العلم بقبض العلماء".

لكن قبل أن نلقي ضوءاً على أنه كيف أدى أسلافنا مسؤوليتهم نحو الأجيال اللاحقة وكيف قاموا بتدريب من عاصرهم من الرجال في العلوم الإسلامية وخاصة في مجال الإفتاء والقضاء، نرى من المناسب أن نذكر الأمور التي تتعلق بالموضوع.

الإفتاء والقضاء لغةً واصطلاحاً:

الإفتاء في اللغة: الإبانة، يقال: أفته في الأمر إذا أبانه له، و أفته الرجل في سؤاله إذا أجابه فيه. و على هذا التفصيل يكون معنى الإفتاء في اللغة: هو الجواب لأي سؤال كان، سواء كان متعلقاً بالأحكام الشرعية، أو بغيرها من المعاملات الأخرى الدنيوية المحضة، ويستشهد على هذا بما ورد في القرآن الكريم حكايةً عن استفتاء صاحب يوسف عليه السلام و سؤاله عن تعبير الرؤيا، حيث قال تعالى: يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ (٢)

و يؤخذ مما قال علماء الفقه الإسلامي و أصوله، أن الإفتاء

هو الإخبار بحكم الله تعالى عن مسألة دينية بمقتضى الأدلة الشرعية لمن سأل عنه في أمر نازل على جهة العموم والشمول، لا على وجه الإلزام.

والمراد بالمسئلة الدينية، المسئلة التي تتعلق بالعمل أو بالعقيدة، و تتعلق بشرح التفسير أو الأحاديث أو السير أو التاريخ الإسلامي.

والمراد بالأمر النازل هو واقعة حدثت، فإن الإخبار بحكم الله تعالى من غير سؤال هو إرشاد، و الإخبار به عن سؤال في غير واقعة نازلة هو تعليم، فلا بد للإفتاء أن يكون السؤال عن واقعة نازلة.

والمراد بمقتضى الأدلة الشرعية أن لا يكون الإخبار بالحكم عن تخيل أو ظن.

والمراد بجهة العموم والشمول أن الفتيا تعم المستفتي وغيره من المكلفين، بخلاف القضاء فإنه لا يكون إلا على وجه مخصوص لا على وجه العموم.

و المراد ب "لا على وجه الإلزام" أن فتوى المفتي عام غير ملزم، و أن قضاء القاضي خاص ملزم.(٣)

والقضاء في اللغة معناه: الحكم و الفصل و القطع، و هو المراد في قوله تعالى: وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (٤)

وفي الاصطلاح الشرعي: القضاء هو فصل خصومات الناس
بالحق بما أنزل الله تعالى (٥)

قال العلامة الكاساني في البدائع: وَالْقَضَاءُ هُوَ: الْحُكْمُ بَيْنَ
النَّاسِ بِالْحَقِّ، وَالْحُكْمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. (٦)
وقال المحييط: القضاء هو فصل الخصومات وقطع
المنازعات. (٧)

وقال الطرابلسي في معين الحكام: وَفِي الْمَدْخَلِ: الْقَضَاءُ:
مَعْنَاهُ الدُّخُولُ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْخَلْقِ لِيُؤَدِّيَ فِيهِمْ أَوْامِرَهُ وَأَحْكَامَهُ بِوَسِطَةِ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. (٨)

العلاقة بين الفتوى والقضاء:

إن الإفتاء يكون في الأحكام الاعتقادية وفي الأحكام الأصولية
وفي الأحكام الفرعية التكليفية والوضعية، فهو يدخل في كل ما يكون
مطلوباً لرب العباد مع العباد، أو موضوعاً من رب العباد للعباد،
وذلك، أن الإفتاء إخبار وتبليغ وتطبيق لأحكام الشريعة، بخلاف
القضاء فإنه لا يكون إلا في الواجب والحرام والمباح خاصة، دون
المستحب والمكروه لأن القضاء إزام وليس في المستحب و المكروه
إزام ويكون القضاء في المباح والمعاملات والجنايات، مما يكون فيه
لبعض الناس على بعض حق، و لا يكون في العبادات، لأنها أعمال
شخصية فردية، فلا يدخلها إلا الإفتاء.

تتشارك الفتوى مع القضاء في الوجوه التالية:

١. أن كلا منهما إخبار عن حكم الله تعالى.

٢. أن كلا منهما لا بد فيه من توفر شرط الاجتهاد.
٣. أن كلا منهما يلزم المكلف من حيث الجملة.
- أما وجوه الاختلاف بين الفتوى والقضاء فعلى النحو الآتي:
١. أن الفتوى إخبار عن حكم الله تعالى، لا إزام فيه من جهة المفتي، بخلاف القضاء والحكم؛ فإنه إخبار معناه الإنشاء والإزام.
 - ومن هذا الوجه إن القاضي أشد خطرا، و المفتي إلى السلامة أقرب.
 ٢. أن الفتوى تعم أحكام الدنيا والآخرة، بخلاف القضاء؛ فإنه يخص الأحكام الدنيوية دون الأخروية.
 - وبهذا يمكن أن يقال: كل ما يتأتى فيه القضاء تتأتى فيه الفتوى، ولا عكس.
 ٣. أن باب الفتوى أوسع وأشمل من جهة أهله؛ إذ تجوز الفتوى من العبد، والمرأة، والقريب، بخلاف القضاء؛ فإنه لا يجوز من هؤلاء.
 ٤. أن فتوى المفتي شريعة عامة، وحكم كلي يشمل المستفتي وغيره، بخلاف قضاء القاضي؛ فإنه حكم معين على شخص معين وجزئي خاص لا يتعدى إلى غير المحكوم عليه.
- ومن هذا الوجه كان مقام الإفتاء أعظم خطرا من القضاء؛ لأن حكم الفتوى يتعلق بالمستفتي وبغيره. (٩)

مكانة وأهمية الإفتاء والقضاء في منظور إسلامي:

والمعلوم أن الإفتاء والقضاء عمل ذو أهمية بالغة ومنصب ذو مرتبة رفيعة في الإسلام كما هو عمل ذو خطورة وحساسية للغاية، فقد قال الله تعالى في القرآن الكريم: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (١٠)

يقول القرطبي: هذا خطاب للولاة والأمراء والحكام ويدخل في ذلك بالمعنى جميع الخلق كما ذكرنا في أداء الأمانات قال النبي صلى الله عليه وسلم: إن المقسطين يوم القيام على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا. وكذلك العالم والحاكم، لأنه إذا أفتى وحكم وقضى وفصل بين الحلال والحرام والفرض والندب والصحة والفساد فجميع ذلك أمانة تؤدي وحكم يقضي.

قال جابر بن عبد الله ومجاهد: أولو الأمر هم أهل القرآن والعلم، وهو اختيار مالك رحمه الله ونحوه قول الضحاك، قال: يعني الفقهاء والعلماء في الدين. (١١).

وقال الله تعالى: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (١٢)

وقال تعالى: فَلَا تَخْشَوْا النَّاسَ وَآخِشُوا اللَّهَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ" (١٣).

ففي هذه الآيات الكريمة أمر الله عزوجل باتتباع أحكام الشرع والخضوع لها في جميع شؤون الحياة ونهى عن مخالفتها، والمعلوم أن الوقوف على الأحكام الشرعية إنما يتأتى عادة عن طريق الفتوى والقضاء، مما يوضح جلياً أهميتها في منظور الشرع من الناحية القرآنية.

وتتجلى أهمية هذا العمل الجليل من الأحاديث المباركة أيضاً فقد روى أبوداؤد والترمذي بسنديهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، ولكن ورثوا العلم فمن أخذ به أخذ بحظ وافر (١٤).

وروى البخاري ومسلم بسنديهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "بيننا أنا نائم إذ أتيت بقدر لبن فشربت حتى إنني لأرى الري يخرج في أظفاري ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب، قالوا: فما أولته يا رسول الله! قال: العلم" (١٥).

وروى مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يترك عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسألوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا (١٦).

"والمراد بالعلم في هذه الأحاديث الشريفة هو علم الشرع، الذي يظهر في صورة الفتوى والقضاء في شؤون الحياة.

هذه الأحاديث المباركة كانت تتعلق بأقوال النبي صلى الله عليه وسلم في صدد أهمية العلم والفتوى والقضاء، أما الأحاديث التي ترتبط بفعل النبي صلى الله عليه وسلم فهي كثيرة لا تحصى، فقد ثبت أنه أصدر الفتوى في المسائل وقضى بين الخصمين في المقدمات الخلافية في مواقع كثيرة، وفيما يلي أمثلة عديدة منها لتكون دليلاً على ما قلنا.

فقد روي أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم وقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم نذر، فأصوم عنها؟ فقال: رأيت لو كان على أمك دين قضيته، أكان يؤدي ذلك عنها؟ قالت: نعم، قال: فصومي عن أمك. متفق عليه؛ (١٧).

وقد ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن طلاق ابنه امرأته وهي حائض، فأمر بأن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أن يطلق بعد، فليطلق (١٨).

وروى البخاري في صحيحه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما اعتمر عمرة القضاء وانقضى الأجل الذي كان قضى عليه أهل مكة، أتوا علياً فقالوا: قل لصاحبك، اخرج عنا، فقد مضى الأجل، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم، فتبعته ابنة حمزة تنادي يا عم! يا عم! فتناولها علي، فأخذ بيدها، وقال لفاطمة عليها السلام: دونك ابنة عمك حملتها (حملها) فاختم فيها علي وزيد وجعفر، فقال علي: أنا أخذتها وهي بنت عمي، وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها تحتي، وقال:

زيد: ابنة أخي، ففضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها، وقال: الخالة بمنزلة الأم وقال لعلي: أنت مني وأنا منك، وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا، وقال لعلي: ألا تتزوج بنت حمزة، قال: إنها ابنة أخي من الرضاعة (١٩).

وروي عن عائشة رضي الله عنها، قالت: اختصم سعد وابن زمعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراس واحتجبي منه يا سودة، زاد لنا قتيبة عن الليث: وللعاهر الحجر (٢٠).

وروى الدارقطني في السنن عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه أن ناقة للبراء بن عازب وقعت في حائط قوم، فأفسدت، ففضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الأموال حفظ أموالهم بالنهار وعلى أهل الماشية حفظها بالليل (٢١).

بهذه الآيات الكريمة، والأحاديث الشريفة اتضح ما للإفتاء والقضاء من منزلة عظيمة ودرجة عالية في الشريعة الإسلامية والنبي صلى الله عليه وسلم قد قدم أسوة حسنة للأمة الإسلامية بفعله في هذا المجال.

التدريب على الإفتاء والقضاء في العهد النبوي:

نظراً إلى هذه الأهمية العظيمة لهذا العمل في الإسلام، وخطورته في منظور الشرع، كما قام النبي صلى الله عليه وسلم بممارسة الإفتاء والقضاء في دقة ومع خشية من الله، هو اهتمام بتدريب الصحابة على الإفتاء والقضاء وقدّم توجيهات هامة في هذا

الشأن، ليكونوا صالحين لتولي هذه المسؤولية العظمى وقائمين بأداء هذه الفريضة المحكمة عن جدارة وأهلية.

فقد روي عن علي رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن، فقلت: إنك تبعثني إلى قوم يسألونني ولا علم لي، قال: فوضع يده على صدري، وقال: إن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك، فإذا قعد بين يديك الخصمان، فلا تقض حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبين لك، قال علي: فما زلت قاضياً وما شككتني في قضاء بعد (٢٢).

وكذلك روي أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يولي معاذ بن جبل القضاء باليمن، أجرى معه الحوار بنفسه ليعرف مواهبه لأداء هذا الواجب، وليعلمه آداب القضاء والفتوى فقال: كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بكتاب الله، قال: فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فإن لم تجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في كتاب الله؟ قال: اجتهد رأيي ولا آلو، فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله (٢٣).

فبعد هذا الحوار قد ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذاً القضاء باليمن وكذلك ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء بالبحرين وكتب له صحيفة طويلة ترشده في أمور القضاء.

وروى أحمد في مسنده عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم خصمان يختصمان،

فقال لعمر: اقض بينهما يا عمرو، فقال: أنت أولى بذلك مني يا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وإن كان، قال: فإذا قضيت بينهما فمالي؟ قال: إن أنت قضيت بينهما فأصبت القضاء فلك عشر حسنات، وإن أنت اجتهدت فأخطأت فلك حسنة (٢٤).

وأكد النبي صلى الله عليه وسلم في تدريبه على الإفتاء خاصة على أن المفتي إذا لم يحسن جواباً يجب عليه أن يقول: "لا أري ويجتنب عن المجازفة في الجواب، فقد روي في حديث جبريل أن السائل لما سأل عن الساعة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، ولما سأل عن أماراتها أجاب بقوله: أن تلد الأمة ربثها وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان، قال عمر: ثم انطلق فلبثت ملياً ثم قال لي: يا عمر! أتدري من السائل، فقلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم (٢٥).

وكذلك روي عن جابر رضي الله عنه أنه قال: خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حجر، فشجه في رأسه ثم احتلم فسأل أصحابه فقال: هل تجدون لي رخصة في التيمم، فقالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك فقال: قتلوه، قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر أو يعصب - شك موسى - على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده (٢٦).

فهكذا قام النبي صلى الله عليه وسلم بأعماله وتوجيهاته بتربية الصحابة في شؤون الإفتاء والقضاء وأرشدتهم كيف يتعاملوا مع القضايا والمشكلات الشرعية، وإذا لم يهتدوا إلى حل صحيح، لا بد أن يرجعوا إلى من هو أفقه وأعلم وأن لا يجازفوا في القول بالجواب.

التدريب على الإفتاء والقضاء في عهد الصحابة:

كما تعلم الصحابة رضي الله عنهم أمور الإفتاء والقضاء من النبي صلى الله عليه وسلم وأصولهما وقواعدهما، وطبقوها في حياتهم، اهتموا بتدريب من عاصروهم من التابعين لهم عليها، كي لا يخطئوا في أداء واجباتهم، ولا يفشلوا في القيام بمسؤولياتهم، فقد نقل عن مسروق، قال: قال أبي بن كعب لعمر: يا أمير المؤمنين أنصفتني من نفسك؛ اجعل بيني وبينك حكماً، فقال: بيني وبينك زيد بن ثابت، فانطلقا إلى زيد بن ثابت، فقال عمر: في بيته يؤتي الحكم، فقال زيد: ها هنا يا أمير المؤمنين، قال: بدأت بالجور، إني جننت مخاصماً قال: فها هنا، فقعدا بين يديه، فقال لأبي بن كعب: شاهدان ذوي عدل، قال: ليست لي بينة، قال: فيمينك يا أمير المؤمنين ثم أقبل على أبي فقال: اعف أمير المؤمنين فقال عمر: أهكذا تقضي بين الناس كلهم، قال: لا، قال: فاقض بيننا كما تقضي بين الناس، قال: احلف يا أمير المؤمنين فقال عمر: لأتخرج من أكل شيء أتخرج أن أحلف عليه قال: ثم قال: والله الذي لا إله إلا هو ما لأبي في أرضي هذه حق، ثم قال: لا يدرك زيد القضاء حتى يكون عمر ورجل من عرض

المسلمين عنده سواء (٢٧)

وكذلك روي عن محمد بن نعيم عن أبيه، قال: شهدت أبا هريرة يقضي، فجاء الحارث بن الحكم، فجلس على وسادته التي يتكئ عليها، فظن أبو هريرة أنه لحاجة غير الحكم، فجاءه رجل، فجلس بين يدي أبي هريرة، فقال له: ما لك؟ قال: استأدني على الحارث فقال أبو هريرة: قم فاجلس مع خصمك، فإنها سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم (٢٨).

وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: من أفتى الناس في كل ما يستفتونه فهو مجنون (٢٩).

التدريب على الإفتاء والقضاء في عهد التابعين:

بعد ما تلقى التابعون دروس كيفية الإفتاء وطريقة القضاء بين الخصمين من الصحابة رضي الله عنهم وتعلموا أصولهما وآدابهما مباشرة من الصحابة، رأوا من الواجب على أنفسهم أن يقوموا بتربية من يعاصرهم من الرجال في ضوء ما تعلموا من الصحابة رضي الله عنهم، حتى لا يخطئوا في أداء مثل هذه المهمة العظيمة الحساسة.

فها هو ذا عبد الرحمن بن أبي ليلى من أجلّ التابعين، يعلم تلاميذه آداب الفتوى قائلاً: لقد أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، يسأل أحدهم عن المسألة فيردها هذا إلى هذا وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول (٣٠).

وروي ابن سعد في "الطبقات الكبرى" عن ابن أبي ليلى

يقول: أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما منهم أحد يسأل عن شيء، إلا أحب أن يكفيه صاحبه الفتيا وإنهم ها هنا يتوثبون على الأمور توثباً (٣١).

وكذلك أبو حصين الأسدي الذي هو من العلماء الكبار في القرن الثاني من الهجرة، يقول عنه مسعر: مرة بعث بعض الأمراء إلى أبي حصين بألفي درهم، وهو عائل، فردّها، فقلت له: لم رددتها؟ قال: الحياء والتكرم.

وقال ابن عيينة: كان أبو حصين إذا سئل عن مسألة، قال: ليس لي بها علم والله أعلم، وقال: أبو شهاب الحنط: سمعت أبا حصين يقول: إن أحدهم ليفتي في المسألة، ولو وردت على عمر لجمع لها أهل بدر (٣٢).

وروي عن محمد بن أحمد بن عمر الصابوني يقول: حدثنا محمد بن عبد الله الشافعي، قال حدثنا إبراهيم الحربي، قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن إدريس الشافعي قال حدثنا مالك بن أنس قال سمعت محمد بن عجلان يقول: إذا أخطأ العالم لا أدري أصيبت مقاتله (٣٣).

وها هو ذا قاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أحد الفقهاء السبعة في المدينة المنورة، فإنه روى عنه: أنه جاءه رجل فسأله عن شيء فقال القاسم: لا أحسنه، فقال له السائل: إني جئتك لا أعرف غيرك، فقال له القاسم: لا تنظر إلى طول لحيتي وكثرة الناس حولي، والله ما أحسنه، فقال شيخ من قريش جالس إلى

جنبه: يا ابن أخي الزمها، فو الله ما رأيناك في مجلس أنبل منك اليوم، فقال القاسم: والله لأن يقطع لساني أحب إليّ من أن أتكلم بما لا علم لي به (٣٤).

فعلم أن التدريب على الإفتاء والقضاء لم يزل يجري في كل عهد، والعلماء ما زالوا يبذلون جهودهم ويركزون عنايتهم نحو هذا الجانب في كل عصر ومصر، مما يدل دلالة واضحة على حرمة وخطورته في الإسلام.

دخول الإسلام والمسلمين في الهند:

وصل الإسلام إلى الهند مبكرا وتمثل أول قدوم للإسلام عبر محور بحري انتقل الإسلام عبره عن طريق التجار العرب الذين تعاملوا مع مواني سواحل الهند، وحمل التجار العرب الدين الجديد في بدايته إلى الهند، وأصبح في كل ميناء أو مدينة اتصل بها العرب جماعة مسلمة، وأقاموا المساجد وباشروا شعائر دينهم في حرية، وكانت سواحل ملبار وسواحل إقليم السند من هذه المناطق التي وصلها الإسلام مبكرا، ومن الصعب تتبع هذه الجهود الذاتية في نشر الإسلام عبر هذا المحور، ومما لا شك فيه أن الرحلات التي كانت تسهل مهمتها الرياح الموسمية أثمرت انتشارا للإسلام على طول سواحل الهند، ولقد ذكر المسلمون العديد من الرحالة العرب الذين وصلوا إلى سواحل الهند، واستوطنت أسر عربية بتلك السواحل، واستعان ملوك جنوب الهند بالمسلمين في إدارة دفة الحكم، وأسلم بعض هؤلاء الملوك، وأصبح للمسلمين نفوذ عزيز في ممالك سواحل

الهند، وازدهرت العلاقات التجارية بين الدول الإسلامية والهند، ونشطت الصلات بين شبه الجزيرة العربية وبلاد فارس من ناحية وسواحل الهند من ناحية أخرى، وفي جنوب الهند العديد من الجماعات الإسلامية مثل الرفوتان ويرجع إسلامهم إلى الجهود سألقة الذكر، وجماعة الدودي كولا، وظل الإسلام في جنوب الهند يتسم بطابع الدعوة السلمية، وأقبلت الطبقات المنبوذة والمستضعفة على اعتناق الإسلام، فدخلت قبيلة تيان، وطبقة "تشرومن" أي: حراث الأرض، وجماعة الإسلام "مكهة - ون" أي طبقة السماكين، وغيرهم العديد من الجماعات التي خلصها الإسلام من القيود الطبقية، ولا زال الإسلام يكتسب أنصارا جددا في مناطق الساحل الغربي والشرقي من الطبقات المستضعفة، ولقد نشط هذا المحور، وانتقل الإسلام من الساحل نحو الداخل في هضبة الدكن، فكانت منطقتها مسرحا لأعمال موفقة لكثير من الدعاة المسلمين، واستقرت جماعات عديدة من العرب في الدكن، ومن الدعاة للإسلام بهذه المنطقة "بيرمها بيرخام دايت" ومعناه المرشد الأكبر، والسيد محمد جيسوددار، والسيد عبد القادر الجيلاني، وهكذا كثر الدعاة للإسلام بمنطقة الدكن في جنوبي الهند. ولقد عبر الإسلام من ساحل ملبار إلى جزائر الملديف، ومعظم أهل هذه الجزر الآن من المسلمين، ويدين سكان هذه المناطق في دخولهم الإسلام إلى التجار العرب والفرس، وهكذا انتشر الإسلام في جنوب الهند بالحكمة والموعظة الحسنة عن طريق هذا المحور البحري، الذي نقل الإسلام إلى المناطق المجاورة للهند.

ودخل الإسلام إلى الهند عن طريق المحور الشمالي الغربي
بوسيلة الفتح، وكانت أولى الغزوات الفعالة التي قادها محمد بن
القاسم الثقفي في سنة ٩٢هـ، وشملت الفتوح إقليم السند وجنوب
البنغال، وكان الجيش الإسلامي مكونا من ٦٠٠٠ مجاهد وعدد مماثل
من راكبي الإبل، ويتبعهم قطار من ٣٠٠٠ جمل تحمل مئونة الجيش
وعتاده، وسقطت مدن عديدة في أيدي المسلمين، وذلك بعد قتال مرير
خاض غماره الجيش الإسلامي، واكتسح محمد بن القاسم العديد من
مناطق السند والبنجاب، وبعد وفاة الوليد بن عبد الملك تولى الجيش
الإسلامي زيد بن أبي كبشة من قبل سليمان بن عبد الملك. فقبض
على محمد بن القاسم وأرسله مكبلا إلى العراق واستمرت فتوحات
ابن القاسم حتى سنة ٩٦ هـ.

الإفتاء والقضاء في عهد السلطنة في الحكم الإسلامي بالهند:

في سنة ٦٠٢هـ الموافق ١٢٠٦هـ نشأ الحكم الإسلامي في الهند
بيد الحاكم المسلم قطب الدين أيبك، الذي كان مملوكا للملك شهاب
الغوري وعاملا منه على لاهور، وذلك حينما فتح قطب الدين أيبك
مدينة دهلي وأعلن استقلاله بالحكم الإسلامي بها بعد وفاة شهاب
الدين الغوري. وهذا الحكم الاسلامي يسمى في التأريخ بحكم "سلطنة
دهلي" أو "عهد غلامان" وتلك هي وقعة ذهبية في تأريخ الهند حيث
وجد المسلمون _علمائهم وعامتهم_ بعد سقوط بغداد عاصمة بلاد
الإسلام بيد المغول الوحشي، في الهند رحابا واسعة وامتزامية
الأطراف وحفاوة وتقديرا بالغين. ومن العلماء و الشيوخ، الذين

توجهوا إلى الهند في هذا العهد وتوطنوا بها، يجدر بالذكر منهم: الشيخ نظام الدين الغزنوي، والقاضي قطب الدين الكاشاني، والشيخ نورالدين مبارك الغزنوي، والشيخ برهان الدين البلخي، والشيخ شرف الدين الولوالجي، والشيخ برهان الدين البزاز، والقاضي جلال الدين الكاشاني، والشيخ شمس الدين الخوارزمي، والقاضي ركن الدين السالوني، والقاضي حميد الدين، والشيخ عبد العزيز الدمشقي، والشيخ سراج الدين السجزي وغيرهم.

استدام الحكم الإسلامي تحت رؤية "سلطنة دهلي" بالهند طوال قرابة ثلاث مائة و ربيع مائة سنة منذ ٥٦٠٢-٥٩٣٢. في هذا العهد أنشئ نظام المحاكم الشرعية على مستويات عديدة: مستوى المملكة، ثم مستوى الولاية ثم مستوى المديرية ثم مستويات المدن تحت المديرية. و الملك بنفسه كان حاكما أعلى أو نقطة أخيرة في نظام المحاكم والاستئناف. وهو كان يقرر "قاضي الممالك" أو قاضي القضاة، الذي كان يسكن في دهلي عاصمة البلاد، ثم في كل ولاية محكمة العدل، و لها قاض يقرره قاضي القضاة. ثم في كل ولاية كانت لكل مديرية من مديريات الولاية، وتحت محكمة المديرية تعمل محكمة لكل مدينة. والقضاة لجميع هذه المحاكم كان يتم تعيينهم من جانب قاضي القضاة.

وفي هذا النظام كان هناك مفتون، يقررون في كل محكمة لإعانة القضاة في الأحكام الشرعية.

وفي عهد السلطنة كان عهد الملك فيروز شاه تغلق عهدا

زاهرا للحكم الإسلامي، حيث أنه أمر بفك قيد الأسارى المقهورين، و رد الأراضي المغصوبة ظلما إلى مالكيها، و أدى الدية إلى وريثة المقتولين ظلما في السابق، وتغلغل نشر الإسلام، و تدريس الفقه الإسلامي و تصنيف الكتب الفقهية. وفي هذا العهد صنف كتاب فقهي باسم "فقه فيروز شاهي" وكتاب شهير باسم "الفتاوى التاتارخانية"، الذي ألفه الشيخ عالم بن علاءالدين برغبة و أمر الأمير تاتارخان، فنسب اسم الكتاب إلى اسمه، كما صنف الشيخ ركن الدين مجموعة شعرية في الفقه مشتملة على ثلاثة الاف شعر باسم "طرفة الفقهاء".

الإفتاء والقضاء في العهد المغولي في الحكم الإسلامي بالهند:

ثم جاء العهد الذي نسميه بالعهد المغولي الإسلامي، و الذي استمر كذلك ثلاثة قرون وربع قرن و بقي نظام القضاء الإفتاء والعدل جاريا على نفس المنهج الذي كان في عهد السلطنة، و كان الملك على قمة النظام، وبيده اختيارات مطلقة. وتحتة كان قاضي القضاة للمملكة كلها يقرره الملك، ثم كان قاضي القضاة يقرر القضاة لكل ولاية، و في كل ولاية لكل مديرية، و في كل مديرية لكل مدينة كبيرة. كما كان للعسكر قاض خاص يسمى قاضي العسكر، يجول ويدور مع العسكر و يحكم داخل العسكر. وكان مع كل قاض، مفت يعينه في البحث عن أحكام الشريعة في القضايا المقدمة، وكذلك يكون معه محتسب يراقب أخلاقيات العامة و أحوال السوق.

نعم هناك وقعت بعض التغييرات في عهد المغول بالنسبة لعهد السلطنة، منها أنه تغير اسم نظام العدل، فإنه كان يسمى في عهد

السلطنة باسم "محكمة القضاء"، فأصبح يسمى الآن باسم "محكمة العدالة" والتغير الآخر الذي وقع في عهد المغول كان بالنسبة لاختيارات وصلاحيات صدر الصدور، فإنه كان بيده تعيين القضاة في الولايات و تقسيم الأراضي فيما بينهم كإعانة مالية لهم، كما كانت محاكم القضاء وقسم الاحتساب كلاهما بيده، و لكن انتقص من خياراته كثيرا في عهد الملك المغولي جلال الدين أكبر. فبقي قسم الاحتساب بيده و أخذ قسم القضاء منه، و فوض إلى قاضي القضاة. وكذلك لم تنب له اختيارات مستقلة لإهداء الأراضي إلى القضاة والشيوخ، بل ألزم عليه أن يؤدي ذلك بمشورة الديوان. وتغيير آخر مهم وقع في عهد المغول كان بالنسبة لطلب الملك نفسه في المحكمة، فإنه لم يبق للقاضي في هذا العهد أن يطلب الملك الحضور في المحكمة ويقضي ضده.و كذلك لم يكن في هذا العهد بيد القاضي - ولو كان قاضي القضاة - أن يحكم على أحد بالموت، فالعقوبة بالموت كان اختيار تفويضها بيد الملك خاصة، و مثل هذه القضايا كانت ترفع إلى مجلس الملك.

وهكذا كان عهد الملك المغولي جلال الدين أكبر مشكلة كبيرة و فتنة عظيمة للشريعة الإسلامية، لكن لما جلس الملك جهانكير على سرير الملك صلح حال الشريعة، ثم جاء عهد الملك شاهجهان فكان عهده أحسن من السابق في تطبيق الشريعة وتحسين الشؤون الدينية. أما عهد ابنه الملك محي الدين أورنك زيب، فلا تسأل عنه في ازدهار أمر الإسلام و غلبة الشريعة الإسلامية. إنه قد قيل على لسان

بعض الخبراء أن الملك محي الدين أورنك زيب كان سادس الخلفاء الراشدين في تأريخ الإسلام.

إنه كان بنفسه عالما و متدينا وملتزما بالشريعة الإسلامية، وإنه وقر العلماء و طبق أحكام الإسلام بكل شمولية، و فرض الحظر على المحرمات و الفواحش، والربا و القمار، وإنه أسس نظام العدل على قواعد الشريعة الإسلامية، وأجرى أحكامها في المحاكم الإسلامية. وخلال تجاربه أحس بضرورة إعداد كتاب جامع للفتاوى المختارة في القضايا العامة، يستند إليها القضاة في محاكمهم، كيلا يكون هناك بلبلة في الآراء عند فصل الخصومات و القضايا. فشكل لجنة من العلماء الكبار تحت رئاسة الشيخ نظام الدين، وأمرهم بإعداد كتاب جامع للفتاوى التي يفتى بها في القضايا. وهذه اللجنة أعدت كتابا للفتاوى في مجلدات عدة باسم "الفتاوى العالمكيرية" ويسمى أيضا ب "الفتاوى الهندية". وكان الملك أورنك زيب بنفسه يشترك في هذا الأمر العلمي كل يوم و يهتم به اهتماما كثيرا.

الإفتاء والقضاء في الهند بعد احتلال الإنجليز:

وظلت حال الشريعة و شؤون الإفتاء والقضاء على هذا المنوال وظل المفتون والقضاة موظفين حكوميين، وجعلوا يؤدون مسؤوليات الفتوى والقضاء في مختلف ولايات الهند. حتى أقل نجم حكومة المغول وظهرت الإنجليز وأنشبت الاستعمار أظفاره في أرض الهند. وبما أن الإنجليز كانت نزعت الحكومة من المسلمين وكان المسلمون هم الذين بدورهم يقاومون الإنجليز ويحاربونهم في مختلف

الجبهات، طبعاً أصبح المسلمون هدفاً أولاً لظلمهم ونكالهم وفريسة أولى لمؤامراتهم وإيذائهم وجعلوا يشنون الغارة على الشعائر الإسلامية وصاروا يحاولون استئصالها من جذورها، فنسخوا القوانين الإسلامية وأجروا القوانين التي وضعوها، في المحاكم الهندية الرسمية، وعام ١٨٦٢م رفعوا قانون التشريع الجنائي الإسلامي، وأقاموا مقامه قانون الجنايات بالهند ثم عام ١٨٦٤م أوقفوا نصب القضاة المسلمين في مختلف ولايات الهند على حين أنه قبل ذلك كانت تردّ قضايا المسلمين إلى محاكم المسلمين حيث أن القضاة المسلمين كانوا يحكمون فيها ويفصلون النزاعات العائلية، الأمر الذي اضطر المسلمين إلى رفع قضاياهم إلى المحاكم الحكومية الغير المسلمة حيث كانت تصدر الأحكام حسب القوانين الوضعية دون الشرعية الإسلامية.

ثم لما مرّت الأيام وانقضت الأعوام خفت ثورة غضب الإنجليز على المسلمين وهدأت إلى حدّ، وفكروا في أمرهم، وتوصلوا إلى أن المسلمين ذوو حساسة للغاية نحو شعائرهم الدينية وأمورهم الإسلامية وأن المسلمين يحملون العداة للإنجليز لتدخلهم في أمورهم الدينية؛ لذلك لم يضعوا عرقلة حينما أراد أعضاء البرلمان المسلمون أن يوافقوا على قانون الشريعة وأن يحاولوا تطبيقه في البلاد، لم يضع الإنجليز عرقلة دون تحقيق رغبتهم وهكذا تكوّن قانون الشريعة وتنفس المسلمون صعداء الراحة والطمأنينة.

ثم بعد ذهاب الإنجليز من البلاد، وغياب ظلمة الاستعمار،

وظلّ شعاع الحرية والاستقلال على أرض الهند لما وضع الدستور الهندي في الحكومة اللادينية الديمقراطية وضع بند ٢٩ وبند ٢٥ للمحافظة على حقوق الأقلية وإعطاء الضمان للأقلية للعمل بديانتها ونشرها وبث شبكتها وتأسيس المعاهد الخاصة لها، حصل للدين الإسلامي حصار قانوني وأصبح تحت رعاية الدستور الهندي، لكن من المؤسف جداً أن المسلمين وإن كانوا نالوا حرية في العمل بالإسلام ونشره ودعوته، وتأسيس الجمعيات والمؤسسات حسب ضرورتهم ورغبتهم في الدستور الهندي إلا أن العراقل أقيمت دون -نيل هذه الحقوق وبدأ المسلمون يتحملون مشاق كثيرة ويعاونون من صعوبات كبيرة في الحصول على الحقوق والتسهيلات التي كانوا أعطوها في الدستور الهندي.

وعندئذ شعر العلماء الغياري بإقامة هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند للحفاظ على الإسلام في البلاد ولحماية الحقوق العائلية للمسلمين في الهند على الأقل وهكذا تم تأسيس الهيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند في السبعينات من القرن الماضي وفتحت تحت إشرافها عديد من دور القضاء ودور الإفتاء في مختلف مناطق البلاد.

نظرة على شخصيات وكتب الفقه الإسلامي والفتوى والقضاء بالهند:

وأما علاقة الشعب المسلم الهندي بالفقه الإسلامي والفتوى

والقضاء، فهي أغنى عن البيان والإيضاح حيث لم يزل العلماء يوجهون عنايتهم- بجانب تأسيس المعاهد وتدريس الفقه الإسلامي، و إصدار الفتاوى في استفتاءات العامة - نحو تأليف الكتب والمؤلفات حول الفقه والفتوى والقضاء ومقاصد الشريعة باللغة الأردنية والفارسية وخاصة بالعربية، وفي هذه الدراسة الموجزة لا يمكن الإحاطة بجميع الكتب و المؤلفات، أكتفي بذكر أهم الكتب في هذا المقال، وأن العلماء الهنود ركزوا عنايتهم على الفقه الحنفي؛ وذلك لأن الهنود - ماعدا سكان المناطق الساحلية- من "مليبار" و"كوكن" و جزر الهند التي ساد فيها المذهب الشافعي- كانوا على مذهب الإمام أبي حنيفة، ولذا عكف معظم العلماء على التأليف في الفقه الحنفي وقاموا بشرح كتب المذهب القديمة والتعليق عليها.

ويرجع سبب انتشار الفقه الإسلامي في الهند بما فيه المذهب الحنفي إلى اهتمام الملوك والسلاطين بهذا العلم، حيث كانوا يجمعون العلماء ويناقشونهم في المسائل الفقهية، بل كان بعض الملوك والسلاطين على دراية تامة بالفقه الإسلامى، وعلى رأسهم السلطان "محمد تغلق" الذى يقال عنه أنه كان يحفظ كتاب "الهداية" للمرغينانى (٣٥)، وكان له الفضل الكبير في نشاط الحركة العلمية، يقول عنه العلامة الشوكانى: "كان جوادا متواضعا عالما بفقه الحنفية، مشاركا في الحكمة" (٣٦)، والسلطان العبقري شيرشاه السورى الذى نبغ في مختلف أصناف العلوم والفنون والإدارة والسياسة، والسلطان العادل "أورنك زيب عالمكير" الذى كان يتمتع بمهارة فائقة في الفقه،

ومن عنايته بالفقه أنه جمع خيرة العلماء وركز كل جهوده لإنتاج الموسوعة الفقهية المعروفة باسم "الفتاوى العالمية" أو "الفتاوى الهندية" التي تُعد من شوامخ المؤلفات في الفقه الحنفي، ومرجعاً مهماً في القضايا الفقهية، قد جمع السلطان عالمكير أربعين عالماً من علماء الهند بإشراف الشيخ نظام الدين البرهانپوري، وقسم الكتاب إلى أربعة أقسام، يُشرف على كل قسم منه واحد من العلماء الأربعة التالية أسماؤهم: القاضي محمد حسين الجونپوري، سيد علي أكبر سعد الله خان، ملا حامد الجونپوري، ومحمد إكرام اللاهوری، وهكذا تمت كتابة الموسوعة التي تقع في ستة مجلدات ضخمة.

أما العلماء الذين لهم إسهامات ملموسة في علم الفقه خاصة

باللغة العربية فهم:

- الشيخ العالم الفقيه القاضي عماد الدين محمد بن محمد بن إسماعيل بن محمد الخطيب الأشفوريقاني، أحد الفقهاء المشهورين في الهند ولي قضاء الممالك بحضرة دهلي عام ٦٣٩ في أيام مسعود شاه فاستقل به زماناً، وانتهم بأمره عزل عن القضاء يوم الجمعة تاسع ذي الحجة عام ٦٤٦ وأخرج إلى "بدايون" في أيام السلطان محمود، ثم قتل بأمر عماد الدين ریحان الحاجب يوم الإثنين ثاني عشر من ذي الحجة عام ٦٤٦. وله كتاب شهير في القضاء باسم "صنوان القضاء وعنوان الإفتاء". (٣٧)

- سراج الدين عمر بن إسحاق (ت ٧٧٣هـ): عالم كبير في

الفقه، لقب بـ "سراج الهند" تعلّم في دهلي ثم سافر إلى الحجاز ومنها إلى مصر، حيث تقلد منصب قاضي القضاة لفترة طويلة، ألف كتباً عديدة ورسائل كثيرة منها في الفقه: "زبدة الأحكام في اختلاف الأئمة الأعلام"، و "الغرة المنيفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة"، كما كتب شرحاً للمغنى في أصول الفقه لجلال الدين الخبازي (ت ٧٩١هـ) وله أيضاً شرح لكتاب "بدائع النظام في أصول الفقه لمظفر الدين بن الساعاتي (ت ٦٩٦هـ) أسماه "الكاشف أو كشف معاني البديع في بيان مشكلات المعاني"، وغيرها.

- والإمام الفقيه عالم بن العلاء الاندريسي (ت ٧٨٦هـ): كان بارعاً في اللغة العربية وبارزاً في الفقه والأصول، ألف كتاباً عظيماً في الفقه أسماه "زاد المسافر" الذي عرف بـ "الفتاوى التاتارخانية" جمع فيه مسائل المحيط البرهاني، والذخيرة والخانية الظهيرية، وقدم باباً في ذكر العلم، ثم رتب على أبواب الهداية، قد طبع واشتهر في العالم حتى غنى عن البيان صنّفه في سنة ٧٧٧هـ بأمر الخان الأعظم تاتارخان فسماه باسمه لخصه إبراهيم الحلبي (ت ٩٥٦هـ) في مجلد واحد، وانتخب منه ما هو غريب وليس في الكتب المتداولة.
- والمفتي أبو الفتح ركن الدين بن حسام الدين الناكوري (من علماء القرن التاسع الهجري): من كبار فقهاء الهند، كان مفتياً في ولاية كجرات، من مؤلفاته "الفتاوى الحمادية" وهو

من أهم ماكتب في شبه القارة في الفقه الحنفي، يقول العلامة عبدالحى صاحب نزهة الخواطر " إنه أخذ المسائل الفقهية في كتابه عن أربعة ومائتين من كتب الفقه والأصول والحديث والتفسير". (٣٨)

• والشيخ محب الله البهارى الملقب بـ" فاضل خان" (ت ١١١٩هـ): عالم معروف فى الأوساط العلمية بالهند، وكتابه "مسلم الثبوت" فى أصول الفقه كتاب مشهور ومرجع فقهي مهم، كان مندرجا فى مقررات المدارس الدينية فى معظم أنحاء الهند، شرحه الفقهاء والمحدثون فى عصور مختلفة من أشهر الشارحين له: الملا نظام الدين السهالوى (ت ١١٦١هـ) و" الشيخ أحمد عبدالحق الفرنكى محلى (ت ١١٨٧هـ) والملا حسن الفرنكى محلى (ت ١١٩٩هـ)، و الملا محمد مبین (ت ١٢٢٥هـ)، ومحمد بركت الإله آبادى من رجال القرن الثامن عشر الميلادى.

• الشيخ نظام الدين الأنصارى السهالوى (ت ١١٦١هـ): من أكبر العلماء البارعين فى المعقول والمنقول، إذ لم يكن له نظير فى عصره بالإقليم الشمالى، قضى معظم عمره عاكفا على التدريس وتحشية الكتب فى الفقه والمعقول، وكان شديد التعبد، محمود السيرة، متواضعا مع عزة النفس، متعاطفا مع الأغنياء متعاطفا مع الفقراء. من مؤلفاته: "الصبح الصادق وشرح المنار" فى أصول الفقه، هو مخطوط يوجد فى مكتبة

رضا برامبور تحت رقم ٨٠، و"شرح كتاب التحرير" لكمال ابن الهمام فى أصول الفقه أيضا، توجد نسخة خطية له فى بنغال أ/ ٥٣٦، و "الفوائد العظمى شرح مسلم الثبوت" فى جزئين مخطوط فى المكتبة الهندية برقم ٣٣٢، ٣٣٣، و "رسالة فى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم"، وغيرها.

- الإمام أحمد بن عبدالرحيم المعروف بشاه ولى الله الدهلوى (ت ١١٧٦هـ): هو من عظماء الهند الذين تعتر بهم الهند بحق، كان عالما عبقرىا، محدثا نابغا، ففها بارعا، خطيبا مفوها، وخبيرا فى علم الاجتماع والتصوف واللغة والشعر يقول عنه الشيخ السيد سابق: " قد بلغ منزلة لانقل عن المنزلة التى بلغها حجة الإسلام الغزالى وشيخ الإسلام ابن تيمية"، حباه الله من العلم والفهم ماجعله فريدا فى نهجه، ألف عشرات الكتب والرسائل، تلوح سمة الاجتهاد والتحقيق فى كتبه، وتتميز بأسلوب عربى فصيح بليغ، ومن مؤلفاته فى الفقه: "الإنصاف فى بيان أسباب الاختلاف" وهو صغير فى حجمه إلا أنه كثير الفوائد وجم المعارف، قام بتحقيقه الأستاذ عبدالفتاح أبوغدة، و "عقد الجيد فى أحكام الاجتهاد والتقليد"، وهو كتاب جيد كما سماه.

- الشيخ عبد العلى بن نظام الدين (ت ١٢٢٥هـ): فقيه أصولى منطقى لقب بـ "بحر العلوم" كان أستاذا موهوبا قادرا على الإفصاح بطرق مختلفة، قضى عشرين سنة من عمره عاكفا

على التعليم والتدريس والتصنيف والتأليف، من مؤلفاته "الأركان الأربعة" كتاب وجيز في مسائل الصلاة والصوم والزكاة والحج، طبع في مكتبة علوى خان بلكناؤ سنة ١٣٠٩هـ و "فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت" وهو شرح مشهور غنى عن التعريف، طبع في مكتبة نولكشور بلكناؤ سنة ١٢٩٥هـ مع كتاب "المستصفي" للإمام الغزالي في جزئين (٣٩)

- الشيخ محمد معصوم الجائسى (من علماء القرن الثانى عشر الهجرى): كان فقيها بارعا ألف كتبا عديدة فى الفقه، من أفضلها: "الفصول المعصومية"، يقول العلامة عبدالحى عن هذا الكتاب: "وهو مرتب على سبعة وثلاثين فصلا من الفصول المهمة فيما يحتاج اليه القضاة فى أبواب القضاء والدعوى والشهادة والاختلاف والإقرار والوكالة والبيع والشفعة والغصب والرهن إلى غير ذلك من الأبواب الفقهية (٤٠).
- الشيخ خادم أحمد بن حيدر على الفرنكى محلى (ت ١٢٧١هـ): عالم بالفقه، اشتغل بالتدريس والإفتاء، وكان يلقي كلمات الوعظ والتذكير فى مسجد (فرنكى محل) ألف كتبا ورسائل كثيرة فى الفقه (٢٠)، من أهمها: "السعادة الأبدية فى تحقيق الدائرة الهندية المتعلقة بشرح الوقاية"، و"زاد التقوى فى آداب الفتوى"، و"تور الأنوار"، و"حاشية على مبحث الطهر المتخلل من شرح الوقاية"، و "اعلام الهدى فى تحريم المزامير

والغناء"، وغير ذلك.

- العلامة محمد عبدالحى بن عبدالحكيم الفرنكى محلى (ت ١٣٠٤هـ-): عالم كبير شارك فى جميع العلوم العقلية والنقلية فى عصره، قضى جل عمره فى التأليف والتدريس، فوصل عدد مؤلفاته أكثر من مائة مؤلف، وهو من فقهاء الحنفية المعتد بهم فى شبه القارة الهندية. من أهم مؤلفاته فى الفقه: "عمدة الرعاية حاشية على شرح الوقاية" و "السعاية فى كشف مافى شرح الوقاية" و"ترويح الجنان بتشريح حكم شرب الدخان" و"القول الجازم فى سقوط الحد بنكاح المحارم" و "الإفصاح من شهادة المرأة فى الإرضاع" و"الإنصاف فى حكم الاعتكاف" و"الفلك المشحون فى انتفاع الراهن والمرتهن بالمرهون"، وغير ذلك كثير.

- الأمير صديق حسن خان القنوجى (ت ١٣٠٧هـ -) كان من الشخصيات الفذة الفريدة، قدم خدمات عظيمة فى سائر العلوم الرائجة فى عصره، عرف بلاده بإنجازاته العلمية الكثيرة باللغة العربية والفارسية، كان بمثابة مجمع علمى كبير العلم. ومن مؤلفاته فى الفقه: "حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله فى النسوة"، قام بتحقيقه شعيب الأرنؤوط ونشرته مؤسسة الرسالة ببيروت، و "حصول المأمول من علم الأصول"، هو تلخيص كتاب "إرشاد الفحول" للعلامة الشوكانى فى أصول الفقه.

• القاضى مجاهد الإسلام القاسمى (ت ٢٠٠٢م): كان عالماً كبيراً، وفقهياً نابغاً ومعلماً قديراً، وقاضياً خبيراً، كان يجيد لغات عديدة، منها الأردية والهندية والعربية والفارسية والانجليزية، كما كان واسع الإطلاع وعميق الفهم فى المسائل الفقهية والاقتصادية، وكان يميل إلى الوسطية والاعتدال فى آرائه وأفكاره، حيث لم يكن مترمناً متصلباً متعصباً جامداً، إلا أنه كان يرفض التحلل والتحرر من كل شئ باسم التجديد أو الاجتهاد الذى لا يلائم نصوص الشريعة بقوة وحزم وحكمة. تولى عدداً من المناصب القيادية منها: رئيس هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين بالهند، مؤسس ورئيس للمجلس الملى الأعلى لعموم الهند، مؤسس وأمين عام للمجمع الفقهى الإسلامى بالهند، له مؤلفات قيمة فى اللغتين الأردية والعربية، حيث جاوزت مؤلفاته بالأردية عشرين كتاباً، أما العربية فهى: "الوقف" تكلم فيه عن الوقف بصفة عامة، وركز على أهم القضايا التى تُثار بين حين وآخر بالنسبة لأوقاف المسلمين فى الهند، طبع من بيروت، و"نظام القضاء الإسلامى" وهذه عصاره خبرته الطويلة، حيث كان قاضياً فى الإمارة الشرعية بولاية بهار وأريسة فى الهند، طبع من بيروت، و"قضايا فقهية معاصرة" تكلم فيه المستجدات كلاماً جيداً، وقدم آراء وحلولاً لعدد من القضايا المعاصرة من

منظور إسلامي، و"فقه المشكلات" تناول فيه المسائل الفقهية المختلف فيها التي تهم مسلمي الهند بصفة خاصة والمسلمين بصفة عامة، وتحقيق ودراسة "صنوان القضاء وعنوان الإفتاء"، نشر في أربع مجلدات من الكويت.

- الشيخ بدرالحسن القاسمي-حفظه الله-، العالم الجليل والفقيه النابغ، صاحب البحوث الفقهية الكثيرة، ونائب رئيس مجمع الفقه الإسلامي بالهند، ولد بولاية بيهار بالهند، وتخرج في العلوم الإسلامية في دارالعلوم ديوبند ثم صار مدرسا فيها، وبعد ذلك اتصل بوزارة الأوقاف كويت، والآن هو على حاله بالوزارة يخدم العلم والدين.

هذا، وهناك إسهامات لبعض أبناء الهند في مجال الفقه بالعصر

الحاضر، وهي جديرة بالتبويه والإشادة، وفيما يلي ذكر لأهمها:

- "الفقه الميسر" للأستاذ شفيق الرحمن الندوي، كتاب سهل بسيط بأسلوب سائغ، يعرض المسائل الفقهية بطريقة واضحة، تستسيغه الخاصة والعامة، مفيد لطلاب العلم في المرحلة الثانوية، ولذا قررته ندوة العلماء في مناهج المرحلة المذكورة، وكذلك قررته هيئة الوقف التعليمية في مناهجها بولاية بيهار..

- "القواعد الفقهية" للشيخ علي أحمد الندوي، بحث علمي رزين، نال تقدير العلماء وكبار الباحثين والدارسين في العالمين الإسلامي والعربي، تناول فيه مفهوم القواعد

الفقهية ونشأتها وتطورها وأدلتها ومهمتها، كما قام بدراسة المؤلفات السابقة في هذا المجال، وأخيرا قام بتطبيق القواعد على المسائل الفقهية المختلفة، نال به صاحبه جائزة الملك فيصل العالمية في المجالات الفقهية عام ٢٠٠٤م.

"حكمة وضوابط إنفاق المال في الإسلام" لصاحب المقال، يتحدث عن مفهوم الإنفاق ومشروعيته وضوابط إنفاق المال بالنسبة للأفراد والحكومات، كما يتناول إنفاق التطوع بشيء من التفصيل، ثم يذكر المجالات التي لها الأولوية في الإنفاق العام، نشره المجلس الأعلى للشئون الإسلامية لوزارة الأوقاف في مصر عام ١٩٩٩م.

- سوق الأوراق المالية بين الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية" لصاحب المقال أيضاً، وهي أطروحة علمية نال بها صاحبها درجة الدكتوراه في سنة ٢٠٠٦م من قسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة، بمرتبة الشرف الأولى مع التوصية بتبادل الرسالة مع الجامعات الأخرى، ونشرتها مكتبة الرشد بالمملكة العربية السعودية عام ٢٠٠٦م

• "نوازل فقهية معاصرة" لفضيلة الشيخ خالد سيف الله الرحماني، أحد الفقهاء الكبار بالهند في العصر الراهن، وصاحب المؤلفات الكثيرة في الفقه الإسلامي ولكن باللغة الأردنية، وأمين عام لمجمع الفقه الإسلامي بالهند.

منهج عملية القضاء في دور القضاء أو المحاكم الشرعية بالهند:

من المعلوم أن الهند بلاد علمانية ديموقراطية، وأن المسلمين يشكلون فيها أقلية، تتراوح نسبتهم بين ١٥-٢٠ في المائة من مجموع السكان، فإن دور القضاء في الهند ليست كالمحاكم الشرعية في البلدان العربية كما هي ليست كالمحاكم الحكومية في الهند نفسها، بل هي في واقع الأمر تلعب دور المشير والمصالح والحكم بتراضي الطرفين في أغلب الأحيان، و قد تؤدي دور القاضي المطلق في بعض القضايا، وتصلح - قانونياً- للقضاء أو الفصل في الأحوال الشخصية للمسلمين، من النكاح والطلاق والخلع والميراث والوقف وغيرها؛ فإن عديدا من البنود في الدستور الهندي يوفر للأقليات في البلاد حرية العمل بدياناتها، وحرية فصل الخصومات والنزاعات العائلية حسب دياناتهم. و من ثم جاء تأسيس "هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند" في بداية السبعينات من القرن الماضي المسيحي، هدفا إلى الحفاظ على حقوق المسلمين وعلى الشريعة الإسلامية في ديار الهند، وهذه الهيئة تعتبر قاعدة وفاقية مهمة لكافة المسلمين بالهند، تسعى لحل القضايا المشتركة للمسلمين، و الحفاظ على الدين الحنيف في ديار الهند. و قد رأس هذه الهيئة سماحة الشيخ المقرئ محمد طيب رئيس الجامعة الإسلامية دارالعلوم ديوبند الأسبق، ثم سماحة الشيخ أبو الحسن علي الندوي رئيس دارالعلوم ندوة العلماء الأسبق، وسماحة الشيخ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي

مؤسس وأمين عام لمجمع الفقه الإسلامي الهند الأسبق، ويرأسها حالياً سماحة الشيخ محمد الرابع الحسني الندوي رئيس دارالعلوم ندوة العلماء.

و قد فتحت الهيئة عديداً من دور القضاء تحت إشرافها، كما لمنظمة الإمارة الشرعية دارالقضاء المركزية وفروعها الكثيرة. دور القضاء هذه تتبع منهجاً خاصاً لفصل القضايا و فيما يلي نظرة عليه: المنهج الذي تتبعه دورالقضاء اليوم هو أنه إذا وقعت لأحد قضية، و هو يحتاج فيها إلى القضاء، يكتب قضيته في ورقة، و يرفعها إلى القاضي و ينظر القاضي إلى ورقة الطلب، هل هي كاملة أم لا ؟ لأنه لا بد أن يكون اسم المدعي و المدعى عليه و عنوانهما _ الحالي والدائم _ واضحاً جلياً، و أن تكون أسباب الدعوى واضحة كل الوضوح من كل ناحية، ثم يسجل هذه القضية كاتب المكتب في "سجل تسجيل الخصومات" بعد أخذ رسوم زهيدة، و يرسل بأمر من القاضي بلاغاً إلى المدعى عليه بتوقيع القاضي وختم دارالقضاء مع نسخة من الدعوى المعروضة، و بلاغاً آخر إلى المدعي ويدخل نسخة من كل بلاغ في المحضر بتوقيع القاضي وختم دارالقضاء.

فإن تسلم المدعى عليه البلاغ و أدخل البيان التحريري إلى الأجل المحدد أو تسلم البلاغ و لم يدخل البيان التحريري ولا يستمهل لذلك، أو أعرض عن تسلم البلاغ، ففي كل صورة من تلك الصور الثلاث يحدد القاضي التاريخ لسماع الخصومة و يسجل أمره الثاني في توجيه الأحكام بإحضار كل من الخصمين مع الشواهد و البيّنات

بتحديد الوقت والتاريخ ويمتثل به كاتب المكتب.

وإن لم يوجد المدعى عليه على العنوان الذي كتبه المدعى، فيؤمر المدعى بإدخال العنوان الصحيح إلى التاريخ المحدد، وإن أحس القاضي أن المدعى عليه يعرض عن تسلم البلاغ عمداً، فيرسل إليه البلاغ يداً بيداً أو يرسل بواسطة وجهاء قريته أو أقاربه.

ثم إذا حضر الخصمان يقوم القاضي بإجراءات سماع الخصومة، فيسمع أولاً بيان المدعى ويكتبه الكاتب على القرطاس الأبيض، و بعد بيان المدعى يسمع القاضي بيان المدعى عليه، إلا أن يوضح المدعى عليه الإنكار عن الدعوى في البيان التحريري و يرى القاضي المصلحة في أن يسمع أولاً بيان شهود المدعى.

و إذا رأى القاضي في خصومة أن الخصم الذي هو المدعى عليه عنده هو في الأصل مدع في أمر خاص إذن يسمع بيان ذلك المدعى عليه أولاً.

ويكتب القاضي أسماء الخصوم والشهود عند استتطاقهم وأسماء آبائهم وعنوانهم الكامل وعمرهم وكذلك حليتهم عندما يشعر بالحاجة إلى ذلك. وكذلك يسأل الشهود عن أشغالهم و مهنتهم وعن علاقتهم بالخصمين. و يكتب كل بيان على حدة في صحيفة بيضاء.

ثم إذا انتهى البيان يقدم القاضي الصحيفة إلى صاحب البيان من المدعى و المدعى عليه و الشهود و كل من أدى البيان، ثم يوقع القاضي تحت توقيعاتهم للتوثيق.

وبعد انتهاء هذه الإجراءات يحكم القاضي في القضية ويكتب

الحكم في المحضر و يسمعه الحضور من الخصمين و الشهود ثم يوقع عليه.

ويؤكد على الخصمين بتنفيذ الحكم على أنفسهما خوفاً من الله واتباعاً للشريعة الإسلامية، وقد يطلب القاضي العون من الشخصيات ذوي الوجيهة و الرتبة من أهل قرى الطرفين لتنفيذ الحكم خلقياً. وهذه الضغوط الخلقية والاجتماعية والإيمان الذي يكمن في قلب كل امرء مؤمن و الشعور بمكانة دار القضاء الذي يترسخ في قلب مسلم هندي، كل ذلك يدفع الطرفين إلى تطبيق حكم دار القضاء. و هما يخضعان لهما طوعاً أو كرهاً. (٤١)

وفيما يلي كتب حول القضاء، ألقت باللغة الأردنية، يستعان بها في فهم إجراءات وتطبيقات القضاء الشرعي في دور القضاء الأهلية بالهند:

- "اسلامى عدالت" للقاضي مجاهد الإسلام القاسمي
 - "راه نمائ قاضى" للشيخ قاسم المظفر فوري
 - "كتاب الفسخ والتفريق" للشيخ عبد الصمد الرحمانى
 - "آداب قضاء" للشيخ عبد الصمد الرحمانى
 - "مجموعه قوانين اسلامى" لهيئة الأحوال الشخصية للمسلمين
- لعموم الهند
- "راه نمائ دار القضاء"
 - "قضايا امارت شرعيه"
 - قضايا سجاد

• الحيلة الناجزة للعلامة أشرف على التهانوي

منهج إصدار الفتوى بدور الإفتاء بالهند:

تقدم الأسئلة إلى دور الإفتاء عن عامة الناس بصورة مكتوبة وذلك عن طريق البريد أو مباشرة، فيكتب أحد المفتين جواب السؤال باللغة المحلية ويقويه بالأدلة الشرعية إن كانت واضحة أو يؤيده بالإحالة إلى كتب الفتاوى العربية الشهيرة كرد المحتار، والبحر الرائق وفتح القدير وغيرها ثم يوقع عليه، وإن كان في دار الإفتاء مفتون آخرون يثبتون توقيعاتهم عليه ثم يختم عليه ختم دار الإفتاء وينقل في دفتر التسجيلات، ويرسل إلى عنوان المرسل أو يسلم إلى الرسول. وهو منهج متبع من قديم إلا أن دار الإفتاء بدار العلوم بديوبند بدأت ترد على أسئلة الإيميل أيضاً منذ سنوات و اخترعت طريقة حديثة لها، وشغلت نظاما كاملا لها على إنترنت، وهكذا تفاقم عدد الأسئلة بشكل مدهش لديها، ثم اتبع خطوتها عديد من دور الإفتاء في البلاد ولاشك إنها تستحق الثناء والتقدير في هذا الصدد.

فهذا منهج يتبعه المفتون و تتبعه جل دور الإفتاء في هذه الديار. ثم إذا تجمعت لدي المفتي أو لدى دار الإفتاء كتلة كبيرة للفتاوى الصادرة، تطبعها وتنشرها وهكذا يستفيد منها الآخرون. وظهرت مثل هذه الكتب:

- "فتاوى عزيزي" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ الشاه عبد العزيز رحمه الله، المتوفى عام ١١٥٩هـ.
- " فتاوى نزيهه" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ السيد

- نذير حسين الدهلوي، من سلالة أسرة الشاه ولي الله الدهلوي.
- "فتاوى رشيدية" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ رشيد أحمد الكنكوهي رحمه الله، المتوفى عام ١٢٤٤هـ
- "فتاوى باقيات صالحات" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ الشاه عبد الوهاب القادري الويلوري، المتوفى عام ١٢٤٧هـ، مؤسس مدرسة باقيات صالحات، ويلور، تمل نادو، الهند.
- "فتاوى فرنكي محل المسماة بالفتاوى القادرية" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ المفتي محمد عبد القادر، المتوفى عام ١٣٧٩هـ، من أسرة فرنكي محل.
- "فتاوى عبد الحي المسماة بمجموعة الفتاوى" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ ابي الحسنات عبد الحي اللكنوي رحمه الله.
- "فتاوى نواب صديق حسن خان" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ نواب صديق حسن خان رحمه الله.
- "فتاوى جامعه نظاميه" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ المفتي محمد ركن الدين، أحد المفتين بدارالإفتاء بالجامعة النظامية، حيدرآباد.
- "فتاوى الصدارة العالية" مجموعة الفتاوى الصادرة عن دارالإفتاء الرسمية في العهد الاصفى.
- "الفتاوى الرضوية المسماة بالعطايا النبوية في الفتاوى الرضوية" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ أحمد رضا

- خان البريلوي.
- " أحكام الشريعة" مجموعة الأجوبة عن الأسئلة الصادرة عن الشيخ أحمد رضا خان البريلوي.
- " فتاوى مظاهرالعلوم" مجموعة الفتاوى الصادرة عن العلامة الشيخ خليل أحمد السهارنفوري في مدرسة مظاهرالعلوم، سهارنفور، يوبي.
- " كفاية المفتي" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ المفتي كفاية الله رحمه الله، المتوفى عام ١٣٧٢هـ.
- " عزيزالفتاوى" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ المفتي عزيزالرحمان العثماني رحمه الله.
- " إمداد المفتين" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ المفتي محمد شفيع العثماني رحمه الله.
- " فتاوى إحياء العلوم" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ العالم المفتي محمد ياسين المباركفوري، المتوفى عام ١٤٠٤هـ، أستاذ بالجامعة العربية إحياء العلوم مباركفور.
- " أحسن الفتاوى" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ المفتي رشيد أحمد اللدهيانوي، متخرج دارالعلوم ديوبند.
- "رسائل ومسائل" مجموعة الأجوبة عن الأسئلة الصادرة عن الشيخ أبي الأعلى المودودي.
- "فتاوى دارالعلوم" مجموعة الفتاوى الصادرة عن دارالعلوم ديوبند.

- "فتاوى الإمارة الشرعية" مجموعة الفتاوى الصادرة عن
الإمارة الشرعية، باتتا
- "فتاوى رحيمية" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ عبد
الرحيم اللاجفوري
- "كتاب الفتاوى" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ خالد
سيف الله الرحماني
- "فتاوى محمودية" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ
محمود الكنكوهي
- "فتاوى قاضي" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ القاضي
مجاهد القاسمي
- "نظام الفتاوى" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ نظام
الدين الأعظمي
- "إمداد الفتاوى" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ أشرف
علي التهانوي
- "فتاوى رشيدية" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ رشيد
أحمد الكنكوهي
- "فتاوى عثمانى" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ تقي
العثماني
- "حبيب الفتاوى" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ حبيب
الله القاسمي.
- "الفتاوى الثنائية" مجموعة الفتاوى الصادرة عن العلامة ثناء

الله الأمر تسري.

• " الفتاوى الأمجدية" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ أمجد علي الأعظمي.

• "كتاب الفتاوى" مجموعة الفتاوى الصادرة عن الشيخ خالد سيف الله الرحماني.

معظم كتب الفتاوى هذه، باللغة الأردنية؛ لأنها هي التي منطوقة ومفهومة في أكثر أوساط المسلمين في هذه الديار.

ضرورة فتح معاهد التدريب على الإفتاء والقضاء في الهند:

إذا كان عمل الإفتاء والقضاء يحتلّ مثل هذه المكانة العليا والمرتبة العظيمة في الإسلام، كيف يتصور أن العلماء في الهند لم يلتفتوا إلى التدريب عليه؟ فالتاريخ يشهد أن العلماء في كل عصر يولون عناية خاصة تجاه تدريب الطلبة على شؤون الإفتاء والقضاء، وإن كانت طريقة التدريب اختلفت في مختلف الأزمان.

فقبل القرن الذي مضى كان العلماء بدورهم مرجعاً لتعلم العلوم الإسلامية، فالطلبة كانوا يفدون إليهم من كل صوب، ويتلقون دروس العلوم الشرعية في المجالس الخاصة، وهم كانوا يلقون عليهم دروس الكتب الخاصة حسب ضرورياتهم ومقتضياتهم. والطلبة الذين كانوا يرغبون في أمور الإفتاء والقضاء، هم كانوا يلزمون أساتذتهم وشيوخهم ليل نهار، يتلقون منهم دروس الكتب الخاصة بقواعد الإفتاء وأصول القضاء وينالون التدريب العملي عن طريق كتابة الإجابات عن أسئلة العامة وفصل المقدمات النزاعية تحت إشراف أساتذتهم

وهكذا كانوا يصبحون نابغين في شؤون الإفتاء والقضاء.
لكن خلال القرن الماضي -القرن العشرين المسيحي - تغيرت
بل تجددت نوعاً ما طريقة التدريب في شؤون الفتوى والقضاء، إلى
حدّ كبير، فأصبحت الأقسام الخاصة في الجامعات الإسلامية الأهلية،
والمعاهد الخاصة تؤدي مسؤولية التدريب على الإفتاء والقضاء
وصارت مرجعاً أساسياً للطلبة الراغبين في شؤون الإفتاء أو القضاء،
بدل العلماء والشيوخ على عكس ما كان قبل القرن العشرين.

فتفتحت أقسام خاصة في الجامعات الإسلامية الأهلية، وأسست
معاهد خاصة وأقيمت مخيمات تربوية طويلة المدى وقصيرتها حسب
المقتضيات والظروف لتدريب الطلبة على أمور الإفتاء وشؤون
القضاء، وقررت مناهج خاصة، مشتملة على كتب عديدة حول تربية
الإفتاء والقضاء، وحددت مدة خاصة لتدريسها، وعيّن أساتذة نابغون
في الموضوع، ألقبت على كواهلهم مسؤولية تدريس المقررات
الدراسية بجانب الاهتمام بتدريب الطلبة العملي على شؤون الإفتاء
والقضاء، هكذا حدثت ثورة عجيبة هائلة في مجال التدريب على
الإفتاء والقضاء في البلاد، وسيأتي تفصيله في موضعه إن شاء الله.

والسبب من وراء انتشار هذه المعاهد والأقسام الخاصة
لتدريب الإفتاء أو القضاء يعود إلى أمرين:

الأول: أن القرن العشرين الماضي كان قرن التكنولوجيا
الحديثة، التي تركت أثراً عميقاً وشاملة على مختلف شؤون الحياة،
والتي أحدثت تغييراً هائلاً في مجالات الحياة الاقتصادية، والتعليمية

والاجتماعية والثقافية، سواء كان الأمر يتعلق باختراع الإنترنت، والكمبيوتر والفضائيات أو يتعلق باختراع المراكب السريعة السير وآلات اللهو واللعب وأسباب البزخ والترف من مرافق الحياة، كل ذلك غير معنى الحاجة والضرورة في الفقه الإسلامي واقتضى النظر والتأمل من جديد في المسائل الكثيرة.

والأمر الثاني: كان المتخرجون من الجامعات الإسلامية في قديم الزمان، مؤهلين في العلوم الشرعية من الفقه والحديث، والتفسير والأدب والنحو والصرف وأصول الفقه وأصول التفسير وأصول الحديث وغيرها من العلوم، وكانوا يصيرون أهلاً للفتوى أو القضاء بين الخصمين، بالحصول على التربية عند أساتذة بارعين أو شيوخ أولي تجربة واسعة، لمدة قليلة، لكن مع انقضاء الوقت ومرور الزمن ظلّ الضعف يدب في أهلية فضلاء الجامعات في العلوم الشرعية، ولم يعد ممكناً مكافأة ذلك الضعف بالتربية لمدة قليلة في شؤون الفتوى أو القضاء، بل وقعت الحاجة أن يتدربوا لمدة طويلة على أساتذة متخصصين في أمور الإفتاء والقضاء ويتلقوا التربية العملية تحت إشراف قضاة ومفتين بارعين.

فهذان الأمران أدباً إلى فتح الأقسام الخاصة لتدريب الإفتاء أو القضاء في الجامعات وإلى تأسيس المعاهد التي تختص بتدريب الطلبة على شؤون الإفتاء والقضاء خاصة. وهكذا انتشرت شبكة مثل تلك الأقسام والمعاهد في الهند من مشارقها إلى مغاربها.

وفيما يلي نظرة على أشهر المؤسسات والمعاهد التي تهتم بالتدريب على الإفتاء أو القضاء في البلاد:

قسم دار الإفتاء بدارالعلوم ديوبند:

دار العلوم ديوبند هي أكبر وأقدم جامعة إسلامية أهلية في شبه القارة الهندية، لا تدانيها أي جامعة في هذه الديار في الشعبية والمحورية، وهي أنشئت في ١٥ / محرم الحرام عام ١٢٨٣هـ = ٣٠ مايو عام ١٨٦٧م بعد ما قضى الإنجليز نهائياً على الحكم الإسلامي ولفظت الدولة المغولية أنفاسها الأخيرة وفشلت ثورة ١٨٥٧م في الهند، وكادت أن تتكرر قصة أسبانيا على أرضها لولا أن تدارك الأمر أولو المعية إيمانية من غيارى العلماء المخلصين بقيام هذه الجامعة كمعقل إسلامي منيع.

ومنذ أن تأسست دارالعلوم ديوبند بدأت عملية الإفتاء إلا أنها في البداية لم تكن بنظام، فقد كان الشيخ محمد يعقوب النانوتوي يقوم بها بجانب التدريس، واستغرقت مدة إفتائه حوالي ثماني عشرة سنة من ١٢٨٣هـ إلى ١٣٠١هـ. ثم لم تلق هذه المسؤولية على شخص واحد، بل ظل الأساتذة يؤدون هذه المسؤولية من ١٣٠٢هـ إلى ١٣٠٩هـ. لكن لما تقام عدد الإستفتاءات وأصبح صعباً على الأساتذة أن يؤدوا المسؤولية بصورة مقنعة، وضعت النواة الأولى لدارالإفتاء عام ١٣١٠هـ وعين الشيخ المفتي عزيز الرحمان العثماني مفتياً مستقلاً لها، و هو ظل على هذا المنصب الجليل حوالي ٣٦ عاماً من ١٣١٠هـ إلى ١٣٤٦هـ. وهو أصدر من عام ١٣٣٠هـ إلى عام ١٣٤٦هـ ٤٢٦٢١ فتوى.

ثم أقيمت مسؤولية الإفتاء على الشيخ محمد إعزاز علي والشيخ

رياض الدين عام ١٣٤٧هـ، وأصدر ٤٤٤٨ فتوى حتى عام ١٣٤٨هـ، ثم انفراد بهذه المسؤولية الشيخ رياض الدين و هو أصدر حتى عام ١٣٤٩هـ ٢٤٥٣ فتوى. و بعد ذلك عين الشيخ المفتي محمد شفيح العثماني مفتيا عام ١٣٥٠هـ وهو ظل على هذا المنصب حتى عام ١٣٥٤هـ وأصدر خلال مدته ١٨٣٩٥ فتوى. ثم وقعت مسؤولية الإفتاء على كاهل الشيخ محمد سهول عام ١٣٥٥هـ وهو أدى مسؤوليته ثلاث سنوات إلى عام ١٣٥٧هـ و أصدر خلال مدته ١٥١٨٥ فتوى. ثم أصبح الشيخ المفتي كفايت الله الميرتهي مسؤولا عن الإفتاء عام ١٣٥٨هـ وظل على منصبه سنة واحدة و أصدر خلالها ٥٨٤٠ فتوى. ثم عاد الشيخ المفتي شفيح العثماني إلى منصب الإفتاء عام ١٣٥٩هـ و لم يزل يصدر الفتوى حتى عام ١٣٦١هـ وصدرت خلال هذه المدة بقلمه ١٧٦٨٧ فتوى، ثم عادت مسؤولية الإفتاء إلى الشيخ محمد فاروق الأمبيتي عام ١٣٦٢هـ وهو قام بهذه المسؤولية سنة واحدة، وأصدر ٨٤٢٧ فتوى، وبعد ذلك عادت عهدة الإفتاء إلى الشيخ محمد إعزاز علي عام ١٣٦٤هـ وهو ظل على هذا المنصب ثلاثة أعوام وصدرت في مدته ٢٠٤٠٧ فتوى (42). ومازال إصدار الفتوى جاريا إلى هذا اليوم على المنهج الذي اختاره المفتون الكبار للجامعة.

والذين أفتوا أو يفتون في الجامعة هم:

- الشيخ محمد يعقوب النانوتي
- الشيخ المفتي عزيز الرحمان العثماني

- الشيخ محمد إعرّاز علي الديوبندي
- الشيخ رياض الدين
- الشيخ المفتي محمد شفيع العثماني
- الشيخ محمد سهول
- الشيخ المفتي كفايت الله الميرتهي
- الشيخ محمد فاروق الأمبيتوي
- الشيخ المفتي السيد مهدي حسن الشاهجهانفوري
- الشيخ المفتي محمود حسن الكنكوهي
- الشيخ المفتي محمد نظام الدين الأعظمي
- الشيخ المفتي كفيل الرحمان نشاط
- الشيخ المفتي ظفير الدين المفتاحي
- الشيخ المفتي حبيب الرحمان الخيرابادي
- المفتي محمود حسن البلند شهري
- المفتي عبدالله الكاشميري
- المفتي عبد الله الغازيابادي
- المفتي زين العابدين القاسمي
- المفتي محمد وقار علي القاسمي
- المفتي رفيق الميواتي
- المفتي فخر الإسلام القاسمي

عدد الفتاوى المصدرة من قبل دار الإفتاء بدار العلوم ديوبند
بعد ما بدأت عملية التسجيل في دفتر السجلات حسب الترتيب

عدد الأسئلة	عدد البريد	السنوي: السنة
١٤٢١٢	٨٥٠٣	٥١٤٠٧
١٣٨٣٥	٨١٠٥	٥١٤٠٨
١٥١٤٥	٨٦٩٥	٥١٤٠٩
١٣٩٥٣	٨٣٩٤	٥١٤١٠
١٢٥٩٣	٧٢٥٧	٥١٤١١
١٤٤٧٩	٨٦٤٧	٥١٤١٢
١٤٧٣٥	٨٩١٣	٥١٤١٣
١٤٣٢٠	٨٩٠٧	٥١٤١٤
١٥٩٥١	٩٢٢٢	٥١٤١٥
١٦١١٨	٩٦٩١	٥١٤١٦
١٥٢٣٣	٩٤٤٧	٥١٤١٧
١٣٧٩٨	٨٥٠٤	٥١٤١٨
١٣٥٩٦	٨٤٨٤	٥١٤١٩
١٤٢٤٦	٨٧١٦	٥١٤٢٠
١٤٤٨٢	٨٧٧٧	٥١٤٢١
١٣٢٤١	٧٩٤٧	٥١٤٢٢
١٢٨٣٢	٧٦٨٢	٥١٤٢٣
١٢٢٦١	٧١٩٦	٥١٤٢٤
١٣١٧٢	٨٠٦٤	٥١٤٢٥

١٢٥٩١	٧٩١٤	٥١٤٢٦
١٢٦٠١	٨١٥٦	٥١٤٢٧
١٢٠٦٥	٨٤٨٤	٥١٤٢٨
١٥٦٩٠	١٠٩٧٩	٥١٤٢٩
١٦٣٣٢	١١٠٠٥	٥١٤٣٠
١٤٩٩٢	١٠٧٨٦	٥١٤٣١

قسم الاختصاص في الإفتاء في دار العلوم ديوبند:

هذه الجامعة تعني بتوفير الاختصاص في مختلف العلوم بعد التخرج منها للطلبة المتخرجين فيها، كالاختصاص في التفسير والاختصاص في الأدب العربي والاختصاص في الإفتاء وغيرها. فقسم الاختصاص في الإفتاء بدار العلوم ديوبند، يستحق الدخول فيه من يفوز في الاختبار النهائي في قسم "الفضيلة"، ويحتوي على منهج سنة واحدة، ويشتمل على المقررات الدراسية حسب التالي:

- الأشباه والنظائر لزين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم المصري المتوفى ٩٧٠هـ
- شرح عقود رسم المفتي لمحمد أمين بن عابدين المعروف بالشامي المتوفى ١٣٥٢هـ
- السراجي في الفرائض لمحمد أبي طاهر سراج الدين السجاوندي
- الدر المختار (الأبواب المختارة)

- قواعد الفقه للمفتي عميم الإحسان البركتي

هذه الكتب للتدريس، أما التمرين على الرد على الأسئلة والإفتاء عن الاستفتاءات، فيتوزع الطلاب على مفتي دار الإفتاء، رباعاً أو خماساً حسب أعدادهم، ويتدربون على الرد على الأسئلة التي توجه إلى دار الإفتاء من قبل العامة، وهكذا يجري التدريس والتدريب طوال سنة.

قسم دراسة ردالمحتار بدارالعلوم ديوبند:

افتتح هذا القسم عام ٢٠٠٤ م واستمر ست سنوات و أغلق عام ٢٠١٠م لأسباب عدة. تخرج فيه أثناءها ١٠ طلاب. وكان هدف هذا القسم أن يستوعب الطالب كتابا من كتب الفتاوى بالمطالعة من بدايته إلى نهايته حتى يستطيع أن يجد المسألة في موقعها أو في مظانها، ولا يتحير هنا وهناك، كما كان العلامة الكشميري رحمه الله يقول: لايجوز لأحد أن يفتي ما لم يطالع البحرالرائق أو ردالمحتار بأسره أو كتابا مبسوطا من مبسوطات الفقه الحنفي.(٤٣) وهكذا قال من جرب. وبما أن "ردالمحتار" كان أجمع للمسائل وأوضحها بيانا للفتوى، وأكثرها إحالة للكتب الموثوق بها، قررت هيئة التعليم بالجامعة تعيينه بالمطالعة في هذا القسم لأن أكثر دورالإفتاء في شبه القارة الهندية تعتمد عليه في الإفتاء في المسائل الشرعية.

قسم التدريب على الإفتاء بدارالعلوم ديوبند:

تهتم دارالعلوم منذ تأسيسها بالعلوم الإسلامية، من بينها الفقه

الإسلامي، فكما تعنى بتدريسه، تبذل اهتماما خاصا على تدريب نخبة من الطلبة على الفتوى، فنشأ هذا القسم نتيجة لهذه الفكرة. ومنهج دراسته سنتان، يستحق الدخول فيه من تلقى التمرن على الإفتاء قبل ذلك سنة كاملة، وفاز بالدرجة الممتازة، وتشمل مقرراته الدراسية ما يلي من الكتب للمطالعة بالإضافة إلى التمرين على الإفتاء وهذا في السنة الأولى:

- بدائع الصنائع : كتاب الطهارة، كتاب الزكاة، كتاب الصوم، كتاب الحج
 - البحر الرائق : كتاب الصلاة، كتاب الإيمان، كتاب الذبائح، كتاب الأضحية
 - الأشباه والنظائر :الجمع والفرق
 - نفع المفتي والسائل للإمام عبد الحي اللكنوي
 - الموافقات للشاطبي
 - الإمام ابوحنيفة
 - تأريخ التشريع الإسلامي،(مطالعة اختيارية)
- هذا في السنة الأولى أما في السنة الثانية فما يلي من الكتب للمطالعة علاوة على التمرين على الإفتاء:
- ردالمحتار: كتاب النكاح، كتاب الطلاق، كتاب الوقف،
 - فتح القدير: كتاب البيوع، كتاب الحوالة، كتاب العشر والخراج.
 - بدائع الصنائع: كتاب الإجارة

- مفيد المفتي
- أحكام الأحكام للامدي
- الفقه في ثوبه الجديد (مطالعة خيارية)

قسم الاختصاص في علوم الفقه في دار العلوم ندوة العلماء لکناؤ:

دار العلوم ندوة العلماء لکناؤ تهتم بتوفير الاختصاص في مختلف العلوم بعد الحصول على شهادة العالمية، ومن هذه الأقسام قسم الاختصاص في علوم الفقه، وهو يشتمل على منهج سنتين، تدرس خلالهما كتب صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن أبي داؤد بالإضافة إلى المجلد الثالث والرابع من الهداية للمرغيناني وخاصة تركز العناية على تدريس أصول الفقه وتطبيقها وعلى مطالعة مآخذ ومصادر الفقه الحنفي.

المقررات الدراسية في هذا القسم حسب ما يلي:

- أصول البزدوي لفخر الإسلام أبي الحسن علي بن محمد البزدوي (م: ٤٨٢هـ)
- الأشباه والنظائر لزين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم المصري المتوفى ٩٧٠هـ
- شرح عقود رسم المفتي لمحمد أمين بن عابدين المعروف بالشامي المتوفى ١٣٥٢هـ
- أحكام القرآن (الأبواب المنتخبة) لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص المتوفى ٣٧٠هـ
- تبصرة الحكام لابن فرحون المالكي

- السراجي في الميراث لمحمد أبي طاهر سراج الدين
السجاوندي

بالإضافة إلى تدريس هذه المقررات الدراسية يعنى بالتدريب على الإفتاء عن مائة استفتاء على الأقل من بين جديد وقديم، ويكلف الطلاب بكتابة مقال مبسوط بالعربية يشتمل على مائتي صفحة وأكثر تحت إشراف مسؤولي كلية الشريعة لدار العلوم ندوة العلماء.

قسم التدريب على الإفتاء في دار العلوم ندوة العلماء لکناؤ:

بجانب قسم الاختصاص في علوم الفقه، قسم خاص للتدريب على الإفتاء، يستحق الدخول فيه من الطلبة من جاز "الفضيلة" أو فاز في قسم الاختصاص في علوم الفقه، هذا القسم يشتمل على منهج سنة واحدة، يتمرن خلالها الطلبة على الرد على أسئلة العامة الموجهة إلى دار الإفتاء، وهذا شغلهم الشاغل طوال سنة، بالإضافة إلى الاهتمام بإلقاء المحاضرات القيمة حول موضوعات جديدة أو الفقه الإسلامي أو أصول الفقه، من تلقاء أساتذة دار العلوم الكبار أو أشهر علماء البلاد.

والمقررات الدراسية في هذا القسم حسب ما يلي:

- الفتاوى الهندية (الأبواب المنتخبة)
- رد المحتار (الابواب المنتخبة)
- بدائع الصنائع (الأبواب المنتخبة)
- المدخل، كاملاً
- القواعد الفقهية للدكتور علي أحمد الندوي

- السراجي في الميراث
- التمرين على الإفتاء، ١٥٠ فتوى
- مقال موجز حول موضوع فقهي في كل شهرين في الأردنية أو العربية
- الكمبيوتر يوماً في أسبوع

التدريب على الإفتاء في مدرسة مظاهر العلوم، سهارنفور:

مدرسة مظاهر العلوم، سهارنفور جامعة إسلامية شهيرة في الهند و خارجها، و هي بجانب تزويد الطلاب بالتعليم الشرعي الإسلامي، منذ تأسيسها تهتم بإصدار الفتوى و الرد على أسئلة العامة عن طريق قسم دارالإفتاء. و فتاواها موثوق بها لدى المسلمين ، كما هي تعني بتدريب نخبة من المتخرجين في الجامعة على الإفتاء، يلتحق به كل سنة حوالي ١٠ طلاب، و المنهج الدراسي في قسم التدريب، يحتوي على سنة و المقرر الدراسي حسب ما يلي:

- الأشباه والنظائر لزين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم المصري المتوفى ٩٧٠هـ
 - شرح عقود رسم المفتي لمحمد أمين بن عابدين المعروف بالشامي المتوفى ١٣٥٢هـ
 - السراجي في الفرائض لمحمد أبي طاهر سراج الدين السجاوندي
 - الدر المختار (الأبواب المختارة)
- هذه الكتب للتدريس، أما التمرين على الرد على الأسئلة

والإفتاء عن الاستفتاءات، فيتدرب الطلاب على مفتي دار الإفتاء، على أسئلة افتراضية، بما فيها المسائل المستحدثة، كما أنهم يتدربون على الرد على الأسئلة التي توجه إلى دار الإفتاء من قبل العامة، وهكذا يجري التدريس والتدريب طوال سنة.

منظمة الإمارة الشرعية والتدريب فيها على القضاء والإفتاء:

إن منظمة الإمارة الشرعية صرح إسلامي شامخ لخدمة الإسلام والمسلمين ومنظمة شرعية رائدة في إقامة نظام القضاء وتنظيم شؤون المسلمين، وتوحيد صفوفهم على أساس الكتاب والسنة وخير مثال لإقامة الدين وتطبيق الشريعة الإسلامية على المجتمع الإسلامي في دولة تخضع للعلمانية والإلحاد، ونموذج صالح وأسوة حسنة لجميع الأقليات الإسلامية التي تعيش في دول غير إسلامية، إنها تهتم بجانب الإشراف الديني والعمل بتنفيذ أحكام الله على المسلمين، وبشؤون الأرمال والأيتام العاجزين والمحتاجين والمضطهدين بتقديم العون المالي والمعنوي لهم، تحقيقاً للتكافل الاجتماعي، الذي حث عليه الإسلام وتقديم خدمة عظيمة في مجال التدريب المهني التكنولوجي للشباب المسلمين، كذلك لتحسين الأوضاع الاقتصادية والمهنية للمسلمين في الهند، وتهيئ الخدمات الطبية اللازمة مجاناً للطبقات الضعيفة من الناس عن طريق المستشفى الخيري ولها أيد بيضاء على الأمة الإسلامية الهندية في مجال الخدمة الإسلامية والخدمة الإنسانية فهي من أهم المنظمات الإسلامية الأهلية وأوسعها رعاية وعناية بشؤون المسلمين في

الولايات الثلاث: بيهار، وأريسه، وجهاركند في الهند على حد تعبير سماحة الشيخ أبي الحسن علي الندوي- رحمه الله- بل لا يوجد لها نظير لا في الهند ولا في خارجها في إقامة النظام الإسلامي في بلاد غير إسلامية إلى حدّ مستطاع كما تقوم بالإشراف على شؤون المدارس والمساجد.

ثم تأسسها في ١٩/شوال ١٣٣٩هـ الموافق ٢٩/يونيو ١٩٢١م على يد العالم الهندي الكبير والمفكر الإسلامي الشيخ أبي المحاسن محمد سجاد رحمه الله وعلى تأييد من كبار العلماء والمشائخ في الهند كالشيخ أبي الكلام آزاد، شيخ الهند العلامة محمود حسن الديوبندي، والشيخ محمد علي المونجيري، مؤسس ندوة العلماء والشيخ بدر الدين الفلوارى رحمهم الله تعالى.

وإنما اهتم هؤلاء العلماء بتأسيس الإمارة الشرعية، لأن نصوص الكتاب والسنة تأمر المسلمين بإطاعة الله ورسوله وإطاعة الأمير وتوصي بالحياة الجماعية فيقول القرآن الكريم: "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلاً" (٤٤).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: أنا أمركم بخمس، الله أمرني بهنّ، بالجماعة، والسمع، والطاعة، والهجرة، والجهاد في سبيل الله فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، إلا أن يرجع، ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثاء

جهنم، قالوا: يا رسول الله! وإن صام وإن صلى، قال وإن صام وإن صلى وزعم أنه مسلم، فادعوا المسلمين بأسمائهم بما سماهم الله عزوجل المسلمين المؤمنين عباد الله عزوجل (٤٥).

ولأن شيئاً كثيراً من أحكام الإسلام ومقاصد الدين يتوقف تحققها على قيام الإمارة وانتخاب الأمير ولا تتكون الجماعة ولا يتصور الحياة الاجتماعية بدون الإمام والأمير، فانتخاب الأمير واجب على المسلمين، سواء كانوا في بلد إسلامي أو غير إسلامي، وسواء كانت السلطة بأيديهم أم لا، وعندما انقرضت دولة المسلمين في الهند وتم استيلاء الإنجليز عليها كلياً، قام الشيخ أبو المحاسن محمد سجاد رحمه الله بإنشاء الإمارة الشرعية وأيدها جميع العلماء في الهند من أولي العقيدة الصحيحة وانتخب الشيخ الصالح بدر الدين المتوفى ١٣٤٣هـ أول أمير لها، والشيخ أبو المحاسن سجاد نائب الأمير، وكان الشيخ محمد سجاد هو روح هذه الإمارة ويدها العاملة وبقي طيلة حياته ينفخ فيها الروح ويوسع نطاقها حتى وافاه الأجل في ١٣٥٩هـ، وبعد ما توفي الأمير الأول الشيخ بدر الدين في ١٦/صفر ١٣٤٣هـ انتخب نجله فضيلة الشيخ محي الدين أميراً ثانياً ولما انتقل إلى رحمة الله في ٢٩/جمادى الأولى ١٣٦٦هـ انتخب شقيقه الصغير وجعل الشيخ قمر الدين أميراً ثالثاً، ولما توفي في ٣٠/رجب ١٣٧٦هـ انتخب عالم الهند الشهير سماحة الشيخ منة الله الرحماني نجل العالم الرباني الشيخ محمد علي المونجيري، وقد توسع نطاق الإمارة الشرعية في عهده بصورة ملحوظة إلى أن

استأثرت به رحمة الله في ٣/رمضان المبارك ١٤١١هـ ثم انتخب فضيلة الشيخ عبد الرحمن أميراً خامساً وبعد وفاته عام ١٩٩٨م، جعل سماحة الأستاذ الشيخ السيد نظام الدين أمين عام لهيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند، أميراً سادساً، والحمد لله هو يتولى هذا المنصب الجليل عن جدارة وأهلية ويقوم بمسؤوليته عاملاً نشيطاً وقائداً محنكاً، بارك الله في حياته.

و"الإمارة الشرعية" تعمل تحت إشرافها أقسام عديدة، وهي

فيما يلي:

١. دار القضاء (الدار القضاء ٤٤ فرعاً)
٢. درا الإفتاء
٣. قسم الدعوة والإرشاد
٤. قسم تنظيم المسلمين
٥. قسم التعليم
٦. قسم التدريب على التدريب والقضاء
٧. المدارس والكتاتيب
٨. معاهد التدريب المهني
٩. المستشفى الخيري
١٠. قسم صيانة المسلمين
١١. بيت المال
١٢. قسم النشر والتوزيع
١٣. وفاق المدارس الإسلامية

١٤ . المكتبة

١٥ . قسم شؤون المساجد

دار القضاء في الإمارة الشرعية:

وهذا قسم هام من أقسام الإمارة، وله صولة وجولة في داخل الولايات الثلاث: بيهار، أريسه، جارخند، وخارجها. وهو يعمل على حسم الخصومات وقضاء المحاكمات على الطريقة الشرعية الخالصة ولا سيما القضايا التي تتعلق بالطلاق وفسخ النكاح والوراثة والخلع وما إلى ذلك، وهناك أربع وأربعون فرعاً لهذا القسم في مختلف المناطق الحساسة كلها تابعة لدار القضاء المركزية التي تقع في فلواري شريف بمدينة بنته، وقد تم حتى الآن تسوية أكثر من ٤٠ ألفاً من القضايا المرفوعة إلى دار القضاء المركزية وترفع إلى دار القضاء المركزية اقصية من ولايات الهند الأخرى التي ليست فيها دار القضاء وقد قامت الإمارة الشرعية بإنشاء دار القضاء في مدينة بنغلور ومدينة ميسور (ولاية كرناتكا) ومدينة أورنغ آباد ومدينة ماليغاؤن (ولاية مهاراشترا) وفي دار العلوم ندوة العلماء بمدينة لكهنؤ، ومدينة سيتافور (ولاية أترا براديش) وفي مدينة برهان فور (ولاية مدهية براديش) وفي ولاية آسام، وفي مدينة كولكاتا في ولاية بنغال الغربية وغيرها من المناطق.

وبجانب ذلك تعنى بتدريب خريجي الجامعات الإسلامية تدريباً قصير المدى لثلاثة أشهر وطويل المدى لسنة كاملة وقد نال

التدريب حتى الآن مئات من العلماء. كما تقوم الإمارة الشرعية بين آونة وأخرى بإقامة مخيمات تربوية في فلواري شريف ومناطق أخرى من الهند لتدريب العلماء على شئون القضاء وكان يرأس هذا القسم فقيه الهند الكبير سماحة الشيخ مجاهد الإسلام القاسمي رحمه الله، رئيس هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند سابقاً والذي تم على يده المباركة تأسيس مجمع الفقه الإسلامي بالهند في ١٩٨٩م كما تم على يده المباركة تأسيس المجلس الملي الإسلامي لعموم الهند وهو عضو لمجمع الفقه الإسلامي بجدة ومما يجدر بالذكر أنه لما أنشأت الإمارة الشرعية المحاكم الشرعية في فلواري شريف بتنه ومناطق أخرى من الولايات الثلاث لفصل خصومات المسلمين طبق الشريعة الإسلامية، وانتشر نظام القضاء الشرعي في الهند وتوسع نطاقه خارج الولايات الثلاث كذلك مست الحاجة إلى وضع كتاب جامع حول موضوع القضاء بالأردنية ليرشد القضاة والعاملين في هذا المحال ولإعادة الثقة إلى نفوس أولئك الدين يرتابون في صلاحية نظام القضاء الإسلامي في هذا العصر المتطور وإزالة شبهاتهم بهذا الخصوص، فقام سماحة الشيخ مجاهد الإسلام القاسمي بتأليف كتاب جامع مفيد في القضاء باسم "إسلامي عدالت" (نظام القضاء في الإسلامي) طبع الجزء الأول منه في ١٩٨٩م، وهو يحتوي على حوالي خمس مائة صفحة وتتلوه الأجزاء الأخرى بإذن الله كما قام سماحة الشيخ الفقيه عبد الصمد الرحمانى نائب أمير الشريعة الأسبق وسماحة الشيخ الكبير السيد منة الله الرحمانى أمير الشريعة الرابع

رحمهما الله بتأليف مؤلفات نافعة حول الموضوع. قامت الإمارة الشرعية بطبعها،

و مرة زار الإمارة الشرعية العلامة المقرئ محمد طيب رحمه الله رئيس الجامعة الإسلامية دارالعلوم الأسبق، وشاهد أقسامها العديدة ولاسيما قسم القضاء الشرعي، فقال: من يستطيع أن يقول: لو كان هناك حكومة إسلامية لكان نظام المحكمة الشرعية أفضل وأنسق من ذلك؟

وقال الشيخ أبو الحسن الندوي: أنا أفخر بولاية بيهار بالنسبة إلى ولايات أخرى، حيث فيها الإمارة الشرعية، والمسلمون في الولاية يعيشون تحت إشراف أمير واحد.

ومما يجدر بالذكر كذلك أن الخصومات التي فصلتها والاقضية التي حكمت فيها دار القضاء المركزية للإمارة الشرعية في مدة أكثر من نحو سبعين عاما. وأكثرها يتعلق بالأحوال الشخصية محفوظة في قاعة المحفوظات و طبعت مختارات منها باسم "قضايا إمارت شرعية" في مجلدين وهو نموذج صالح للمحاكم الشرعية والقضاة المسلمين وقضاة المحاكم الرسمية كذلك.

والقضاة الذين قاموا بفصل القضايا في الإمارة الشرعية هم

حسب ما يلي:

- القاضي ابو المحاسن محمد سجاد
- القاضي نور الحسن الفلواروي
- القاضي الشيخ منت الله الرحمانى

- القاضي شاه عون أحمد القادري
- القاضي مجاهد الإسلام القاسمي
- القاضي محمد قاسم المظفر فوري
- القاضي شمس الحق الرحماني
- القاضي جسيم الدين الرحماني
- القاضي عبد الجليل القاسمي

قائمة المحاكم الشرعية التابعة لدار القضاء المركزية للإمارة الشرعية

- | | | |
|-------|-----------|-----------------------------|
| بيهار | مونكير | ١. جامعة رحماني |
| بيهار | كشن غنج | ٢. انجمن إسلامية |
| بيهار | رهتاس | ٣. مدرسة رشيدية |
| بيهار | كتيهار | ٤. مدرسة دار العلوم لطيفي |
| بيهار | دربنجة | ٥. مدرسة رحمانية، سوبول |
| بيهار | سمستي فور | ٦. مدرسة خير العلوم، بردوني |
| بيهار | فورنية | ٧. دار القضاء، شارع خزانجي |
| بيهار | فورنية | ٨. دار القضاء، بارا عيدكاه |
| بيهار | أرريه | ٩. مدرسة محمودية، جوكبني |
| بيهار | سهرسه | ١٠. دار القضاء، مصطفى نغر |
| بيهار | بتيا | ١١. مدرسة إسلامية |
| بيهار | بيكوسرائ | ١٢. مدرسة بدر الإسلام |
| بيهار | كغريا | ١٣. مدرسة نور العلوم، غوغري |

١٤. جامعة حسينية، كرى ديه كرى ديه بيهار
١٥. دارالعلوم وحيدية مهورا دمكا بيهار
١٦. مدرسة رشيد العلوم جترا بيهار
١٧. دارالقضاء، ازاد نغر جمشيد فور جارخند
١٨. مدرسة سراج العلوم سيوان بيهار
١٩. دارالقضاء، بهار شريف نالنده بيهار
٢٠. مدرسة محمود العلوم، دملا مدهوبني بيهار
٢١. دارالقضاء، غوافوكهر مدهوبني بيهار
٢٢. مدرسة شمسية، غرغاوان كدا بيهار
٢٣. مدرسة إسلامية، بالاسات سيتامرهي بيهار
٢٤. دارالقضاء، بسوريا جمارن الغربية بيهار
٢٥. دارالقضاء، قرب جامع مسجد أرية بيهار
٢٦. دارالقضاء، سنديكره راوركيلا أريسه
٢٧. دارالقضاء، بخشي بازار كتك أريسه
٢٨. مدرسة عين العلوم، جهاجها جموي بيهار
٢٩. دارالقضاء، جامع مسجد، دهاكه جمارن الغربية بيهار
٣٠. مدرسة ضياء العلوم سمستي فور بيهار
٣١. دارالقضاء، غوري غات غيا بيهار
٣٢. دارالقضاء، واسع فور دهنباد جارخند
٣٣. دارالقضاء، شارع كربلا تينك راتشي جارخند
٣٤. دارالقضاء، لوكو مسجد، اسنسول بردوان بنغال الغربية

بنغال الغربية	ديناجفور	دار القضاء، إيتا هار	٣٥.
بنغال الغربية	كولكاتا	دار القضاء، ٢٥ فئرس لائن	٣٦.
بيهار	مدهوبني	دار القضاء، يكهتا	٣٧.
بيهار	نواده	دار القضاء، سرواتولي	٣٨.
بيهار	كتيهار	دار القضاء، كلداس فور	٤٠.
بيهار	جموي	دار القضاء، ارها	٤١.
بيهار	ويشالي	مدرسة أحمدية، أبابكر فور	٤٢.
بيهار	سهرسه	مدرسة أشرف المدارس	٤٣.
أريسه	كتك	دار القضاء، بخشي بازار	٤٤.

هذه فروع دارالقضاء المركزية للإمارة الشرعية. ودار القضاء - حيثما كانت في البلاد - تتبع خطوة دارالقضاء للإمارة الشرعية على الأغلب، في جميع الإجراءات من تسجيل القضية إلى إصدارالحكم فيها. وهكذا صح أن يقال إن الإمارة الشرعية لها القيادة والريادة في مجال بث شبكة نظام دور القضاء الإسلامي في ديار الهند.

ومنذ أن تأسست دار القضاء في الإمارة الشرعية، رفعت إليها قضايا مختلفة من أنحاء البلاد، تتعلق تلك القضايا بمختلف مشاكل الحياة العائلية والاجتماعية، الفردية والجماعية، و انحلت تلك القضايا بعد المرور بالاجراءات اللازمة في ضوء ضوابط القضاء الشرعي، والموضوعات التي تتعلق بها القضايا هي متنوعة جدا،

مثلاً: مطالبة فسخ النكاح بسبب الضرب المبرح، و مطالبة فسخ النكاح بسبب عدم الإنفاق و مطالبة فسخ النكاح بسبب جنون الزوج، و مطالبة فسخ النكاح بسبب العنة، و مطالبة فسخ النكاح بسبب الجذام والبرص، و مطالبة فسخ النكاح بسبب النشوز، وقضية تفويض الطلاق، و مطالبة الحكم بوفاة الزوج المفقود الخبر، ومطالبة المهر وأشياء الجهاز، و قضية حق الحضانة، و قضية حق الولاية، وقضية الاستئذان بمبادلة الأراضي الموقوفة، ومطالبة شهادة النكاح، ومطالبة شهادة الوفاة، ومطالبة تقسيم الميراث، وقضية إصلاح ذات البين، وقضية الحقبة، قضية الإقرار بقبول الإسلام، ومطالبة الخلع وغيرها. وفيما يلي عدد القضايا المرفوعة إلى دارالقضاء، الإمارة الشرعية حسب الترتيب السنوي:

عدد القضايا	السنة الهجرية
٢٦٣	٥١٣٩٢
٣٤٣	٥١٣٩٣
٢٩٩	٥١٣٩٤
٢٩٤	٥١٣٩٥
٣٤٨	٥١٣٩٦
٢٨٣	٥١٣٩٧
٣٣٣	٥١٣٩٨
٢٨٠	٥١٣٩٩
٣١٦	٥١٤٠٠

۳۴۸	۵۱۴۰۱
۳۳۶	۵۱۴۰۲
۳۸۶	۵۱۴۰۳
۳۸۲	۵۱۴۰۴
۳۷۹	۵۱۴۰۵
۳۳۶	۵۱۴۰۶
۳۵۳	۵۱۴۰۷
۳۲۹	۵۱۴۰۸
۳۸۳	۵۱۴۰۹
۳۴۴	۵۱۴۱۰
۳۵۵	۵۱۴۱۱
۴۳۷	۵۱۴۱۲
۴۷۷	۵۱۴۱۳
۵۰۶	۵۱۴۱۴
۴۱۴	۵۱۴۱۵
۴۴۸	۵۱۴۱۶
۴۱۳	۵۱۴۱۷
۲۴۵	۵۱۴۱۸
۲۴۷	۵۱۴۱۹
۲۴۹	۵۱۴۲۰
۲۸۰	۵۱۴۲۱

٢٦٧	٥١٤٢٢
٢٦٠	٥١٤٢٣
٢٧١	٥١٤٢٤
٢٦١	٥١٤٢٥
٢٣٧	٥١٤٢٦
٢٦٠	٥١٤٢٧
٢٦١	٥١٤٢٨
٣٠٠	٥١٤٢٩
٣٣٨	٥١٤٣٠
٣٩٠	٥١٤٣١
٣٣٧	٥١٤٣٢

دار الإفتاء بالإمارة الشرعية:

هذا قسم آخر هام من أقسام الإمارة الشرعية لإرشاد المسلمين في شئون دينهم لهم من المشاكل والمسائل. يعمل منذ نشأتها، ويعني بالرد على الأسئلة الفقهية التي ترد إليه من المسلمين في الهند وخارجها لمعرفة الأحكام الشرعية في المسائل الناجمة والقضايا المعاصرة - ولفنوى الإمارة الشرعية أهمية خاصة في نفوس جماهير المسلمين - وقد بلغ عدد الفتاوى الصادرة من هذا القسم حتى الآن إلى ما يقارب نصف مليون، والمفتون الذين قاموا بإصدار الفتوى في مختلف العهود، أسماؤهم حسب ما يلي:

- فضيلة الشيخ المفتي محمد عباس
 - فضيلة الشيخ المفتي محمد عثمان غني
 - فضيلة الشيخ المفتي عبد الصمد الرحماني
 - فضيلة الشيخ المفتي ابوالمحسن محمد سجاد
 - فضيلة الشيخ المفتي يحيى القاسمي
 - فضيلة الشيخ المفتي محمد صدرعالم
 - فضيلة الشيخ المفتي محمد نعمت الله
 - فضيلة الشيخ المفتي جنيد عالم الندوي القاسمي
 - فضيلة الشيخ المفتي سهيل القاسمي
 - فضيلة الشيخ المفتي سعيد الرحمن القاسمي
- والفتاوى التي صدرت من دارالإفتاء، عددها في ضوء الأرقام حسب ما يلي:

عدد الفتاوى	السنة الهجرية
٢٢٨٦	١٣٣٩هـ إلى ١٣٤٩هـ
١٠٠٠٠	١٣٥٠هـ إلى ١٣٦٩هـ
٩٨٤	١٣٧٠هـ
١١٨٤	١٣٧١هـ
١٦٢٩	١٣٧٢هـ
١٦٤٧	١٣٧٣هـ
١٧١٦	١٣٧٤هـ
١٩٤٤	١٣٧٥هـ

149.	01376
1928	01378
1960	01379
2217	01380
2368	01381
2246	01382
219.	01383
2398	01384
2390	01385
2304	01386
2301	01387
2149	01388
2369	01389
186.	01390
191.	01391
2.86	01392
1987	01393
241.	01394
2390	01395
20.0	01396
1838	01397

۲۸۷۷	۵۱۴۰۰
۳۴۱۷	۵۱۴۰۱
۲۸۳۸	۵۱۴۰۲
۳۲۱۶	۵۱۴۰۳
۳۷۶۱	۵۱۴۰۴
۲۳۸۰	۵۱۴۰۵
۲۸۵۱	۵۱۴۰۶
۳۶۶۹	۵۱۴۰۷
۴۲۵۴	۵۱۴۰۸
۴۰۹۱	۵۱۴۰۹
۳۶۵۳	۵۱۴۱۰
۳۷۱۰	۵۱۴۱۱
۴۱۶۳	۵۱۴۱۲
۴۵۵۸	۵۱۴۱۳
۴۵۰۱	۵۱۴۱۴
۴۲۹۱	۵۱۴۱۵
۴۰۶۸	۵۱۴۱۶
۲۹۶۷	۵۱۴۱۷
۶۱۸۵	۵۱۴۱۹-۱۴۱۸
۳۲۳۰	۵۱۴۲۰
۲۷۷۰	۵۱۴۲۱

٢٧٧٠	٥١٤٢٢
٢٥٢٠	٥١٤٢٣
٢٤٠٠	٥١٤٢٤
٢٤٦٢	٥١٤٢٥
٢١٤٥	٥١٤٢٦
٢٠٠٠	٥١٤٢٧
١٨٥٠	٥١٤٢٨
١٦٥٠	٥١٤٢٩
١٧٧٠	٥١٤٣٠
١٧٦٦	٥١٤٣١

ومعظم هذه الفتاوى محفوظ في دار الإفتاء - ونجری عملية تدوينها وقد تم بفضل الله تدوين فتاوى الشيخ العلامة الفقيه أبو المحاسن محمد سجاد رحمه الله مؤسس الإمارة الشرعية، وحقق عليها سماحة الشيخ مجاهد الإسلام القاسمي. كما تم تدوين فتاوى سماحة الأستاذ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي بتحقيق العالم الشاب الأستاذ إمتياز أحمد القاسمي وأما الفتاوى الأخرى التي صدرت من أقلام غيره من المفتين في مدة خمس وسبعين سنة فتجرى عملية تدوينها كذلك والمجلس الذي يقوم بهذه المهمة يتكون من الشيوخ الآتية أسمائهم: سماحة الشيخ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي-رحمه الله- رئيس هيئة القضاء بالإمارة الشرعية ومؤسس مجمع الفقه الإسلامي الهند، فضيلة المفتي جنيد عالم رئيس هيئة الإفتاء بالإمارة

الشرعية، وفضيلة القاضي عبد الجليل القاسمي، القاضي بالإمارة الشرعية وفضيلة القاضي أنيس الرحمن القاسمي مدير الإمارة الشرعية وتمت عملية ترتيب الفتاوى من كتاب الطهارة إلى كتاب الطلاق، وطبعت في خمس مجلدات، رتب المجلدين الأولين سماحة الشيخ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي-رحمه الله- رئيس هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند الأسبق، ورئيس هيئة القضاء بالإمارة الشرعية الأسبق ومؤسس مجمع الفقه الإسلامي الهند، ورتب باقي المجلدات من الثالث إلى الخامس فضيلة الشيخ سعيد الرحمان القاسمي، مفتي الإمارة الشرعية؛ وعدد المفتين بهذا القسم خمس، ومعدل الأسئلة الواردة سنويا حوالي خمسة آلاف - كما يعد هذا القسم بحوثا حول موضوعات فقهية أسئلة دينية تأتيه من المجمع الفقهية في الهند وخارجها.

قد عيّنت الإمارة الشرعية بالفقه الإسلامي عناية خاصة منذ تأسيسها حيث إن أهم أقسامها دار القضاء، التي قامت بفصل آلاف من الخصومات حتى الآن، ودار الإفتاء التي تهتم بالإجابة على استفسارات المسلمين الدينية والفقهية، الواردة من داخل الهند وخارجها ولا بد للقيام بكل واحد من المهمتين العظيمتين من التعمق والبراعة في الفقه الإسلامي فما زال يتدرب فيها المتخرجون من المدارس الإسلامية على شؤون الإفتاء والقضاء وقد تولى هذا المنصب فيها كبار من الفقهاء ورجال الإفتاء والقضاء وعلى رأسهم الشيخ أبو المحاسن محمد سجاد رحمه الله الذي كان عالماً، فقيه

النفس، صاحب الفتيا، من الدين تخرجوا على يده الشيخ عبد الصمد الرحماني رحمه الله، نائب أمير الشريعة الثالث، الذي كانت له يد طولى وراسخة في الفقه الإسلامي والشيخ منة الله الرحماني، أمير الشريعة الرابع، الذي كان ذا نظر عميق على الفقه الإسلامي والقاضي نور الحسن رحمه الله، الذي كان من رفقاء مؤسس الإمارة وأول قاض بها ثم تخرج على أيدي هؤلاء العلماء كثير من العلماء والفضلاء ثم تولى مسؤولية التدريب على الإفتاء والقضاء سماحة الشيخ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي، مؤسس مجمع الفقه الإسلامي بالهند، ورئيس هيئة القضاء بالإمارة الشرعية ورئيس هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند سابقاً، وقد تدرّب عليه عدد كبير من الطلبة في شؤون الإفتاء والقضاء.

ولما ازداد إقبال العلماء الشباب المتخرجين من الجامعات الإسلامية في الهند، على التدريب على الإفتاء والقضاء تحت إشراف سماحة الأستاذ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي، رأى أن يؤسس معهداً مستقلاً لتدريب الإفتاء والقضاء حتى تتحقق حاجة تولية المفتين الأكفاء مناصب الإفتاء المختلفة في البلاد، وحاجة نصب القضاة البارعين في فروع دار القضاء للإمارة الشرعية وفي المحاكم الشرعية العاملة تحت إشراف هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند، وهكذا جاء تأسيس المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء بـ فلواري شريف، بنتة، ولاية بيهار.

منهج التدريب على الإفتاء والقضاء في معاهد الهند:

قد اتضح مما سبق من تعريف معاهد تدريب الإفتاء والقضاء وبيان مناهج تدريبيهما أن جميع مثل هذه المعاهد تسلك مسالك متقاربة فيما بينها في التدريب، حيث تركز عناية خاصة لتحقيق هذا الغرض على تدريس المقررات الدراسية، التي تشتمل على كتب الفقه وأصول الفقه وقواعد الفقه، وأدب القضاء وأدب الإفتاء والاستفتاء والفقه المقارن وفقه القرآن وفقه الحديث، وبجانب العناية بهذا الجانب تبذل جهوداً متواصلة على التمرين على الرد على الأسئلة والإفتاء عن الاستفتاءات والتدريب على عمليات القضاء من البداية إلى النهاية في صورة تطبيقية وكل ذلك تحت إشراف مفتين كبار وقضاة نابغين.

وفي بعض مثل هذه المعاهد تلقى على كواهل الطلبة مسؤولية كتابة البحوث الفقهية المعاصرة حول مواضيع جديدة، ثم يهتم بطبعتها، وبعض المعاهد توجب كتابة مقال مبسوط لاستحقاق نيل شهادة التدريب.

كما أن أكثر هذه المعاهد تولي اهتماماً كبيراً إلى توجيه الدعوة إلى كبار علماء الهند، الذين لهم يد طولى و معرفة عميقة في فن الفقه، ليلقوا محاضرات فقهية، معدة من قبل، حول موضوعات أصولية وتلك المحاضرات تلعب دوراً مهماً في تدريب الطلبة على شؤون الإفتاء والقضاء، بجانب فتح آفاق أذهانهم وتوسيع دائرة معارفهم فيما يتعلق بالإفتاء في القضايا المستجدة والمشكلات المعاصرة.

على كل فهذه هي مناهج، تبتناها معاهد تدريب الإفتاء

والقضاء في الهند، لتحقيق أغراضها السامية.
وسائل جديدة ينبغي أن تختارها المعاهد ليكون التدريب أكثر نافعاً و
مجدياً:

هناك وسائل جديدة، وطرق حديثة، أوجدها العصر الراهن
ينبغي أن تختارها معاهد تدريب الإفتاء والقضاء، حتى يكون التدريب
أكثر إثماراً ويكون الهدف محققاً في أقصر وقت، وهي حسب ما يلي:
الاهتمام بإلقاء المحاضرات على الطلبة حول موضوعات جديدة
متنوعة:

هذه هي طريقة جديدة للتدريب على الإفتاء والقضاء،
اختارها أكثر المعاهد في الهند، وهي نافعة جداً ومؤدية إلى تحقيق
الهدف في أوسع نطاق، لأن هذه المحاضرات قد تكون حول
موضوعات أصولية كالعرف والعادة، والحاجة والضرورة،
والاستحسان والمصالح المرسله وغيرها، وقد تكون حول موضوعات
فقهية معاصرة كأسهم الشركات، أحكامها وأنواعها والبنك الإسلامي
في ضوء الإسلام، وفقه الأقليات، والتأمين، أنواعه وأحكامه وفقه
المعاملات الجديدة وغيرها، وقد تكون حول موضوعات أخرى
كالمقارنة بين الدستور الهندي والدستور الإسلامي، والبورصات
وطرق تصرفاتها، وغيرها.

وهذه المحاضرات كما توفر معلومات جمة فيما يتعلق
بالموضوع لدى الطلبة، كذلك تقوم بدورها الإيجابي في فتح آفاق
أذهانهم وتوسيع أبعاد عقولهم نحو التفكير في القضايا المستجدة

والمشكلات الجديدة المعاصرة.

المشاركة في الندوات الفقهية والورشات الفقهية:

من المناسب أن تواظب معاهد تدريب القضاء والإفتاء على بعث طلابها للمشاركة في الندوات الفقهية، التي تعقدتها الجامعات والمؤسسات الإسلامية في البلاد بين الفينة والأخرى، حتى يتعلموا كيف تكتب البحوث الفقهية؟ وما هي طريقة عرضها في الندوات؟ وكيف تجري المناقشة بين الشركاء في الأمور المختلف فيها؟ ثم كيف تتمخض هذه البحوث، والمناقشات عن قرارات حاسمة فقهية، هي تكون - بالتالي - عمدة للفتاوى.

وكذلك ينبغي أن تحت هذه المعاهد طلابها على المشاركة في الورشات الفقهية، التي تعقدتها مختلف المؤسسات، حول موضوعات أصولية معاصرة، فيما أنها تشتمل على محاضرات قيمة، زاخرة بالمعلومات المفيدة، والمعارف النافعة، تزيدهم علماً وتملاًهم شوقاً ورغبة نحو الفقه والفتاوى.

فهذه الندوات والورشات الفقهية كما تضيف إلى معارفهم، وترفع مستواهم التفكيرى، تزودهم بتجارب واقعية لحل مشاكل الأمة وقضاياها.

التدريب على كتابة البحوث الفقهية:

يحسن بمعاهد تدريب القضاء والإفتاء أن تفرض لازماً على الطلبة أن يكتب كل واحد منهم بحثاً مبسوطاً حول موضوع فقهي جديد، يتبنى فيه الأسلوب الجاد، ويراعي مقاييس البحث العلمي،

وربما يقوم بالدعوة بعض الجامعات لكتابة مثل هذه البحوث الفقهية، فينبغي للطلاب أن يساهموا فيها بشوق ورغبة، وينبغي لمسؤولي المعاهد أن يرفعوا العراقيل دون تحقيق هذه الرغبة.

فإن التعود على كتابة البحوث الفقهية كما يؤدي إلى التوصل إلى المصادر والمراجع الفقهية، والاطلاع على طريقة استخراج المعلومات منها، وجمعها ووضعها في أسلوب علمي متين، على نسق خاص، كذلك يوسع دائرة معرفة الطلاب، ويخلق الثقة فيهم بأنفسهم، ويفعمهم طموحاً للخوض في المسائل المعقدة، وإخراج حلولها في ضوء الشرع بعد التأمل في الأدلة وتناولها بالبحث والمناقشة.

التدريب على استخدام الكمبيوتر والانترنت:

الكمبيوتر وخاصة إذا اتصل بشبكة الانترنت ما هي فوائدها؟ فهي أغنى أن توصف، فإنها أصبحت اليوم أكبر الوسائل للبحث عن المواد العلمية، واستخراجها من موارد مختلفة، ولربط العلاقات الصوتية والبصرية مع أصحاب العلم والفن والاستفادة منهم مباشرة حيثما كانوا في العالم.

كما أن آلاف الكتب من بين صغيرة وكبيرة قد وضعت في قرص مدمجة صغيرة، يمكن مطالعتها وقراءتها بمجرد إدخالها في الأسطوانة وتشغيلها في الكمبيوتر كذلك مئات من الجرائد والمجلات التي تحتوي على مقالات الباحثين، يمكن قراءتها على الكمبيوتر بمجرد اتصالها بشبكة الانترنت بصرف النظر عن مكان الإصدار

وصغر أو كبر حجمها.

وكل ذلك يتطلب أن يكون الباحث أو الطالب على معرفة جيدة عن أعمال وتصرفات الكمبيوتر وقدرة كافية على استخدامها فلذا يجب على المعاهد أن تهتم بتدريب طلابها على استخدام الكمبيوتر، وتحريضهم على استعمالها للبحث والاكتشاف العلمي الففهي.

كما أن معرفة فن الكمبيوتر تعين على الرد على الأسئلة بصورة أون لائن، التي هي صارت ظاهرة عامة في العصر الراهن للإفتاء عن استفتاءات العامة.

ولا ننكر أن بعض المعاهد لفتت انتباهها إلى هذا الجانب وجعلت تعليم الكمبيوتر جزءاً منهاجها، إلا أنه يقتضي أكثر عناية بالنظر إلى شدة حاجته.

تعليم اللغة الإنجليزية:

مما لا شك فيه أن مسؤولية المفتي أو القاضي قد تضاعفت اليوم، حيث كان توضيح الاستفتاء وتلقيحه على المستفتي لا المفتي في سالف الزمان، لكن أصبحت هذه المسؤولية راجعة إلى المفتي في العصر الراهن، مثلاً إذا سئل عن شركة تجارية أو اشتراء أسهمها أو التعامل معها أو المشاركة في تصرفاتها، هل يجوز أم لا؟ فلا يكفي في الجواب أن يقول المفتي: لا أدري ما هي الشركة؟ وما هي تصرفاتها؟ بل يجب عند المحققين من العلماء على المفتي أن يعلم حقيقة تلك الشركة، ويبحث عن أعمالها، وتصرفاتها، ويحاول

الانغماس في أنواع معاملاتها ويكتشف حقائقها، حتى يتوصل إلى جواب صحيح في ضوء الشريعة عن تلك الشركة وتصرفاتها. وكل ذلك يتطلب أن يفهم المفتي اللغة التي تتعامل فيها الشركة، وتنتشر المعلومات عن نفسها فيها، وتلك اللغة تكون عادة لغة إنجليزية، فهي صارت اليوم لغة الكتابة، لغة الصحافة، لغة الانترنت، لغة الكمبيوتر، لغة التكنولوجيا الجديدة، لغة الاتصال، لغة العلم والبحث، لغة الطب، والهندسة على المستوى الدولي، فالمفتي ليس في غنى عنها إذا أراد أن يدرك قضايا الأمة، ويفهمها جيداً، ويتوصل إلى حلولها الناجعة في ضوء الشريعة الغراء، سواء كانت القضايا أو المشكلات مرتبطة بالعقيدة والأعمال التعبديّة أو السياسة والاقتصاد، أو العلم والاجتماع أو التجارة أو الأحوال الشخصية وسواء كانت فردية أو جماعية.

والإسلام ما فرض الخطر على تعلم لغة بصفة أنها لغة، بل أوجبه أحياناً واستحسنه إذا أصبحت اللغة وسيلة لزيادة العلم أو ذريعة للبحث والاكتشاف أو سبباً لحل مشكلة.

فيجدر بمعاهد تدريب القضاء والإفتاء أن توجه عناية خاصة إلى تعليم اللغة الإنجليزية أو اللغة التي تساعد في تحقيق أهداف الإفتاء والاستفتاء حتى يصدر المفتي في أداء مسؤولياته عن جدارة وأهلية، وليكون قادراً على أداء واجباته على المستوى الدولي.

الاستفادة من مذاهب أخرى خلال التدريب على الإفتاء والقضاء:

إن معاهد تدريب الإفتاء والقضاء في الهند بما أنها تتبع

مذهباً خاصاً من مذاهب الفقه، تركز عنايتها خلال التدريب على مذهب خاص، سواء كان حنفياً أو شافعيّاً، مالكيّاً أو حنبليّاً، فجميع أعمالها التدريبية من تدريس الكتب وإلقاء المحاضرات، والتمرين على الإفتاء، وكتابة البحوث الفقهية، وغيرها، تدور رحاها حول مذهب خاص، لكن لا تغمض عينها عن دراسة المذاهب الأخرى الفقهية والوقوف على الكتب المعتمدة في تلك المذاهب، لأن المفتي ربما يحتاج وكذلك القاضي قد يضطر إلى الأخذ بمذهب الغير مع شروطه وقبوله، كما إنه كثيراً ما يحتاج الباحث خلال كتابة البحوث الفقهية إلى دراسة المذاهب الأخرى دراسة مقارنة، فيحتاج إلى العلم بمذاهب أخرى.

لذلك يجب على المعاهد -وأكثرها يعتني بهذا الجانب- أن تضع منهاجاً لتعريف الطلبة بالمذاهب الأخرى، وذلك يمكن أن يتحقق بثلاث طرق:

الأولى: دراسة الكتب المؤلفة على الفقه المقارن:

فمن المناسب أن تقرر المعاهد في منهاجها الدراسية أن يطالع الطلاب الكتب التي ألفت حول الفقه المقارن كـ "بداية المجتهد" للشيخ ابن رشد الحفيد، أو كتاب الفقه على المذاهب الأربعة للشيخ عبد الرحمن الجزيري، أو يطالعوا متون المذاهب الأربعة كالاختيار لتعليق المختار في الفقه الحنفي، والثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني في الفقه المالكي، والروض المربع شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع في الفقه

الحنبلي، ومنتن الغاية والتقريب في الفقه الشافعي.

الثانية: إلقاء المحاضرات حول تعريف المذاهب الأربعة وخصائصها:

ينبغي للمعاهد أن تدعو أشهر العلماء في كل مذهب، ليأتوا ويلقوا محاضرات على الطلبة، حول تعريف مذاهبهم، وخصائصها، ومزاياها، والكتب المعتمدة فيها، التي تحتل مكانة المصادر والمراجع فيها.

الثالثة: تدريس وتمارين المسائل التي أفتى فيها بمذهب الغير:

هذه الطريقة أدنى ما يجب على المعاهد أن تتبناها للتبنيه على مذهب الغير، وهي أن تهتم بتدريس المسائل التي أفتى فيها على مذهب الغير بجميع تفاصيلها، وتكلف الطلبة بالتمرين عليها، مثلاً إذا غاب عن المرأة زوجها ولا يدري أين هو؟ فالمعروف عند الأحناف أن المرأة تنتظره مائة سنة ولا تتزوج، على حين أن هذا الحكم لا يمكن العمل به اليوم، فأفتى علماء الأحناف بمذهب الإمام مالك، الذي يقول: أن تنتظر أربعة أعوام ثم يفسخ القاضي النكاح فتتزوج زوجاً آخر.

وفهذه وأمثالها التي أفتى العلماء فيها بمذهب الغير يجب أن يقدم الأساتذة هذه المسائل، بجميع تفاصيلها، ويعنوا بالتمرين عليها حتى يتكيف الطلبة معها ويتعرفوا على الشروط التي يفتى معها بمذهب الغير، والأوضاع التي تجيز الإفتاء بمذهب الغير.

المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء، بتنة

إن المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء معهد ديني

يهدف إلى تدريب الشباب المسلم في الفقه الإسلامي وأصوله وآداب القضاء والإفتاء بسائر جوانبه ونواحيه ويعمل لرفع مستواهم الفكري، والثقافي وتوسعة أبعادهم العقلية وتوجيههم إلى فهم الظروف المعاصرة والمشاكل الاجتماعية والاقتصادية ويوفر جداً ملائماً للمناقشات العلمية حول موضوعات مختلفة ودراسات مقارنة للمذاهب الفقهية المختلفة حتى يتسلح الطلبة بسلاح العلم والمعرفة ويتهيأ لمواجهة التحديات المعاصرة ولإيجاد الحلول الشرعية، المناسبة لما يستجد من القضايا والمشاكل المعاصرة ويتبوأوا مناصب القضاء والإفتاء في بلاد الهند.

الجهة المشرفة على المعهد العالي:

تأسس المعهد العالي على يد سماحة الأستاذ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي عام ١٩٩٨م تحت إشراف الإمارة الشرعية، التي هي مؤسسة خيرية ومنظمة إسلامية فريدة في الهند، جعلت نصب عينيها منذ أول يوم تأسيسها، القيام بتنفيذ قوانين الشريعة الإسلامية في مختلف مجالات الحياة في المجتمع الإسلامي الهندي وذلك عن طريق إنشاء دور القضاء والمحاكم الشرعية في شتى أنحاء الهند.

وتحقيقاً لهذا الغرض السامي مسّت الحاجة إلى إعداد جيل من العلماء وطائفة من المتخصصين في العلوم الشرعية، خاصة في شؤون القضاء والإفتاء، والإمارة الشرعية كانت تعني بتدريب العلماء على شؤون القضاء والإفتاء من قديم، لنصبهم على منصب القضاء في المحاكم الشرعية الفرعية، فكان قسم التدريب في القضاء والإفتاء

يعمل تحت إشراف دار القضاء ودار الإفتاء التابعتين للإمارة الشرعية ويقوم بتربية العلماء على شؤون القضاء والإفتاء تحت إشراف خبراء متخصصين في القضاء والإفتاء وأولي التجارب العالية في هذا المجال، فكان يلتحق بهذا القسم قبل تأسيس المعهد العالي كل عام عشرون عالماً وكانت مدة الدراسة فيه سنة واحدة.

تأسيس المعهد العالي:

لكن بالنظر إلى الحاجة المتزايدة يوماً فيوماً إلى القضاة المدربين، الماهرين في آداب القضاء وفن الإفتاء في شتى مناطق الهند، وكثرة الطلبات التي توجه إلى الإمارة الشرعية بصدد تعيين قضاة في دور القضاء الشرعي، وقلة عدد المتدربين المتخرجين من الإمارة الشرعية، الذين لا يسع لهم سدّ حوائج الناس في كافة أنحاء العالم، أحس القائمون على شؤون الإمارة الشرعية وعلى رأسهم سماحة الأستاذ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي رحمه الله بالحاجة إلى توسعة إطار هذا العمل التربوي، قرروا إقامة المقر الرئيسي المستقل على قطعة أرضية واسعة باسم "المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء" بفضل الله وعونه تمّ إنشاء المعهد وشيدت له بناية فخمة خاصة، ذات ثلاثة طوابق مع تسهيلات سكن الطلاب والفصول الدراسية فيه سنتان وأعد لهذا المعهد منهج دراسي بعد التشاور مع كبار العلماء والفقهاء والعاملين في مجال القضاء والإفتاء في الهند وهكذا منذ شوال عام ١٤١٨هـ لا يزال هذا المعهد يقوم بأعماله ونشاطاته الدراسية تحت رعاية الأساتذة

الناخبين وأصحاب الإدارة الماهرين، وحتى الآن، لما انقضت على تأسيسه حوالي اثنتي عشرة سنة، قد قام المعهد بتدريب وتخريج ٣٠٠ مفتٍ وقاضٍ، وهم يشتغلون اليوم بمختلف الأعمال الدينية في شتى بلدان الهند وخارجها.

أهداف المعهد العالي:

١. نقل التراث العلمي لأصحاب العلم والفضل السابقين والمعاصرين إلى نشأ اليوم.
٢. تربية الجيل الجديد من العلماء الشباب لاستخدامهم في مختلف مجالات الخدمة الإسلامية كالتدريس والتعليم والدعوة والتوجيه والتصنيف والتأليف والإفتاء والقضاء.
٣. إعداد القضاة ورجال الإفتاء لسدّ حوائج الناس بصدد الحكم بنظام القضاء الشرعي في المحاكم الشرعية في جميع أنحاء الهند.
٤. تشويق الدراسين إلى مطالعة الفقه الإسلامي بجميع جوانبه مطالعة عميقة واسعة ودراسة أصول الاستنباط والقواعد والضوابط الفقهية ومقاصد الشريعة الإسلامية ومناهج الاستنباط وأصول الترجيح وتطبيق الأحكام الشرعية في الظروف المعاصرة والأوضاع المتغيرة المتطورة والدراسة المقارنة للمذاهب الفقهية المعروفة والقوانين الإسلامية والقوانين الوضعية الجديدة ليتأهل علماءنا الشباب لمواجهة التحديات والفتن العصرية

وتقديم الحلول الشرعية للقضايا الفقهية المعاصرة.

المقررات الدراسية للمعهد العالي:

إن أهم الجوانب الدراسية التي يعتني بها هذا المعهد هي دراسة الفقه وأصوله وقواعده وتاريخه من مصادرها الأصلية وأصول الإفتاء والفرائض ودراسة مقاصد الشريعة ودراسة مقارنة للمذاهب الفقهية الأربعة ودراسة آيات الأحكام الواردة في القرآن الكريم مع الاعتناء بأحاديث الأحكام، ودراسة القضاء والتعريف بالكتب المؤلفة في الموضوع والممارسة العملية التجريبية لأعمال الإفتاء والقضاء تحت إشراف قضاة ومفتين بارعين ودراسة القوانين الجديدة وأصول الحكم الإسلامي والقضاء الشرعي بسائر محتوياته وملابساته كما تدرس اللغة الإنجليزية كلغة حية، يحتاج إليها العلماء والمتخصصون في الفقه الإسلامي ودراسة مناهج البحث وطريقة التحقيق وإلقاء المحاضرات العلمية من الخبراء والمتخصصين في العلوم الإسلامية والعلوم العصرية كما قرر تدريس المبادئ العامة للكمبيوتر في السنة الدراسية.

الكتب الدراسية في المعهد العالي:

في "المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء" مدة الدراسة سنتان وكل يوم ثماني حصص ولكل حصة ٤٥ دقيقة.

الكتب الدراسية في السنة الأولى حسب ما يلي:

- أصول الفقه: أصول البزدوي، كل يوم إلى الاختبار النصف السنوي.

- **تاريخ الفقه:** تاريخ التشريع الإسلامي لخصري بك، 'المدخل الفقهي العام للزرقاء' (الجزء المشتمل على تاريخ الفقه).
- **قواعد الفقه:** الأشباه والنظائر لابن نجيم، وأصول الكرخي، وتأسيس النظر للدبلوسي.
- **الفقه الحنفي:** الدر المختار للحصكفي (الأبواب المختارة) (كتاب الشركة، كتاب المضاربة، كتاب الحظر والإباحة، كتاب الذبائح، كتاب الأضحية، كتاب السلم، كتاب المرابحة، كتاب الوقف، كتاب الوصية).
- **أصول وآداب الإفتاء:** أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح وشرح عقود رسم المفتي لابن عابدين الشامي.
- **الفرائض:** السراجي في الميراث.
- **أدب القضاء:** لسان الحكام ومعين الحكام (الأبواب المختارة) ونظام القضاء الإسلامي (للمطالعة).
- **التدريب العملي:** القضاء: الإجراءات الابتدائية، وسماعة الخصومات ومطالعة المحاضر، التي قضي فيها: الإفتاء: كتابة أجوبة مائة وخمسين استفتاء على الأقل في سنة كاملة.
- **الدراسة المقارنة:** مختصر الطحاوي (في الفقه الحنفي) للمطالعة كل يوم.
- **الثمر الداني:** (في الفقه المالكي) للمطالعة كل يوم.

- متن أبي الشجاع: (في الفقه الشافعي) للمطالعة كل يوم.
- الروض المربع: (في الفقه الحنبلي) للمطالعة كل يوم.
- فقه القرآن: خمسون آية من آيات الأحكام، للدرس كل يوم.
- أحكام القرآن للعثماني: (سورتي البقرة والنساء)
- أحكام القرآن للجصاص: (سورتي المائدة والنور)
- أحكام القرآن لابن العربي: (سورتي الأحزاب والتحريم) للمطالعة.
- فقه الحديث: نصب الرأية (الأبواب المختارة) للمطالعة.
- التلخيص الحبير: (الأبواب المختار) للمطالعة.
- الأحاديث المختارة، المتعلقة بالمعاملات، للدرس.
- اللغة الإنكليزية: القواعد المبدئية للإنكليزية، والترجمة وقراءة النصوص المختارة.
- المحاضرات الفقهية: ثماني محاضرات في كل سنة.
- الكتب الدراسية في السنة الثانية حسب ما يلي:
- أصول الفقه: أصول الفقه للخلاف للدرس كل يوم.
- قواعد الفقه: المنتخبات من كتاب الفروق للقرافي للدرس كل يوم.
- وقواعد الأحكام لعز الدين بن عبد السلام للدرس كل يوم.
- مقاصد الشرع: المنتخبات من حجة الله البالغة للدهلوي

- للدرس كل يوم.
- **والموافقات للشاطبي للدرس كل يوم.**
- **ونظرية المقاصد للمطالعة.**
- **مطالعة المذاهب الفقهية: الإفصاح لابن هبيرة**
- **أدب القضاء: كتاب أدب القاضي للماوردي وبحث**
- **الشروط من الفتاوى الهندية.**
- **الأحوال الشخصية: الأحوال الشخصية لأبي زهرة**
- **للدرس كل يوم.**
- **وأحكام الأسرة في الإسلام لمحمد مصطفى شبلي.**
- **دراسة مقارنة بين المذاهب: بداية المجتهد**
- **دراسة القوانين الجديدة: مصادر الحق (الأحوال**
- **الشخصية وقانون الشهادة).**
- **قضايا فقهية معاصرة: مجلات مجمع الفقه الإسلامي**
- **بجدة.**
- **التدريب العملي: الإفتاء: كتابة أجوبة عن مائة وخمسين**
- **سؤالاً على الأقل.**
- **القضاء: مطالعة مائة من المحاضر وتلخيصها على**
- **الأقل.**
- **اللغة الإنكليزية: قواعد الإنكليزية المتوسطة، والترجمة**
- **وقراءة النصوص المختارة.**
- **الكمبيوتر: المبادئ الأساسية للكمبيوتر مع التدريب**

العملي (MS DOS, MS Office, Windows, Internet).

- المحاضرات الفقهية: ثمانى محاضرات فى كل سنة.
- كتابة بحث مؤسع: يكلف كل دارس فى السنة الثانية بإعداد بحث مؤسع على موضوع فقهي هام، لا يقل عن مائة صفحة أو بتحقيق ودراسة ٢٥ صفحة من المخطوطات ويتم هذا العمل تحت إشراف أساتذة المعهد وتوجيههم وبدون إكمال البحث لا يمنح المعهد أي شهادة.

وقد تم حتى عام ١٤٣١هـ إعداد ٢٣٣ بحث مؤسع حول موضوعات فقهيه مهمة، تمس قضايا الحياة والمجتمع المعاصر. وفيما يلي نبذة من أسماء تلك الموضوعات:

- بيع الوفاء
- أحكام الربا فى الإسلام
- حجبة العرف
- الإجماع فى الشريعة الإسلامية
- أحكام المريض
- المضاربة فى الشريعة الإسلامية
- أحكام الأوقاف
- أحكام الرخص فى الإسلام
- أحكام البيع بالتقسيط
- أحكام الجهاد

- أحكام البيوع الجديدة
- ذرائع المعيشة
- أحكام الذبيحة في الإسلام
- أحكام النفقات
- الحدود في ضوء العقل والنقل
- الرشوة في ضوء الفقه الإسلامي
- أحكام الصيد والذبائح
- الضرورة و الحاجة
- العرف والعادة
- مسائل الزراعة
- تحقيق مصادر الفتاوى الهندية
- النسخ في الشريعة
- أحكام الصور والتلفزيون والإنترنت
- أحكام الاجتهاد والتقليد
- عقد الإجارة
- الخيارات في العقود والمعاملات
- اعتبار الفلكيات في رؤية الهلال
- إرشاد البدر في حياة الامام زفر
- مسألة الكفاءة
- شراء الأسهم و أحكامها
- التمويل الإسلامي

- حقيقة التشبه وأحكامه
- فقه الأقليات المسلمة
- القتل بعاطفة الرحمة
- علي بن ابي بكر المرغيناني، حياته وخدماته
- قاضي خان، حياته وخدماته
- الفقيه ابو الليث، حياته و خدماته
- شمس الأئمة السرخسي، حياته وخدماته
- أحكام اللقيط واللقطة
- الإمام حسن بن زياد اللؤلؤي
- نظام المعيشة في الفقه الإسلامي
- التحكيم، أصوله وضوابطه
- الحضانة، و أحكامها
- الامام ابوبكر جصاص الرازي، حياته وخدماته
- الكفالة في ضوء الشريعة
- التداوي بالمحرمات
- الحيلة و أحكامها

الندوات الفقهية للطلاب في المعهد العالي:

لتدريب الطلاب على إعداد البحوث حول موضوعات فقهية مختلفة ولإنشاء مذاق الفقهي فيهم تعقد ندوة فقهية مرة في شهرين، فيحدد الموضوع وترتب الأسئلة وتدفع إليهم، فيكتبون البحث تحت إشراف الأساتذة ثم تنعقد الندوة فيقدمون فيها البحث ويناقشون فيما

بينهم ثم يتخذون القرارات وكل ذلك يتم تحت إشراف أساتذة المعهد.

النادي التذكاري للشيخ محمد سجاد:

أنشئت جمعية للطلاب كتذكار لمؤسس الإمارة الشرعية سماحة الشيخ محمد سجاد رحمه الله باسم "بزم سجاد" وهذا النادي يقوم بتربية الطلاب على الخطابة والكتابة بكتلي اللغتين العربية والأردية ويعقد برنامج الخطابي في كل أسبوع يوم الخميس بعد صلاة المغرب تحت إشراف أساتذة المعهد، فالأسبوعان الأولان من كل شهر مختصان لإلقاء الخطبة بالأردية والأسبوع الرابع مختص لإلقاء الخطبة باللغة العربية، والأسبوع الرابع مختص لتقديم المقالات الوجيزة حول موضوعات علمية وفقهية وإصلاحية مختلفة.

كما يهتم هذا النادي بإصدار أربع مجلات جدارية للطلاب شهرياً، اثنتان لطلاب السنة الأولى وهما "الفضيلة" بالعربية و"شمع معهد" بالأردية واثنتان لطلاب السنة الثانية، وهما "مجاهد" بالعربية "القائد" بالأردية، يتمرن فيها الطلاب على الكتابة بالعربية والأردية تحت إشراف أساتذة المعهد.

التدريب العملي على شؤون الإفتاء والقضاء:

من أهم ما يمتاز به هذا المعهد هو أنه يدرّب الطلاب على شؤون القضاء والإفتاء عملياً تحت إشراف دار القضاء ودار الإفتاء وتحت رعاية قضاة ومفتين من الخبراء وذوي الاختصاص في الفقه الإسلامي والقضاء والإفتاء وأولي التجارب الواسعة.

فطلاب كل من السننتين الأولى والثانية موزعون بين قسمين،

فطلاب السنة الأولى ساعتان للتدريب العملي بعد الظهر فتحضر الجماعة الأولى مكتبة المعهد طوال الأسبوع وتتمرن على الإفتاء ومكتب الأجوبة عن الأسئلة المدفوعة إليهم تحت إشراف المفتين البارعين، والجماعة الثانية تتجه إلى دار القضاء للتدريب على عملية القضاء من استماع بيان الخصمين وشهادة الشهود والجرح والنقد وكتابة الحكم وما إلى ذلك من الأمور، التي تجري في دار القضاء المركزية، التابعة للإمارة الشرعية كل يوم، فإذا انتهى الأسبوع تغيرت النوبة في الأسبوع القادم، فحضرت الجماعة الأولى دار القضاء والجماعة الثانية مكتبة المعهد العامة وكذلك كل أسبوع.

وأما في السنة الثانية فالوقت للتدريب العملي ثلاث ساعات كل يوم وذلك من الساعة العاشرة إلى الساعة الواحدة نهاراً حسب الترتيب السابق.

ولابد من كتابة مائة وخمسين استفتاء في كل عام، والمجموع كتابة أجوبة ثلاث مائة استفتاء في عامين.

وفي القضاء في السنة الأولى: معرفة الإجراءات الابتدائية وسماعة الخصومات، وفي السنة الثانية: مطالعة مائة محضر من المحاضر، التي تم فيها القضاء وسجل الحكم وتلخيصها والتدريب على كتابة الحكم.

كما يكلف الطلاب بإعداد البحوث حول الموضوعات التي يختارها مجمع الفقه الإسلامي بالهند لدوراته الفقهية ثم يبعث كاتبوا البحوث من الطلاب للاشتراك في الدورة الفقهية إذا عقدت في إحدى

مناطق البلاد، وكذلك يبعث الطلاب من السنة الثانية للمساهمة في الورشات الفقهية، التي يعقدها المجمع الفقهي الإسلامي بالهند، في مختلف بلدان البلاد بين الفنية والأخرى.

الاهتمام بإلقاء المحاضرات في المعهد العالي:

توجه الدعوة إلى الخبراء والمتخصصين في العلوم الإسلامية والعلوم العصرية خاصة في الفقه والأصول والقضاء والإفتاء لإلقاء المحاضرات كأستاذ زائر على العناوين الآتية:

١. الفقه الإسلامي، التعريف وتاريخ التدوين (التعريف بتدوين مجلة الأحكام العدلية) التي رتبت في الخلافة العثمانية التركية، والخدمات الفقهية، التي أدت بعد ذلك بالإضافة إلى التاريخ القديم لتدوين الفقه.
٢. أصول الفقه، التعريف، والتاريخ، المحاضرة تشتمل على التعريف بطريقة الأحناف وطريقة المتكلمين والمنهج الجامع للطريقتين.
٣. قواعد الفقه، التعريف، والتاريخ (بوضوح في المحاضرة أهمية القواعد والكليات في الأوضاع الاجتماعية المتغيرة، المتطورة بمقابلة الجزئيات الفقهية).
٤. المراجع والمصادر الفقهية، التعريف (يعرف في المحاضرة بالمراجع الفقهية الأساسية المستندة في المذاهب الأربعة، وبالكتب التي تشتمل على فقه القرآن وفقه الحديث).

٥. المصالح المرسلة.
 ٦. الاستحسان.
 ٧. القياس.
 ٨. أصول الترجيح والتطبيق في الأدلة الشرعية.
 ٩. أسباب اختلاف الفقهاء
 ١٠. مناهج الاستنباط لأصحاب الحديث وأصحاب الرأي.
 ١١. المكانة التشريعية لآثار الصحابة.
 ١٢. الإجماع.
 ١٣. الاجتهاد.
 ١٤. التقليد.
 ١٥. التلقيح.
 ١٦. طبقات الفقهاء.
 ١٧. بيع الحقوق.
 ١٨. الضرورة والحاجة.
 ١٩. العرف والعادة.
 ٢٠. المسائل الاقتصادية.
 ٢١. الأحوال الشخصية.
 ٢٢. المسائل القانونية.
 ٢٣. استعراض الكتب التي ألفت ضد الإسلام.
- وقد تم بحمد الله حتى الآن إلقاء عديد من المحاضرات العلمية والفقهية من كبار الأساتذة ورجال العلم والفقہ من داخل الهند

وخارجها وفيما يلي أسماؤهم وموضوعات محاضراتهم، لتكون نوراً على نشاطات المعهد العلمية والفقهية:

١. سماحة الشيخ مجاهد الإسلام القاسمي، مؤسس ورئيس المعهد السابق، عنوان محاضراته "أصول الفقه"، و"قواعد الفقه".
٢. سماحة الشيخ محمد تقي العثماني، قاضي المحكمة العليا لدولة باكستان، عنوان محاضراته: "النظام المصرفي اللاربوي".
٣. فضيلة الشيخ عتيق أحمد القاسمي، أستاذ الفقه والحديث بدار العلوم لندوة العلماء لکنائ، عنوان محاضراته: "العرف والعادة".
٤. فضيلة المفتي عبيد الله الأسعدي، أستاذ الحديث والفقه بالجامعة العربية، هتورا بانده، أترا براديش، وعنوان محاضراته: "الضرورة والحاجة ومكانة الحديث الشريف في التشريع الإسلامي".
٥. فضيلة المفتي سعيد أحمد البانفوري، أستاذ الحديث والفقه بدار العلوم ديوبند، وعنوان محاضراته: "مصادر الشرع الإسلامي".
٦. فضيلة الدكتور نور الدين مختار الخادمي، عضو هيئة التدريس بكلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، وعنوان محاضراته: "مقاصد الشرع الإسلامي".

٧. فضيلة الدكتور محمد رواس قلعه جي، أستاذ كلية الشريعة، بجامعة الكويت وعنوان محاضراته: "أصول تحقيق المخطوطات، وكيفية كتابة البحث".
٨. سماحة الدكتور محمد محروس المدرس، مدرس العلوم الشرعية في المدرسة القضائية الدينية بالعراق، وعنوان محاضراته: "الاجتهاد وكيفية الاجتهاد، منهج إيجاد الحلول للقضايا المستجدة"، "أدب القضاء"، "أدب الفتوى وشروطه ومتعلقاته"، "آية المداينة والأحكام المستخرجة منها".
٩. الدكتور أوصاف أحمد، وعنوان محاضراته: "الاقتصاد الإسلامي".
١٠. فضيلة الأستاذ أنيس الرحمن القاسمي، مدير الإمارة الشرعية، وعنوان محاضراته: "مقارنة الأديان المختلفة".
١١. فضيلة الشيخ بدر الحسن القاسمي، وزارة الأوقاف بالكويت، وعنوان محاضراته: "المسائل المستجدة في العصر الراهن".
١٢. فضيلة الأستاذ المفتي ثناء الهدى القاسمي، نائب مدير الإمارة الشرعية، وعنوان محاضراته: "آداب الإفتاء والاستفتاء".
١٣. فضيلة الشيخ قاسم المظفر فوري القاسمي، نائب رئيس المعهد العالي، وعنوان محاضراته: "آداب القضاء".
١٤. فضيلة الأستاذ نذر الحفيظ الندوي، أستاذ الأدب في دار

العلوم لندوة العلماء لکناؤ، وعنوان محاضرتہ: "وسائل الإعلام وتحديات العصر".

۱۵. فضيلة الأستاذ خالد سيف الله الرحماني، أمين عام للمجمع الفقهي الإسلامي الهند، وعنوان محاضرتہ: "فقه المعاملات".

۱۶. فضيلة الشيخ فياض القاسمي الكتيهاري، وعنوان محاضرتہ: "الشيخ الشاه ولي الله الدهلوي وعلم أسرار الشريعة".

۱۷. الدكتور عمر حسن كاسولي (برونائي) وعنوان محاضرتہ: "فقه الطب".

۱۸. الدكتور جاسر عودة (البريطانية) وعنوان محاضرتہ: "مقاصد الشريعة".

شروط الالتحاق في المعهد العالي:

۱. أن يكون الطالب حائزاً على شهادة الفضية أو العالمية بدرجة جيّدة.
۲. تجري مقابلة شخصية واختبار لاختيار الطالب.
۳. أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة حسن السيرة والسلوك من الجامعة التي تخرج فيها مع سائر الأوراق اللازمة.
۴. يشترط لكل طالب إكمال سنتين دراسيتين وإلا فلا يمنح المعهد أي شهادة.

التسهيلات للطلاب في المعهد العالي:

۱. يوفر بكل طالب التغذية والسكن مع الحوائج اللازمة.

٢. ويعطي كل طالب منحة دراسية بمبلغ قدرها أربع مائة روية شهرياً في السنة الأولى وست مائة روية شهرياً في السنة الثانية.

الاختبارات في المعهد العالي:

ويقوم المعهد بتنظيم الطلاب مرتين في العام، فيجري الاختبار النصف السنوي في الأسبوع الأول من شهر ربيع الأول كما يجري الاختبار السنوي في الأسبوع الثالث من شهر شعبان ويسمح لطلاب السنة الأولى الناجحين في الاختبار السنوي بالالتحاق بالسنة الثانية كما يمنح المعهد طلاب السنة الثانية الناجحين في الاختبار السنوي شهادة التخصص في القضاء والإفتاء.

وقد تم حتى الان تدريب حوالي ثلاث مائة طالب حسب

المنهج الذي مر ذكره. وعدد المتخرجين في كل عام حسب ما يلي:

١٤ طالب	١٩٩٩
٢٠ طالب	٢٠٠٠
٢١ طالب	٢٠٠١
٢٠ طالب	٢٠٠٢
١٩ طالب	٢٠٠٣
٢١ طالب	٢٠٠٤
٢٢ طالب	٢٠٠٥
٢٠ طالب	٢٠٠٦
٢٥ طالب	٢٠٠٧

٢٢ طالب	٢٠٠٨
٢٣ طالب	٢٠٠٩
١٩ طالب	٢٠١٠
١٧ طالب	٢٠١١

المعهد العالي الإسلامي حيدرآباد (الهند): النشأة والتأسيس:

المعهد العالي الإسلامي مؤسسة علمية دعوية وفكرية فقهية، أسسها سماحة الأستاذ خالد سيف الله الرحماني - الأمين العام لمجمع الفقه الإسلامي بالهند، وسكرتير لهيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند - في مطلع عام ألفين، يتركز هدفه على البحث والتحقيق والدراسات الإسلامية ونشر كتب منفردة في موضوعها وتربية ذوق علمي وتنمية بين طبقات العلماء الجدد، حتى يستطيعوا أن يؤديوا واجب تمثيل رسالة الإسلام والذود عن حوزة الشريعة الغراء ورعاية النشأ الجديد.

أهداف المعهد العالي الإسلامي:

المعهد العالي الإسلامي بوصفه مؤسسة إسلامية تعليمية تربوية، فكرية ودعوية، يستهدف من وراء تأسيسه أهدافاً سامية تالية:

١. توفير الرؤية الإسلامية الشاملة في تأصيل قضايا الإسلام الكلية وتوضيحها في أسلوب علمي معاصر.
٢. إعداد الباحثين الإخصائين، ورجال الفكر والدعوة في

شتى مجالات العلوم الإسلامية.

٣. تربية العلماء الشباب على بذل الاهتمام اللازم بالدعوة بين أوساط غير المسلمين وتبليغ رسالة الإسلام الخالدة إلى العالم أجمع.
٤. تزويد المتفوقين من خريجي المعاهد الدينية بمبادئ العلوم العصرية بشكل عام وباللغة الإنجليزية بوجه خاص.
٥. تشجيع الطلاب المتميزين وتعبئتهم ليكونوا باحثين محققين.
٦. تربية الدعاة العارفين بالعصر، ومقتضياته وأسلوب الدعوة فيه.
٧. تقدير جهود الطلبة الباحثين ونشر نتائجهم العلمي المتميز.

الأقسام التعليمية في المعهد العالي الإسلامي:

كما تقدم أنفاً أن المعهد العالي الإسلامي يهتم بإعداد الإخصائيين في مجال علوم الشريعة من الكتاب والسنة والفقه الإسلامي، والدعوة الإسلامية، يلتحق به عدد كبير من خريجي المعاهد الدينية، لأجل الاستزادة من العلم والاطلاع على ما يتطور ويستجد في كل فن من الفنون الإسلامية من خلال الاستفادة من توجيهات المعلمين استماعاً ونقاشاً وإعداد بحوث حول مواضيع مهمة هادفة، والمشاركة في الورشات، والمخيمات والدورات المتنوعة، وفيما يلي نظرة عابرة على أقسامه المهمة:

- قسم الاختصاص في علوم القرآن.
 - قسم الاختصاص في علوم الحديث.
 - قسم الاختصاص في الفقه الإسلامي مع التدريب على القضاء والإفتاء.
 - قسم على الاقتصاد الإسلامي
 - قسم تدريب الدعاة.
 - قسم التدريب على الكمبيوتر
 - قسم التدريب على البحث والتحقيق
 - قسم الدعوة والتعريف بالإسلام
 - قسم جائزة الإمام محمد قاسم النانوتوي الإسلامية العالمية.
- من هذه الأقسام المتنوعة، أذكر خاصة قسم الاختصاص في الفقه الإسلامي، لأنه هو الذي يمت إلى موضوعنا بصلة.
- قسم الاختصاص في الفقه الإسلامي مع التدريب على القضاء والإفتاء:**
- هذا القسم في المعهد العالي الإسلامي، حيدرآباد يحتل مكانة ممتازة من بين أقسامه العديدة، وهو أكثر نشاطاً وحيوية بالنسبة إلى ما عداه، فالمواد التي تدرس في هذا القسم هي حسب ما يلي:
- دراسة مقارنة بين وجهات نظر مختلفة للمدارس الفقهية
 - قواعد الفقه الإسلامي
 - دراسة فلسفة الفقه الإسلامي
 - دراسة المذاهب الفقهية الأربعة المشهورة بشيء من التفصيل

- تعليم أحكام القرآن بدقة الملاحظة وسعة النظر
- تاريخ التشريع الإسلامي وتدوينه وميزات مدارس فقهية مختلفة
- الرد على شبهات المستشرقين حول الفقه الإسلامي
- مصالح الأحكام الشرعية وحكمها ومقاصدها
- دراسة مقارنة بين شعب خاصة للقانون الإسلامي نحو القانون المدني، والقانون الدولي والقانون الجنائي، وقانون الأحوال الشخصية الإسلامية وقوانين الأديان الأخرى ودراسة القوانين المعاصرة في البلدان المختلفة.
- الإنجليزية
- المواد العصرية من التاريخ والجغرافيا وعلم الاجتماع، ضوابط الاقتصاد ودستور الهند، والعلم الطبيعي العام والمعلومات العامة.
- والكتب التي هي تدرس في قسم الاختصاص في في الفقه الإسلامي هي فيما يلي:
- شرح عقود رسم المفتي لابن عابدين الشامي
- الدر المختار للحصكفي (الأبواب المختارة)
- الأشباه والنظائر لابن نجيم المصري
- تفسير آيات الأحكام من تفسير الرازي
- السراجي في الفرائض
- اللغة الإنجليزية

- الكمبيوتر (برامج مبدئية)

وبجانب تدريس هذه الكتب تبذل عناية خاصة على التدريب على الرد على أسئلة العامة الفقهية، والإفتاء عن استفتاءات الناس، كما تركز العناية الشديدة على التدريب على شؤون انقضاء من طرق سماع الدعوى وردّ الخصمين إلى الصلح وذلك عن طريق عقد مخيمات خاصة للتدريب على القضاء كل عام، بالإضافة إلى ذلك يهتم هذا القسم بتوجيه الدعوة إلى علماء البلاد وخارجها المتخصصين في العلوم الشرعية، لإلقاء المحاضرات القيمة الفقهية على الطلاب.

والجدير بالذكر أن قسم الاختصاص في الفقه الإسلامي يحتوي على دراسة سنتين، لكن دراسته السنة الثانية دراسة خيارية، وليست إجبارية، وخلال السنة الثانية من الاختصاص في الفقه الإسلامي تركز عناية خاصة على "كتابة البحث العلمي" حول أي موضوع من الموضوعات الفقهية، التي يختارها لهم أساتذتهم، ثم تمتحن تلك البحوث العلمية على محك النقد وبعد ذلك تطبع وتنتشر على نفقة المعهد العالي الإسلامي، تشجيعاً لكتابتها على أعمالهم وإنجازاتهم وتبليغاً لرسالة الإسلام إلى أنحاء العالم.

إطّالة على إنجازات المعهد العالي الإسلامي:

تمّ إنتاج البحوث والمقالات حتى الآن حول ١١٦ موضوع وإجمالي صفحاتها نحو ٥٠ ألف صفحة.

في التفسير: ثمانية مواضيع.

في الحديث: اثنا عشر موضوعاً.

في الفقه الإسلامي: ثلاثون موضوعاً.

في الدعوة والإرشاد: سبعة مواضع.

انطباعات المشاهير من العلماء وأصحاب الفكر والدعوة عن المعهد:

قال سماحة الشيخ السيد أبو الحسن علي الحسيني الندوي رحمه الله "سررت بإنشاء هذا المعهد سروراً لا يوصف، حقق الله أهدافه المنشودة بأكملها، وقبض بواسطته رجالاً ينفع بهم العباد والبلاد.

وقال الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله آل محمد رئيس المحاكم الشرعية قطر: إني أهنيء إدارة المعهد وعلى رأسها الشيخ خالد سيف الله الرحماني على قيامها بشؤون هذا المعهد وحرصها على تعليم طلبة العلوم الشرعية وتأصيلهم، ليكونوا دعاة وباحثين متمكنين.

وقال الشيخ محمد سالم القاسمي: إن تأسيس المعهد العالي الإسلامي خدمة دينية فريدة من نوعها.

تعريف "معهد الشريعة" لكاناؤ، أترا براديش

إن "معهد الشريعة" مؤسسة تعليمية وتربوية، يقع في حيّ "مكارم نغر"، بشارع الندوة، بمدينة لكاناؤ، أترا براديش بذرت نواتها الأولى على يد سماحة الشيخ عتيق أحمد البستوي القاسمي عام ٢٠٠٦م، وهو منذ تأسيسه يستهدف تأهيل الشباب المسلم، المتخرج من الجامعات الإسلامية في مجالات الإفتاء والقضاء والتفسير وعلوم القرآن والحديث والبحث والتحقيق والاقتصاد الإسلامي، واللغات الأجنبية ودراسة مقارنة الأديان، حتى يكون ذلك الشباب المسلم

المتقف - الذي هو نشء اليوم وعدة المستقبل - على قدم وساقٍ
بجدارة وأهلية للعمل في مجال الدعوة والإرشاد، ومواجهة الأفكار
الباطلة على جهة الدفاع عن الإسلام.
وتحقيقاً لهذا الغرض السامي أنشأ القائمون على المعهد،
أقساماً عديدة فيه، وهي حسب ما يلي:

١. قسم التدريب على الإفتاء والقضاء.
٢. قسم البحث والتحقيق
٣. قسم الاقتصاد الإسلامي
٤. قسم الاختصاص في التفسير وعلوم القرآن.
٥. قسم الاختصاص في الحديث الشريف.
٦. قسم الدعوة والإرشاد.
٧. قسم اللغات الأجنبية.
٨. قسم دراسة مقارنة الأديان.

لكن معظم هذه الأقسام حتى الآن في ضمن المشاريع وتنتظر
الإمكانات الأساسية للظهور إلى حيز الوجود، نعم الأقسام الثلاث
الأول منها في حركة ونشاط وتؤتي أكلها في كل عام.
أهداف "معهد الشريعة" ومقاصدها:

إن "معهد الشريعة" لكذا يجعل نصب عينيه ما يأتي من
الأهداف السامية:

١. التعبير عن الإسلام في العصر الراهن في صورة تقنع
النشء الجديد، وتطمئن قلبه.
٢. توضح جوانب العدل والرحمة من الشريعة الإسلامية

- حتى تتجلى وسطيته واعتداله في الحياة.
٣. إيقاظ الوعي الديني في قلوب المسلمين حتى يقفوا على الأحكام الشرعية ويقوموا بتطبيقها في حياتهم.
٤. وضع البرامج المختلفة والمقررات الدراسية قصيرة الميعاد، هدفاً إلى توعية مختلف طبقات المسلمين المتنقفة، كالأطباء والمحامين وأساتذة الجامعات العصرية والتجار.
٥. توعية الشباب المسلم في شؤون الإسلام وخلق الثقة فيهم بأحكامه.
٦. إزالة الشكوك والشبهات عن الإسلام من قلوب غير المسلمين عن طريق عقد الندوات والمناقشات، استخداماً لوسائل الإعلام الجديدة بصورة مكثفة.
٧. إعداد الجيل الجديد للبحث والدراسة في مختلف الموضوعات الإسلامية والمصادر الشرعية.
٨. وضع وتنفيذ المقررات الدراسية لتأهيل المتخرجين من المدارس الإسلامية، في العلوم الشرعية والعصرية.
٩. التخطيط لتزويد طلاب المدارس والجامعات العصرية بالمعلومات الصحيحة عن الإسلام.
١٠. توثيق الصلة بين المؤسسات والمنظمات، العاملة في مجال الدراسات الإسلامية والتحقيق الإسلامي وتنفيذ مشاريعها الهادفة.
١١. تأسيس المؤسسات وعقد الندوات والورشات تحقيقاً للأغراض المذكورة أعلاه.

التدريب على الإفتاء والقضاء في معهد الشريعة، لконаؤ:

كما تقدم أن معهد الشريعة يتضمن قسمًا مهمًا للغابة، وهي قسم التدريب على شؤون الإفتاء والقضاء، يستهدف إعداد كتيبة من المتخرجين من الجامعات، تؤدي مسؤولية الإفتاء أو القضاء عن جدارة وأهلية، وتتحقق حاجة تولية المفتين أو نصب القضاة في مناطق مختلفة في البلاد من تلقاء هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند، فالقسم كما يعني بتزويد الملحقين به بمعلومات الإفتاء أو القضاء في صورة نظرية، عن طريق تدريس الكتب المتعلقة بالموضوع، يهتم بتدريبهم عليها في صورة تطبيقية.

فالمقرر الدراسي في قسم التدريب على الإفتاء والقضاء في

معهد الشريعة لконаؤ، حسب ما يلي:

١. أدب الفتوى: شرح عقود رسم المفتي
٢. أدب القضاء: معين الحكام (للتدريس) وإسلامي عدالت وكتاب الفسخ والتفريق (للمطالعة).
٣. الفقه: بدائع الصنائع، كتاب الصلح (للتدريس).
٤. الاقتصاد الإسلامي: فقه المعاملات المالية للدكتور بونس المصري.
٥. قواعد الفقه: الأشباه والنظائر لابن نجيم المصري.
٦. التدريب على الإفتاء: التدريب على الإجابة عن الأسئلة الفقهية، المدفوعة إلى الطلاب من جهة الأساتذة.
٧. التدريب على القضاء: التدريب على الإجراءات البدائية

ومطالعة المحاضر وسماعة القضايا والفصل بين الخصمين، ولهذا الهدف يبعث المعهد طلابه في أواخر السنة إلى دار القضاء المركزية، التابعة للإمارة الشرعية فلواري شريف، باتنا، لمدة شهر.

٨. الكمبيوتر: تدرّس في المعهد المبادئ الأولية للكمبيوتر، وتدرّب عليها طوال السنة.

٩. اللغة الإنكليزية: يهتم المعهد بتعليم اللغة الإنكليزية على المستوى المتوسط.

١٠. المحاضرة: المعهد يعتني بتوجيه الدعوة إلى العلماء الكبار، لإلقاء المحاضرات العلمية الفقهية على الطلاب.

مدة الدراسة في معهد الشريعة سنة، يستحق للدخول فيه كل من تخرج من أية جامعة إسلامية في العلوم الشرعية، يعطي كل طالب يلتحق به منحة ١٨٠٠ روبية هندية شهرياً، بجانب التسهيلات الأخرى مجاناً.

فهكذا مضت حوالي ست سنوات على تأسيسه، لا يزال يقوم بتدريب الطلاب على الإفتاء والقضاء في صورة جيدة، وهو في طريق التقدم، والازدهار يوماً فيوماً.

**الاختصاص في الإفتاء في الجامعة الأشرفية، مباركفور،
أعظم جراه:**

الجامعة الأشرفية، مباركفور مؤسسة علمية دينية، تأسست

هذه الجامعة ككتاب دراسي للأطفال باسم المدرسة اللطيفية، ثم ارتقت فتحوّلت داراً كبيرة للعلوم، وسميت باسم "دارالعلوم الأشرفية مصباح العلوم".

وهذه الجامعة كما تهتم بإصدار الفتاوى وإرشاد الناس في شؤون الحياة عن طريق دار الإفتاء، التي تأسست عام ١٣٥٢ هـ و معدل نسبة الإفتاء ٥٠٠٠ سنوياً، كذلك تعتنى بتدريب الطلاب على الإفتاء وتقوم بإعطاء المنحة الدراسية ١١٠٠ روبية هندية شهرياً، بالإضافة إلى السكن والطعام. وبدأ التدريب على الإفتاء منذ ١٩٧٨م ويستفيد من هذا القسم حوالي ١٠ طالب سنوياً، و التدريب يجري عامين في الجامعة في حصتين:

الحصة الأولى وتسمى بصف التدريب على الإفتاء، ويلتحق فيه ٥ طلاب، يتمرن على الإفتاء سنتين على أيدي المفتين الكبار، ويطالع فيه الكتب التالية:

- الفتاوى العالمية
- الدر المختار مع رد المحتار
- البحر الرائق
- الهداية
- الفتاوى الرضوية

و الحصة الثانية و تسمى بصف التخصص في الفقه الإفتاء، يتلقى فيه الطلاب دروس "شرح عقود رسم المفتي" و "الأشباه والنظائر لابن نجيم" و يطالع الكتب التالية:

- شرح معاني الآثار
- بدائع الصنائع
- بداية المجتهد
- التفسيرات الأحمديّة

الاختصاص في الإفتاء والقضاء في الجامعة النظامية، حيدرآباد:

الجامعة النظامية جامعة علمية دينية، أسسها شيخ الإسلام محمد أنوار الله الفاروقي ١٢٩٢هـ = ١٨٧٢م في مدينة حيدرآباد، و هي تعتبر أكبر جامعات إسلامية أهلية في جنوب الهند، و فيها دار الإفتاء تصدر منها آلاف من الفتاوى كل سنة، رداً على الاستفتاء الخطي و عن طريق الهاتف و الإيميل، و الجامعة تقوم بتعليم الطلاب في أربع مراحل:

المرحلة الابتدائية: تحتوي على أربع سنوات، و هي تبدأ من الصف الأول و تنتهي إلى الصف الرابع، تدرس فيها اللغة الأردية، و مبادئ أساسية للإسلام، و قراءة القرآن نظراً، و الرياضي، و الحساب. المرحلة الثانوية: تشتمل على أربع سنوات، و هي تبدأ من الصف الخامس و تنتهي إلى الصف الثامن، تدرس فيها الإلهيات، و الأخلاق، و الاجتماعيات، و قواعد النحو و الصرف، و العربية و الفارسية بالإضافة إلى التاريخ، و الرياضي، و الجغرافيا، و العلم العام. المرحلة الثالثة: و هي مرحلة الكلية، تحتوي على ست سنوات: سنتين للمولوي و سنتين للعالم و سنتين للفاضل، و تدرس فيها التفسير و الحديث و الفقه و الأدب العربي و المنطق و الكلام و سيرة النبي

صلى الله عليه وسلم.

المرحلة الرابعة: وهي مرحلة الدراسات العليا التخصصية وهي تشتمل على سنتين، وتسمى بمرحلة "الكامل" و يستحق الدخول فيها من فاز في المرحلة الثالثة وحاز شهادة الفضيحة من نفس الجامعة، ويتلقى فيها الطالب التخصص في الفقه و الحديث والتفسير والكلام والأدب العربي، في أي موضوع منها. ويحصل على "شهادة الكامل".

وتلك هي المرحلة التي يحصل فيها الطالب التدريب على الإفتاء والقضاء، وهي تشتمل على المنهج الدراسي للسنتين و المقرر الدراسي حسب ما يلي:

هذه الكتب للتدريس في السنة الأولى:

- مسلم الثبوت (حصّة المبادئ)
- النوازل للإمام السمرقندي
- بداية المجتهد (المجلد الأول)
- الأشباه والنظائر لابن نجيم المصري

والكتب التالية للتدريس في السنة الثانية:

- مسلم الثبوت (حصّة المقاصد)
- بداية المجتهد (المجلد الثاني)
- تاريخ التشريع الإسلامي للخضري بيك
- كتاب الأصل (المجلد الثالث)
- شرح عقود رسم المفتي

• كتاب القضاء من الدر المختار

هذا بالإضافة إلى التمرين على الإفتاء والتمرين على القضاء وكتابة مقال علمي حول موضوع فقهي والمساهمة في ندوة فقهية في نهاية السنة الدراسية.

**مئات من المعاهد لإصدار الفتاوى أو للتدريب على الإفتاء
توجد في ديار الهند:**

ذكرت حتى الآن أشهر المعاهد والمؤسسات التي كانت تجمع بين التدريب على الإفتاء والتدريب على القضاء، أو كانت تختص بالتدريب على الإفتاء أو كانت تقوم بإصدار الفتاوى رداً على أسئلة عامة الناس، لكن هناك بالإضافة إلى ذلك معاهد خاصة، وأقسام خاصة في الجامعات الأهلية، تعني بالتدريب على الإفتاء فحسب، أو تصدر الفتاوى فقط، وهي كثيرة جداً ومنتشرة في أرجاء البلاد من كاشمير إلى كيرالا شمالاً وجنوباً، ومن آسام إلى غوجرات شرقاً وغرباً، لكن لا أذكرها بالتفصيل لسببين:

الأول: الدراسة التي بين أيديكم، لا يتحمل الطول الذي يقتضيه ذكرها بالتفصيل.

الثاني: وهو مهم، أن مثل هذه المعاهد والمؤسسات والأقسام، التي تقوم بمهمة إصدار الفتاوى، معظمها تتبّع نفس الخطوة التي يمشی عليها قسم دار الإفتاء لدار العلوم ديوبند في إصدار الفتاوى. والمعاهد والمؤسسات التي تؤدي مسؤولية فصل القضايا بين

الخصمين، جُلّها تقتفي نفس الآثار التي تبنّاها قسم دار القضاء لمنظمة
الإمارة الشرعية، باتتا.

والمعاهد والمؤسسات والأقسام التي تهتم بتدريب الطلاب
على الإفتاء، تحتذي نفس المنهج، وتختار نفس المقرر الدراسي،
وتُلمز نفس المدة؛ التي هي جارية ومطبّقة في الجامعة الإسلامية
دار العلوم ديوبند. نعم هناك تغيرات، ولكن هي تغيرات خفيفة، ليست
جذرية، لا يعبأ بها.

فلهذين السببين تركت ذكرها بالتفصيل و أكتفي بذكر أسمائها

فيما يلي حسب ما أستطيع:

١. دار العلوم وقف، ديوبند
٢. مدرسه مظاهر العلوم، وقف، سهارنפור
٣. مدرسه إمداديه، مرادباد، أترابرايش
٤. مدرسة تعليم الإسلام دهابيل، غوجرات
٥. جامعه قاسميه، شاهي مرادآباد، أترابرايش
٦. دار العلوم، حيدرآباد، اندهرابرايش
٧. شاهي جامع مسجد، بهوفال، مدهيابرايش
٨. دارالعلوم سبيل السلام، حيدرآباد، اندهرابرايش
٩. مدرسه حيات العلوم، مرادباد، اترابرايش
١٠. مدرسه خادم الإسلام، هافور، غازي اباد.
١١. جامع مسجد، أمروهه، أترابرايش.
١٢. مدرسه أمينيّه، كاشميري كيت، دهلي

١٣. مدرسه باقيات صالحات، ويلور، تمل نادو
١٤. جامعه محموديه، ميروت، أترابرا ديش
١٥. دار الإفتاء، جامعه الرشاد، أعظم جراه
١٦. دار القضاء، جامعه الرشاد، أعظم جراه
١٧. دار القضاء، حيدرآباد، آندهرابرا ديش
١٨. دار القضاء، بنغلور، كرناتك
١٩. دار القضاء، اوكهلا، دهلي
٢٠. دار القضاء، بهتكل، كرناتك
٢١. جامعه رحمانى، مونكير، بيهار
٢٢. دار الإفتاء، خانقاه مجيبه، باتنا
٢٣. دار القضاء، مومباى، مهاراشترا

اقتراحات لتطوير عملية التدريب ولجعلها أكثر نفعاً ومجدية:

كما قلنا فيما سبق أن عملية التدريب على الإفتاء والقضاء في المعاهد أو الأقسام الخاصة في الجامعات الأهلية في الهند، لا تزال تجري في أكثرها على منوال قديم أو أسلوب تقليدي، مما لا تعود على الطلاب بالنفع كما هو مرجو منها أو حسب ما تقتضي الظروف الراهنة المعاصرة.

لذلك تلك العملية تحتاج إلى تعديلات وتفتقر إلى التطوير في المنهج والتطبيق، حتى تكون العملية أكثر جدوي، وأعم نفعاً، وليتخرج الطلاب متسلحين بكفاءة تؤهلهم إصدار الفتوى في المشكلات المعاصرة، وفصل القضاء في الخصومات المعقدة، على طراز حسن،

وطريق صائب، حسب ما تقتضيه الظروف، وتتطلبه الحاجة.
في العصر الراهن وحسب مراعاة المصالح الشرعية
والمقاصد الإسلامية.

لذلك نقدم فيما يلي اقتراحات وآراء ذاتية بشأن تكوين عملية
التدريب على الإفتاء والقضاء أكثر نفعاً وأعمق تأثيراً وأوفق
لمقتضيات العصر الراهن.

١. في معاهد تدريب الإفتاء والقضاء، تحت مادة "أصول
الفقه والقواعد الفقهية" يعني بتدريس "الأشباه والنظائر" للعلامة ابن
نجيم المصري "وقواعد الفقه" للمفتي عميم الإحسان البركتي.

والأصول لفخر الإسلام البزدوي، هذه الكتب مفيدة للغاية، إلا
أنها تدرس في الصفوف بحيث يقرأ الأستاذ العبارة ويشرحها في
اللغة المحلية ويسمع الطلاب خطاب الأستاذ لا بأذن صاغية وأسماع
واعية بل حاضرين كغائبين.

والمعلوم أن هذه الطريقة ليست مجدية أصلاً، بل يجب على
الأستاذ أن يشرح "القاعدة" أو "الأصل" ثم يقدم أمثلة تطبيقاً للقاعدة
والأصل وتقريباً لهما إلى أذهان الطلبة، كما لا بد له أن يكلف الطلبة
مسؤولية حفظ القواعد والأصول قدر ما أمكن.

ويحسن بأرباب المعاهد أن يدخلوا في المقررات الدراسية
"شرح القواعد الفقهية" للشيخ مصطفى الزرقاء أو أصول الفقه
للخلاف، ويفرضوا على الأستاذ أن يشرح القواعد والأصول بالأمثلة
ويحاول تطبيقها حتى تكون مفيدة ومجدية.

٢. في أكثر معاهد التدريب ليس في المقررات الدراسية كتاب حول مقاصد الشريعة وفي بعضها كتاب حجة الله البالغة، للشاه ولي الله الدهلوي داخل فيها، إلا أنها تدرس أبوابه المنتخبة على طريقة تقليدية، على حين أن هذه الموضوع يستحق عناية أكثر من ذي قبل نظراً إلى المسائل المستجدة في الاقتصاد والاجتماع والسياسة، التي من شأنها أن تتحل في ضوء مقاصد الشريعة.

مقاصد الشريعة موضوع يستحق العناية من ناحيتين:

الأولى: أن يقف الطلاب عليها.

الثانية: أن يتمكنوا من تطبيقها في القضايا الواقعة، وهي أكثر خطورة من الأولى.

والمخرجون من الجامعات الإسلامية، الداخلون في المعاهد للتدريب على الإفتاء والقضاء هم الذين يتأهلون أن يتوجهوا إلى هذا الجانب المهم.

فلتنبه الطلاب على هذا الموضوع فيما أرى ثلاثة طرق:

الأولى: أن يدخل في المقررات الدراسية كتاب حول هذا الموضوع أو تدرس الأبواب المنتخبة من كتاب ألف حول المقاصد والمؤلفات للشاطبي مفيد لهذا الغرض.

الثانية: أن يكلف الطلاب بمطالعة كتاب حول المقاصد ثم يجري اختباره في نهاية السنة الدراسية.

الثالثة: أن تلقى على الطلاب محاضرات حول المقاصد، يعدها نوابغ هذا الفن، ويلقوها عليهم مع تقديم الأمثلة وتطبيقها.

٣. الفقه المقارن موضوع نال أهمية متزايدة اليوم، لأن المفتي أو القاضي ربما يحتاج إلى الإفتاء بمذهب الغير أو فصل القضاء على قول في مذهب آخر، وذلك تحت ضغط الضرورات الملحة، والحاجات الشديدة، التي تقتضي اليسر والسهولة في الحكم الشرعي، لأن الحرج مدفوع، والضرر يزال في الشرع، وإن كان ذلك بالعمل بقول في مذهب الغير، لذلك يحتاج المفتي والقاضي إلى الوقوف على مذهب الغير، والسبيل في ذلك هو الفقه المقارن.

فينبغي لمعاهد تدريب الإفتاء والقضاء أن تدخل هذه المادة

في المقررات الدراسية، وذلك يمكن أن يتحقق في صورتين:

الأولى: أن يدرس كتاب على الفقه المقارن في الصف، كبدية المجتهد، والأستاذ يذكر اختلافاً في المسألة ويبين قول كل مذهب من المذاهب الأربعة وغيرها، ويذكر دليل كل قول في أسلوب جاد، وعلى طريقة موضوعية.

الثانية: أن يجعل لازماً على الطلبة مطالعة متن في كل مذهب، كالاختيار في تعليل المختار أو مختصر القدوري في الفقه الحنفي، ورسالة ابن أبي زيد القيرواني أو مختصر الخليل في الفقه المالكي، و متن أبي شجاع المسمى بالغاية والتقريب أو المهذب في الفقه الشافعي، والمقنع أو الروض المربع في الفقه الحنبلي، وذلك تحت إشراف الأساتذة والشيوخ، ثم يجري اختبار لهذه المادة في نهاية السنة الدراسية. فقد نقل عن سماحة الأستاذ اشرف علي التهانوي أنه قال: قد أذن لي مرشدي الشيخ رشيد أحمد الكنكوهي بصراحة

بأنه إذا كان في أمر ابتلاء عام و وقعت ضرورة شديدة وفي العمل بالمذهب الحنفي، حرج شديد يجوز العمل بغيره من المذاهب الأربعة. ٤. نقل عن العلامة أنور شاه الكشميري أنه قال: لا يجوز لأحد أن يفتي حتى يستوعب "البحر الرائق" أو "رد المحتار" بالمطالعة، من البداية إلى النهاية، فذلك يدل على أن مطالعة كتاب فقهي من الأول إلى الآخر ما لا بد منه للمفتي، وإذا كان يصعب ذلك فعلى الأقل تجب مطالعة "تحفة الفقهاء" لأن بعض المسائل توجد في الكتب في غير مظانها، مطالعة كتاب بكامله ترشد المفتي إلى مكان مناسب في البحث عن جواب المسألة.

٥. قلما يمكن أن يجتمع نوابغ العلم من العلماء في معهد واحد أو جامعة واحدة، فالسبيل للاستفادة من مناهل أرباب العلم أن توجه إليهم الدعوة، ليلقوا محاضرات حول مواضيع خاصة أصولية كالعرف والعادة، ومتى جاز العمل بمذهب الغير؟ مقاصد الشريعة؟ وفقه الأقليات، والضرورة والحاجة، وغيرها من القضايا الأصولية فهذه الطريقة نافعة للغاية.

٦. من المفيد جداً أن ترسل المعاهد طلابها كبعثة علمية، للاشتراك في الندوات الفقهية، والورشات الفقهية، التي تتعقد في مختلف مدن البلاد بين الفينة والأخرى، لأن الندوات الفقهية تقدم فيها البحوث، ويجري فيها النقاش بين أهل العلم في النوازل والواقعات، ثم تتخذ قرارات حاسمة في المسائل المستجدة، هكذا يتعلم الطلاب كيفية الاجتهاد الجماعي، وطريقة حل المشكلات الفقهية.

٧. لو كان أحد يريد أن يكتب شيئاً حول موضوع، اضطر إلى أن يطالع كتباً كثيرة ويجمع المواد العلمية ثم يرتبها بنسق خاص، لذلك يجدر بمعاهد التدريب أن تفرض على الطلاب كتابة مقالات عديدة حول مواضيع معينة، أو تكلفهم بكتابة بحث علمي مبسوط حول موضوع خاص، وتربط نيل الشهادة بكتابة هذا البحث الفقهي، فهذه الطريقة ستفتح عقولهم وتوسع آفاق أذهانهم.

وليكون البحث موافقاً للمعايير العالمية للبحث العلمي، لا بد تدريس مادة "كيف تكتب البحث العلمي" و "كيف تحقق المخطوط" في معاهد تدريب الإفتاء، كما تدرس هذه المادة في "الماجستير" في الجامعات الرسمية.

٨. القيام بالفتوى أو القضاء عمل ذو خطورة بالغة، وأهمية فائقة، فلا بد للمفتي والقاضي أن يجيدا اللغة التي يكتب فيها الفتوى أو يفصل فيها الخصومة، لأن زيادة كلمة أو حط كلمة ربما يعود على المفتي والقاضي بضرر كثير، كما يمكن أن يفوت غرض الفتوى أو القضاء في غياب النبوغ في اللغة.

٩. يجب على مسؤولي معاهد التدريب لدى تعيين الأساتذة للتدريب أن يفضلوا النبوغ في الفن، وذوق المطالعة، والقدرة على الإلقاء، والإخلاص للطلبة، والميل إلى التدريب، لأن قطع المسافة والوصول إلى المنزل لا يحصل بمجرد أن تكون السيارة صالحة بل لا بد أن يكون السائق ماهراً عارفاً بوعثات الطريق.

١٠. تتبع طريقة تقليدية للتدريس في الغالب في معاهد

التدريب، فالمدرس يلقي درسه شفاهاً والمتعلم يسمعه ويحفظه، على حين أن الأوضاع تغيرت اليوم، فاخترعت آلات وأجهزة سمعية وبصرية، تستخدم اليوم في الجامعات العصرية، فيبني لمعاهد التدريب أن تختار هذه الطريقة الحديثة، لأنها تنشط فيها أكثر من حاسة للطالب، فيجدر بالأستاذ أن يستخدم البروجيكتور (Projector) والكمبيوتر وغيرها من الأجهزة الحديثة حتى يكون الدرس أوقع وأحفظ في ذهن الطالب.

١١- لا بد أن تكون في مكتبة زاخرة بكتب المصادر والمراجع في المعاهد في رحابها، وأن تفتح أكثر الأوقات في الليل والنهار، حتى تسهل المطالعة و المراجعة عند الحاجة.

١٢- الطلاب يقصدون للدخول في معاهد التدريب بعد التخرج من الجامعات و بعد قضاء ثماني سنوات على الأقل في المدارس و أعمارهم تتراوح بين ٢٠-٢٢ سنة؛ فيحسن بإغنائهم عن حوائجهم الضرورية خلال التدريب وذلك يمكن بإعطائهم منحة دراسية تكفي حوائجهم. كما لا بد من إعطاء رواتب شهرية للأساتذة و لمن هو يعمل في المعاهد، تكفي حوائجهم و حوائج عيالهم و تؤهلهم أن يعيشوا عيشة عز و وقار، و لا يحتاجوا إلي مدّ العيون إلى خارج المعاهد لسد حوائجهم.

١٣. معرفة طلبة التدريب بقضايا الاقتصاد والسياسة والاجتماع الجديدة:

مما ثبت جلياً أنه إذا كان أحد يود أن يكون مفتياً بارعاً،

وقاضياً محنكاً، لا بد أن يتعرف ما استجد، ولا يزال - من القضايا من السياسة والاجتماع والاقتصاد وما تغير من سلوك الناس وعادتهم في الفكر والعمل، لأن الفتوى والقضاء ربما تتغير بالنظر إلى هذه التغيرات والتطورات.

من أجل ذلك يجب على معاهد التدريب أن تتبنى طرقاً وتتخذ وسائل لتوجيه الطلبة إلى القضايا المستجدة والأوضاع المتغيرة من الاقتصاد والسياسة والاجتماع والتعليم، حتى ينطلقوا في الفتوى والقضاء من الصواب والصحة.

لكن إذا نظرنا إلى معاهد التدريب من هذه الناحية وجدنا أنها لا تبذل من الجهد ما هو ينبغي، ولا توجه عناية قدر ما يكفي، نحو هذا الجانب، بل تبدو أنها تصر على ما كانت عليه من منهج قديم، وأسلوب تقليدي.

على حين أنه كان حسناً لمعاهد التدريب أن تعني بإدخال بعض الكتب حول هذه المواضيع في المقررات الدراسية أو تحمل مسؤولية الدعوة إلى أصحاب العلم ونوابغ الفن ليلقوا محاضرات مهمة حول هذه المواضيع أو تقرر حصة خاصة في الليل أو النهار، لينقطع الطلاب إلى مطالعة كتب أو مجلات أو مؤلفات ألفت حول هذه المواضيع أو تهتم بإرسال الطلاب كبنثعة علمية إلى أرباب العلم الذين لهم يدى طولى في هذه الموضوعات حتى يتعلموا منهم ما هو يتعلق بهذه الموضوعات من المواد القيمة أو إلى مراكز خاص تهتم بتدريس وتعليم هذه الموضوعات في داخل البلاد أو خارجها.

لأنه في غياب المعلومات الكافية لدى الطلاب، المتعلقة بعلم الاقتصاد أو السياسة أو الاجتماع أو الظروف الراهنة في العالم، كان مستحيلاً أن يصدر الطلاب في الفتوى أو القضاء عن جدارة وكفاءة، وأن ينطلقوا فيهما عن الصواب والصحة.

المصادر والمراجع:

- (١) سورة الجمعة - ٣
- (٢) سورة يوسف - ٤٦
- (٣) المصباح في رسم المفتي ومناهج الإفتاء بشرح أصول الإفتاء
لسماحة الشيخ المفتي محمد نقي العثماني، المؤلف: المفتي
محمد كمال الدين أحمد الراشدي، ١٦-١٨، الناشر: اتحاد
بكدبو، ديوبند
- (٤) الإسراء - ٢٣
- (٥) نظام القضاء الإسلامي: ١٧٥، المؤلف: القاضي مجاهد الإسلام
القاسمي، الناشر: المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء،
باتنا.
- (٦) بدائع الصنائع للكاساني: كتاب آداب القاضي
- (٧) البحر الرائق لابن نجيم المصري: كتاب القضاء
- (٨) معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، لعلي بن
خليل الطرابلسي، أبو الحسن، علاء الدين (المتوفى: ٨٤٤هـ)،
الباب الأول في بيان حقيقة القضاء ومعناه وحكمه وحكمته.
- (٩) المصباح في رسم المفتي و مناهج الإفتاء ملخصاً: ٣١-٣٢
- (١٠) النساء: ٥٨-٥٩
- (١١) تفسير القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر
المتوفى ٦٧١هـ، تحقيق: أحمد البردواني وإبراهيم أطفيش،
الناشر: درا الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ
- ١٩٦٤م

- (١٢) النساء: ٦٥
- (١٣) المائدة: ٤٤
- (١٤) سنن الترمذي: باب فضل الفقه على العبادة ٤٨/٥، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر.
- (١٥) صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي، باب فضل العلم ٣١/١، رقم: ٨٢، الناشر: دار الشعب، القاهرة: الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- (١٦) صحيح مسلم، باب رفع العلم وقبضه، رقم: ٦٩٧١، ٦٠/٨، الناشر: دار الجيل، بيروت.
- (١٧) إعلام الموقعين: شمس الدين أبي عبد الله بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية ٢٩٦/٤، ط: دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- (١٨) إعلام الموقعين ٣٤٨/٤
- (١٩) صحيح البخاري ١٨٠/٥، رقم: ٤٢٥١، دار الشعب، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- (٢٠) صحيح البخاري ٢٠٥/٨، رقم: ٦٨١٧، باب للعاهر الحجر.
- (٢١) سنن الدار قطني ١٥٤/٣-١٥٥؛ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي كتاب الحدود والديات، رقم: ٣٣٥٩، ط: عالم الكتب، بيروت.
- (٢٢) أخبار القضاة ٨٧/١، أبو بكر محمد بن خلف بن حيان البغدادي الملقب بـ "وكيع" المتوفى سنة ٣٠٦هـ، باب علي بن أبي طالب، تعليق وتخريج: عبد العزيز مصطفى المراغي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الأولى عام ١٣٦٦هـ - ١٩٤٧م.

- (٢٣) سنن أبي داؤد: أبو داؤد سليمان بن الأشعث السجستاني باب
اجتهاد الرأي ٣/٣٣٠، رقم: ٣٥٩٤، الناشر: دار الكتاب
العربي، بيروت.
- (٢٤) مسند أحمد بن حنبل ٤/٢٠٥، رقم: ١٧٨٥٨، أحمد بن حنبل
أبو عبد الله الشيباني، الناشر: مؤسسة قرطبة القاهرة.
- (٢٥) صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ١/٢٨،
رقم: ١٠٢، الناشر: دار الجيل، بيروت.
- (٢٦) سنن أبي داود: أبو داؤد سليمان بن الأشعث السجستاني
١/١٣٢، رقم: ٣٣٦، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت.
- (٢٧) أخبار القضاة: أبوبكر محمد بن خلف الملقب بـ "وكيع"
١/١٠٩-١١٠، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، الطبعة
الأولى، ١٩٤٧م.
- (٢٨) المصدر السابق ١/١١٢-١١٣
- (٢٩) الفقيه والمتفقه: الخطيب البغدادي ٢/٤١٧، رقم: ١١٩٥،
الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة
الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- (٣٠) أدب المفتي والمستفتي: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن
المعروف بابن الصلاح/٧٥، مكتبة العلوم والمحكم، المدينة
المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- (٣١) الطبقات الكبرى: محمد بن سعد البصري المتوفى ٢٣٠هـ،
١١٠/٦، رقم: ٧٤٩٥، المحقق: إحسان عباسي، الناشر: دار
صادر بيروت، الطبعة الأولى ١٩٦٨م.
- (٣٢) سير أعلام النبلاء: شمس الدين الذهبي ١٠/١٠، رقم: ١٨٢،

- الناشر: مؤسسة الرسالة، المحقق: مجموعة محققين بإشراف
شعيب الأرنؤوط.
- (٣٣) الفقيه والمتفقه: الخطيب البغدادي ٣٦٦/٢-٣٦٧، رقم: ١١١٣.
- (٣٤) إعلام الموقعين: ابن القيم الجوزية ٢١٩/٤، ط: دار الكفر،
بيروت، الطبعة الأولى - ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.
- (٣٥) انظر: حياة الشيخ عبدالحق ص ٤٤
- (٣٦) البدر الطالع ١٨٠/٢
- (٣٧) نزهة الخواطر ١/ ١٧٤، مطبعة دائرة المعارف
العثمانية، حيدرآباد، الطبعة الثانية عام ١٣٨٢هـ=١٩٦٢م.
- (٣٨) نزهة الخواطر ٧١/٣
- (٣٩) انظر ترجمته: نزهة الخواطر ٢٨٢/٧
- (٤٠) نزهة الخواطر ٢٤٢/٦ بالتصرف، مطبعة دائرة المعارف
العثمانية، حيدرآباد
- (٤١) نظام القضاء الإسلامي للقاضي مجاهد الإسلام القاسمي، ٣٥٢-
٣٦٤ ملخصاً
- (٤٢) دارالعلوم كى صد ساليه زندكي، المؤلف: المقرئ محمد طيب،
٩٩-١٠١، الناشر: دفتر اهتمام، دارالعلوم ديوبند
- (٤٣) نفحة العنبر، للعلامة يوسف البنوري، ٨٠
- (٤٤) النساء : ٥٨-٥٩
- (٤٥) مسند أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني
١٣٠/٤، رقم: ١٧٢٠٩، الناشر: مؤسسة قرطبة، القاهرة،
تحقيق: شعيب الأرنؤوط

فهرس المحتويات

٥	كلمة عن الكتاب
٧	مقدمة البحث
١٠	الإفتاء و القضاء لغةً واصطلاحاً
١٢	العلاقة بين الفتوى والقضاء
١٤	مكانة و أهمية الإفتاء والقضاء في الإسلام
٢٣	دخول الإسلام و المسلمين في الهند
٢٥	الإفتاء والقضاء في عهد السلطنة في الحكم الإسلامي بالهند
٢٧	الإفتاء والقضاء في العهد المغولي في الحكم الإسلامي بالهند
٢٩	الإفتاء والقضاء في الهند بعد احتلال الإنجليز
٣١	نظرة على شخصيات وكتب الفقه الإسلامي والفتوى والقضاء بالهند
٤٢	منهج عملية القضاء في دور القضاء أو المحاكم الشرعية بالهند
٤٦	منهج إصدار الفتوى بدور الإفتاء بالهند
٥٠	ضرورة فتح معاهد التدريب على الإفتاء والقضاء في الهند
٥٣	قسم دار الإفتاء بدار العلوم ديوبند
٥٧	قسم الاختصاص في الإفتاء في دار العلوم ديوبند
٥٨	قسم دراسة ردالمحتار بدار العلوم ديوبند
٥٨	قسم التدريب على الإفتاء بدار العلوم ديوبند

- ٦٠ قسم الاختصاص في علوم الفقه في دار العلوم ندوة العلماء لكاناؤ
- ٦١ قسم التدريب على الإفتاء في دار العلوم ندوة العلماء لكاناؤ
- ٦٢ التدريب على الإفتاء في مدرسة مظاهر العلوم، سهارنفور
- ٦٣ منظمة الإمارة الشرعية والتدريب فيها على القضاء والإفتاء
- ٦٧ دار القضاء في الإمارة الشرعية
- ٧٥ دار الإفتاء بالإمارة الشرعية
- ٨٢ منهج التدريب على الإفتاء والقضاء في معاهد الهند
- ٨٩ المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء، بتنة
- ١٠٨ المعهد العالي الإسلامي حيدرآباد (الهند)
- ١١٣ تعريف "معهد الشريعة" لكاناؤ، أترا براديش
- ١١٧ الاختصاص في الإفتاء في الجامعة الأشرفية، مباركفور،
أعظم جراه
- ١١٩ الاختصاص في الإفتاء والقضاء في الجامعة النظامية، حيدرآباد
- ١٢١ مئات من المعاهد لإصدار الفتاوى أو للتدريب على الإفتاء
توجد في ديار الهند
- ١٢٣ اقتراحات لتطوير عميلة التدريب ولجعلها أكثر نافعةً ومجديةً
- ١٣٢ المصادر والمراجع